جمهورية مصر العربيـــة
المركز القومى للبحوث التربويـــة
جهاز التوثيق والمعلومات التربوية

تقرير تطور التربية والتعليم
فى جمهورية مصر العربية فى الفترة مـــن
٧٤/٧٥ـ٧٥/٧٦

القاهــرة ١٩٧٧

تقديـــــم

يسر جمهورية مصر العربية ان تقدم هذا التقرير الذى تناول توضيح النظم والسياسات والانجازات التعليمية فى مصر فى الفترة من ٧٤ـ٧٦٠

ولقد وضع هذا التقرير وفقا للتنظيم والتبويب الذى طلبه المكتب الدولى للتعليم فى اطار التنظيمات والاجراءات التى اعدها تنظيم المؤتمر السادس والثلاثين الخاص بدراسة تطورات التربية والتعليم فى الدول الاعضاء بمنظمة اليونسكو •

لقد أعد المكتب لهذا المؤتمر مجموعه من الوثائق كان من ضمنها دراسة مقارنة عن احداث التعليم فى دول العالم ولقد اعتمدت هذه الدراسة على المعلومات التى تم جمعها من الدول وفقا لاستبيان وضعه المكتب وكان التركيز فيه على جمع معلومات خاصة بالنواحى التالية :ـ

- السياسات التعليمية الجديدة فى الدول الاعضاء •
- التشريعات التى صدرت لتنفيذ تلك السياسات •
- اصلاحات التعليم ومستحدثاته•
- البحوث التربويــة •
- التطلعات لتطوير التعليم وحل مشكلاته الاساسية•

وقد طلب المكتب موافاته بالرد على هذا الاستبيان فى شهر اكتوبر ١٩٧٦ •

ولما كانت المعلومات التى وردت فى هذا الرد لاتمثل كل ماحدث فى الفترة التى تم وضع التقرير المرفق فيها اى عامى ٧٤/٧٥ـ٧٥/٧٦•

ولما كان تقرير المؤتمر السابق قد تضمن فعلا معلومات عن جزء من العام الدراسى ٧٤/٧٥، اذ انه استوعب انجازات ٧٣/٧٤ (فى منتصفهـا)، فان التقرير الحالى قد اضطر الى الاشارة الى كثير مما تم انجازه خلال الفتره المتداخله بين التقريرين : السابق والحالى مضافا اليه ما استحدث حتى نهاية العام الدراسى ٧٥/٧٦.

هذا ويهمنا ان نشير الى ان النموذج الذى وضعه المكتب لاعداد التقرير الحالى على نهجه قد تضمن طلب الكثير من المعلومات التى طلب المكتب تزويده بها فى الاستبيان الموضوع لجمع مادة الدراسة المقارنة السابق الاشارة اليها.

ونظرا لاهمية ماجاء فى رد جمهورية مصر العربيه على هذا الاستبيان واستكمالا وتنسيقا مع المعلومات التى تضمنها التقرير الحالى، فان الجمهورية رأت تضمين ردها على الاستبيان فى نفس التقرير واضعه اياه فى الملاحق مع الاشارة الى ما ورد فيه حينما يقتضى الامر ذلك فى صلب التقرير ذاته.

هذا ويسرنا ان نذكر ان التقرير الحالى بصورته الموسومة وفق تعليمات مكتب التربية الدولى قد تضمن ما يأتى :—

— وصف النظم التعليمية القائمة وقت اعداد التقرير.

— الانجازات الجديدة التى تمت خلال الفترة التى تناولها التقرير من حيث الاهداف، النظم، الخطط والمناهج والكتب المدرسية والوسائل التعليمية وطرق التدريس، التمويل والادارة ونظم التقييم وذلك سواء فيما يتعلق بالتعليم النظامى بانواعه ومستوياته المختلفة او بالتعليم غير النظامى.

كذلك تناول الانجازات التى تمت فى مجال البحوث التربوية والتوثيق التربوى وفى اصلاحات التعليم والاستحداثات فيه مع بيان المشكلات التى تعترض نمو الحركة التعليمية وطرق حلها ان امكن.

ورغبة من جمهورية مصر فى وضع هذا التقرير فى متناول كل الراغبين فى التعرف على شئون التعليم بمصر فقد تمت ترجمته الى اللغه الانجليزية والفرنسية الـى جانب نشره باللغه العربية .

واخيرا ننتهز هذه الفرصة لنشكر كل من ساهم فى تقديم البيانات اللازمة لاعداده سواء منهم العاملين فى الادارات التعليمية بديوان الوزارة او فى المديريات التعليمية كما نشكر كل من عاون فى اعداده وترجمته .

والله ولى التوفيق ...

المديرة العامة

(زينب محرز)

المشتمـــــــــل

تقرير تطور التربيه والتعليم

في جمهوريه مصر العربيه للفتره من ٧٤/٧٥_٧٥/١٩٧٦

الجزء الاول

اولا : تنظيم وبناء التعليم :ـ

١) التشريعات الاساسيه التى تنظم التعليم فى مصر وهى تتضمن :ـ

* التشريعات الاساسيه التى تنظم التعليم العام
* التشريعات الاساسيه التى تنظم التعليم العالى
* التشريعات الاساسيه التى تنظم التعليم الدينى
* تشريعات ومواثيق عامه

ويرجى الاطلاع على قوائم هذه التشريعات فى الملحق رقم (١)

٢) معلومات اوليه عن طبيعه ونظم التعليم فى مصر :ـ

مجانية التعليم :ـ

يتم التعليم الرسمى (الحكومى) فى مصر حاليا بالمجان فى مختلف مراحل التعليم وانواعه المتعدده ابتداء من التعليم الابتدائى الى نهايه التعليم العالى وذلك سواء فى مدارس التعليم الاكاديمى العام او فى المدارس الفنيه او اعداد المعلمين والمعلمات اوفى المدارس النوعيه وكذلك فى مدارس التربيه الخاصه ومحو الاميه •

ولقد تقررت مجانيه التعليم العام فى المرحله الابتدائيه اعتبارا من عام ١٩٤٤ ـ علما بان التعليم الشعبى كان بالمجان منذ نشأته عام ١٩٢٣ وصدور قوانين عام ١٩٢٥ ويقصد بالتعليم الشعبى فى ذلك الوقت المدارس الالزاميه التى ظهرت سنه ١٩٢٥ وبقيت الى صدور قوانين التعليم سنه ١٩٥١ ـ ٠

ولقد امتدت مجانيه التعليم العام الى تعليم ماقبل مرحله التعليم الابتدائى والى التعليم السابق للتعليم العالى فى عام ١٩٥٠ ٠

وفى عام ١٩٦١ امتدت هذه المجانيه الى التعليم العالى بمختلف انواعه ومستوياته مما ساهم فى تحقيق الكثير من ديمقراطيه التعليم واشتراكيته واتاح الفرص المتكافئه لكل ابناء الشعب المصرى ٠

وعلى الرغم من ان المدارس الخاصه التى تستعين بها الدوله حاليا فى نشر التعليم الى حين توفير الامكانات الحكوميه اللازمه ـ تتقاضى مصروفات من ابنائها الا ان الدوله تتدخل فى تحديد تلك المصروفات وفقا لنوعيه الخدمات التى تقدمها كل مدرسه ٠

الالــزام :ـ

بدأت فكره تطبيق الالزام فى مصر منذ بدايه حصولها على الاستقلال عام ١٩٢٢ إلا ان هذا الالزام كان يطبق على مدارس التعليم الشعبى السابق ذكرها دون مدارس التعليم العام ٠

وعندما توحدت مدارس التعليم الشعبى بالمرحلة الاولى فى المدرسه الابتدائيه بصدور قانون سنه ١٩٥١ انتقل الالزام وطبقت مبادئه على المدرسه الابتدائيه ٠

ويتم الالزام حاليا فى المدرسه الابتدائيه وحدها ويبدأ تطبيقه على تلاميذ سن السادسة الى الثامنه وفى المناطق التى تتوفر فيها مدارس تلك المرحله سواء ما كان منها خاص بتعليم الاسوياء او المعوقين كذلك يطبق على الملتحقين بالمدارس التابعه لوزاره التربيه والتعليم والتى تشرف عليها كما يطبق على المدارس التابعه للازهر ٠

ومدة التعليم الالزامى ست سنوات هى مدة التعليم بالمرحلة الابتدائيه الا انه من الممكن ان تمتد تلك الفتره عامين آخرين وذلك فى حاله تخلف التلميذ فى دراسته ٠

هذا وهناك اتجاه نحو مد الالزام الى المرحله التاليه للتعليم الابتدائى (المرحلة الاعداديه) ولذلك فقد تم التوسع فى القبول بها بحيث اصبحت تستوعب حاليا جميع الناجحين فى امتحان اتمام الدراسة الابتدائيه ٠

سن التعليم ومدته :-

ويتكون التعليم فى مصر من اربعه مراحل اساسيه هى :-

- المرحله الابتدائيه : ويبدأ التعليم فيها من سن السادسه ويجوز قبول من تقل سنهم عن هذا الحد فى حاله توافر اماكن بالفرقه الاولى من مدارس المنطقه التى يقطن فيها المتقدم للدراسه ٠ ومده الدراسه بالابتدائى ست سنوات والدراسه فيها موحده للجميع ٠

– **المرحله الاعداديه :** ومده الدراسه بها ٣ سنـــوات ويلتحق بها التلميذ فى سن اقلها ١١ سنه واعلاهـــا ١٥ سنه والدراسه بها موحده للجميع •

– **المرحله الثانويه :** ويلتحق بها الناجحون فى شهـــاده اتمام الدراسةالاعداديه ومده الدراسه بها ٣ سنـــوات والتعليم فيها متنوع بين العام والفنى والنوعى والدينـــى ويتم الالتحاق بها فى سن اقلها ١٤ سنه واعلاها ١٨ سنه ويتاح فى مدارس المرحله الثانويةالعامه والفنيةالاختيـــار بين الدراسه المتعدده فى المدارس العامه والفنيه وفقـــا للنظام الذى سيأتى ذكره •

– **المرحلةالعليا وينقسم التعليم فيها الى مستويين :**

* المستوى الجامعى حيث لاتقل الدراسه عن ٤ سنوات
* مستوى اعداد الفنيين حيث تقل الدراسه عن اربـــع سنوات

والى جانب تلك المراحل توجد مدارس او دور للحضانـــه يتم التعليم فيها خارج نطاق السلم التعليمى •

مصروفات التعليم :–

والتعليم كما سبق الذكر بالمجان فى المدارس الرسميه كمـــا ان المرحلةالالزاميه معفاه من دفع اى رسم بينما توجد رسوم زهيده يدفعها طلاب المراحل التاليه وتختلف قيمتها باختلاف مستوى المرحله وتدفع هـــذه

الرسم نظير بعض خدمات تقدم مثل المكتبات المدرسيه ، التأمين الصحى المعامل وغير ذلك •

هذا وهناك خدمات تقدم بالمجان كالتغذيه فى المدارس الفنيه ودور المعلمين والمعلمات •

حق الالتحاق بالتعليم :-

وللطالب المصرى حق اختيار نوعيه التعليم الراغب فيه مادامت تتوفر فيه شروط الالتحاق به كما ان له حق اختيار الشعب التعليميه المتوفره فى نطاق نوعيه تعليميه طالما توفرت فيه شروطها ايضا •

ويساعد الطالب على اختيار نوعيه تعليميه عده امور منها :- مجموعه الكلى فى نهايه كل مرحله ، بطاقته التعليميه ، الاخصائيين الاجتماعيين •

هذا ويراعى ايضا فى ترشيح التلاميذ والطلاب لانواع تعليمهم ما تتطلبه خطط التنميه الشامله من قوى عامله واعداد الاماكن الدراسيه المتوفره •

حق المرأه فى التعليم :-

للمرأه المصريه نفس الحقوق التعليميه المعطاه للفتى ولذلك فلها نفس المراحل والانواع التعليميه المتوفره للولد وذلك وفقا لنصوص الدستور والمواثيق المختلفه والقوانين التعليميه •

التعليم المشترك واجراءاته :-

ويتم التعليم مشتركا بين الجنسين وفقا للقوانين التعليميه في كل من المرحلة الابتدائيه والعليا وكذلك في دور الحضانه .

اما التعليم في باقي المراحل فهو اصلا - وفق القوانين - منفصل للجنسين .

ومع ذلك فان هناك ظروفا يتم فيها الاستثناء نظرا لاحتياجات بعض المجتمعات وظروفها وفي اطار رغبة الآباء .

فهناك مدارس خاصه للبنين وغيرها خاصه للبنات في اطار التعليم الابتدائي وكذلك في اطار التعليم العالي ومثلنا في ذلك كليه البنات التابعه لجامعه عين شمس فهي خاصه للبنات فقط وتمثل فيها كل فروع التعلم المتوفر في كليات الآداب والعلوم واعداد المعلمات .

كذلك هناك مدارس اعداديه وثانويه يتم التعليم فيها مشتركا بين الجنسين كما هو الحال في بعض المدارس الموجوده في مناطق الحدود وفي مدارس اللغات .

ويتم هذا التعليم المشترك في تلك المدارس بناء على رغبه الآباء ويلاحظ ان التعليم المشترك اخذ في النمو حاليا بصفه عامه واذا كان الاشتراك يتم بين التلاميذ فانه يتم ايضا بين المدرسين فهناك مدرسات معلمين في مدارس البنين والعكس بالعكس ولو ان غالبيه المدارس يعمل فيها مدرسون في نفس جنس الطلبه .

وجدير بنا ان نذكر ان هذا التعليم المشترك لا يتم في المدارس التابعه لوزاره شئون الازهر فالتعليم فيها على اختلاف مستوياته منفصل للجنسين .

ثانيا : التنظيم الادارى للتعليم فى جمهوريه مصر العربيه :—

١) تعتبر الدوله فى مصر مسئوله مسئوليه كامله عن التعليم بمختلف مستوياته وانواعه كما انها مسئوله ايضا عن التدريب بمختلف انواعه ومستوياته ايضا • وهى تستعين فى نشره بما ينشئه من مدارس من دخلها الخاص وبما تسمح له للهيئات والجماعات من اقامه مؤسسات تعليميه تخضع لاشراف الدوله ولتنظيماتها التعليميه ولقوانين التعليم الخاص •

وتعتبر وزارات التعليم مسئوله عن اقامه المؤسسات التعليميه وان كانت تسمح ايضا للاجهزه المحليه باقامه بعض المؤسسات فى اطار خطط التنميه التعليميه الموضوعه •

وتتولى هيئات الدوله المسئوله والمعنيه بشئون التعليم وضع سياسته وتخطيط نظمه ورسم وسائل تنميته ومتابعه تنفيذ مايوضع من قرارات بشأنه •

بينما تتولى المديريات التعليميه فى المحافظات مسئوليه التنفيذ وابداء الآراء وتقديم الطلبات اللازمه لتنميه التعليم فيها كما ونوعا •

والهيئات المسئوله عن رسم وتخطيط السياسه التعليميه ونظمها هى :

— المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجى ويتولى مهمه العمل على رسم السياسات والخطط القوميه المستقره طويله المدى ودراسه واقتراح السياسات العامه لتنميه الامكانات القوميه فى مجال التعليم وللبحث العلمى والتكنولوجيا ودراسه واقتراح الخطط العلميه المتعلقه

بميادين عمله والتبادل والتعاون الدولى فى هذه المجالات والتنسيق بين السياسات المختلفه فى هذه المجالات ومتابعه نتائج تنفيذ الخطط وتقييمها بهدف تطوير السياسات المستقبله •

- اللجنه الوزاريه للتعليم والبحث العلمى والقوى العامله : وتتولى مهمه بحث سياسات وخطط واختصاصات وزارات قطاع التعليم والبحث العلمى والقوى العامله والتنسيق بينها والتعرف على مشكلاتها الى جانب دراسة مشروعات القوانين والقرارات التى تصدرها تلك الهيئات ودراسة الخطط القوميه للبحوث العلميه ولتوزيع القوى العامله الى جانب اقرار سياسات التبادل والتعاون العلمى والفنى والثقافى مع دول العالم •
- لجنه التربيه فى مجلس الشعب وتتولى دراسه مشروعات القوانين التعليميه ومتابعه تنفيذها •

وتعتبر وزارات التعليم هى الهيئات المسئوله مسئوليه مباشره عن شئون التعليم وتطويره ومراقبه تنفيذ وتطبيق قواعده •

وفى مصر حاليا ثلاث وزارات رئيسيه مسئوله عن التعليم هى :-

* وزاره التربيه والتعليم وهى مسئوله عن التعليم العام (السابق للتعليم العالى) كما انها مسئوله عن الاشراف على مايتم تنفيذه تعليميا وتربويا بدور الحضانه ومراكز محو الاميه عن جوانب التعليم العام فى المدارس النوعيه •

ومن ثم فان التعليم العام الاكاديمى فى المرحله الابتدائيه والاعداديه والثانويه وفى المدارس الفنيه يتبع لها تبعيه كامله وكذلك الشأن فى معاهد اعداد معلمى المرحله الابتدائيه ومعاهد اعداد معلمى الورش للمدارس الفنيه (الدراسات التكميليه للمدارس الفنيه) •

* وزاره التعليم العالى وتتولى حاليا مهمه التخطيط والمتابعه لمعاهد اعداد الفنيين والشئون المتعلقه بالبعثات والمنح الدراسيه وتبادل اساتذه التعليم العالى كما ان لهذه الوزاره علاقه قويه بالمجلس الاعلى للجامعات •

فالجامعات المصريه تتمتع باستقلال ذاتى ويشرف عليها مجلس اعلا للجامعات يرأسه وزير التعليم •

وجدير بنا ان نذكر هنا ان المعاهد العليا التى كانت موجوده من قبل فى مصر قد تطورت ودخلت فى اطار التعليم الجامعى وقد تم انشاء عدد من الجامعات الاقليميه من بينها جامعة حلوان التكنولوجيه عام ١٩٧٥ وتضم المعاهد العليا ذات الطابع التكنولوجى •

* وزاره شئون الازهر وتتولى مسئوليه التخطيط والمتابعه للتعليم الدينى بمدارس ومعاهد التعليم الدينى التابعه للازهر وهى تناظر فى مستوياتها التعليميه مراحل التعليم الاكاديمى العادى ابتداء من المرحلة الابتدائيه الى الجامعه •

هذا وتتولى هذه الوزارات — كل فى مستوى ونوعيه التعليم الخاص بها الاشراف على التعليم الخاص والنوعى الذى يعمل فى اطارها وهى تتعاون مع الوزارات المختلفه التى تنشىء مدارس تعنى بتخريج العاملين فى مجالاتها ومن هذه المدارس والوزارات :—

— مدارس الباليه والكونسرفاتوار والفنون المسرحيه التابعه لوزارة الثقافه •

— مدارس ومراكز البريد اللاسلكى التابعه لوزاره المواصلات •

- مدارس الحكيمات والممرضات ومساعدى المعامل والاشعه التابعه لوزارة الصحه
- مدارس للبحرية وللتعليم العسكرى تتبع الوزارات العسكريه المختصه .
- مدرسه التربية الرياضية التابعه للمجلس القومى للخدمات والتنمية الاجتماعيه
- الجامعه الامريكيه بالقاهره وهى جامعه خاصه ايضا
- عدد من المعاهد العاليه الخاصه (بمصروفات) وكذا
- مراكز التدريب المهنى التابعه لوزاره الصناعه او وزارة العمل

هذا وتتكون وزارات التعليم من مجموعه من القطاعات منها ما هو خاص بالتخطيط وما هو خاص بالتوجيه كما الشأن فى وزاره التربيه والتعليم كذلك توجد اجهزه تعنى بالبحث التربوى تتمثل فى المركز القومى للبحوث التربويه وهو هيئه مستقله ذات علاقه بوزاره التربيه والتعليم اذ ان وزير التعليم هو رئيس مجلس اداره المركز .

والرسم الموفق يبين تنظيم وزاره التربيه والتعليم ومنه يتضح انها تضم مجموعه من المجالس كما انها مقسمه الى قطاعات هى :-

* قطاع التخطيط ويتولى مهمه وضع خطط التنميه التعليميه الشامله ومتابعه تنفيذها فى المديريات كما انه به اداره تعنى باعداد مشروعات تنظيم اجهزه الوزاره وتبسيط اجراءات العمل .

* قطاع التعليم الابتدائى ودور المعلمين ويتولى مهمه رعايـــه شئون التعليم فى المدارس الابتدائيه واعداد معلمين مــن حيث تحديد اهدافه ووضع شروط القبول ونظم التعليم فيــه وتنميه خططها التعليميه ودراسه اقتصادياته وتنظيم العمل فــى مدارسه واقتراح المشروعات الكفيله بتطويره ورفع مستوى مناهجه وكتبه وطرق التدريس ونظم امتحاناته وغير ذلك ، كذلك يتولــى هذا القطاع الاشراف على شئون دور الحضانه ومجال محــو الاميه والتعليم الخاص وغير ذلك مما هو واضح فى الرســم التخطيطى .

* قطاع التعليم الاعدادى والثانوى ويتولى نفس المهام السابقـه (الملقاه على عاتق نظامها التعليم الابتدائى واعداد المعلمين) مع اختلاف فى مستوى المرحلة التى يتولى رعايتها .

* قطاع التعليم الفنى وهو يرعى التعليم الفنى (الصناعى والزراعــى والتجارى) كما انه يشرف على بعض انواع التعليم النوعــى وهو فى عمله ينفذ ما سبقت الاشاره اليه من مهام فى القطاعــات الاخرى مع اختلاف النوعيه ومع رعايه شئون تجهيزات هذا النــوع من التعليم .

* قطاع العلاقات الثقافيه وهو القطاع المسئول عن تنميه علاقـــه التعليم المصرى بغيره من انواع التعليم فى العالم الخارجــى ومن ثم فهو يهتم بشئون العلاقات الثقافيه والتعليميه والمؤتمرات والمعارض واستخدام الخبراء وايفاد البعثات واستقبال الزوار وبالاعارات هذا ويلحق بهذا القطاع ايضا اداره التدريــب واداره الامتحانات وغيرها .

* قطاع الشئون المالية والادارية وهو القطاع المنوط به تدبير العاملين ورعاية شئونهم كما انه المسئول عن توفير الاعتمادات المالية ومراقبة صرفها •

أما عن التوجيه فهو من مسئولية هيئة المستشارين وتتبع للوزير وتتولى مسئولية تطوير المناهج الدراسية والكتب المدرسية وطرق التدريس الى جانب وضع مواصفات العاملين فى التدريس ووسائل النهوض بمستواهم •

هذا ويتكون كل قطاع من ادارات عامة يبينها الرسم التخطيطى المشار اليه •

أما المركز القومى للبحوث التربوية فهو يتكون من :-

* مجلس ادارة يرأسه وزير التربية والتعليم ويضم عددا من ممثلى الوزارات والاجهزة المعنية بالتربية والتعليم وهو السلطة العليا المهيمنة على شئون المركز وتصريف أموره ورسم سياسته العامة •

* مجلس تنفيذى يرأسه مدير المركز ويضم رؤساء وحداته ويتولى هذا المجلس معاونة مدير المركز فى تنفيذ قرارات مجلس الادارة وتوصياته ومتابعتها والتنسيق بين اجهزة المركز ولجانه •

* قطاع البحوث ويتكون من :-
– مجموعة من اللجان الخاصة بمناهج وخطط المواد التعليمية وعددها ١١ لجنة الى جانب مجموعة اخرى من اللجان النوعية كلجنة اقتصاديات التعليم ولجنة الوسائل التعليمية والابنية التعليمية وغير ذلك •

– وحدة التجريب وتتولى مهمة تنفيذ الخطوات اللازمة لاجراء التجارب وتطبيق النتائج التى تنتهى اليها وحدات البحث واللجان الدائمة

اعداد

— وحدة الكادرات وتتولى مهمة اعداد وتدريب الكادرات الفنية والايفاد في بعثات وأجازات دراسية أو منح أو مهمات علمية ومتابعة ذلك .

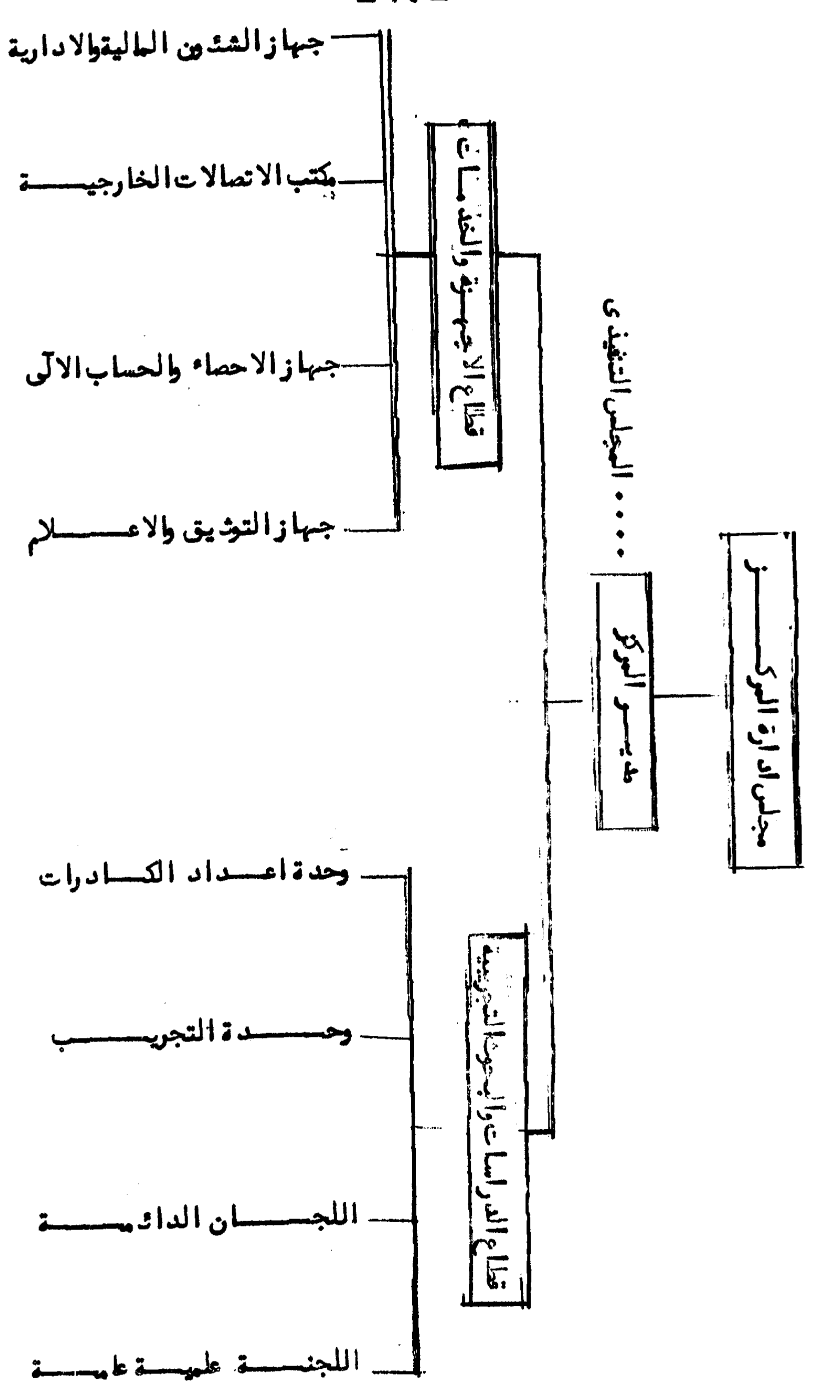
— جهاز التوثيق والمعلومات التربوية الذى يعتبر بنكا للمعلومات التربوية والببليوجرافية وتزويد المخططين الباحثين بها .

— جهاز الاحصاء الذى يختص بجمع المادة الاحصائية لمختلف عمليات المركز ومعالجتها .

— الجهاز المالى والادارى وهو يختص بانجاز كافة الاعمال فى هذا المجال واعداد مشروعات موازنة المركز وهو المسئول عن شئون العاملين بالمركز.

— مكتب الاتصالات الخارجية . ويختص بتوطيد علاقات المركز وأجهزته مع الاجهزة والهيئات والمراكز المناظرة فى الخارج والداخل واستقبال زوار المركز وخبراته للاجانب.

والرسم المرفق يعبر عن تكوين المركز القومى للبحوث التربوية.


مجلس ادارة المركز
مدير المركز
المجلس التنفيذى
قطاع الاجهزة والخدمات
جهاز الشئون المالية والادارية
مكتب الاتصالات الخارجية
جهاز الاحصاء والحساب الآلى
جهاز التوثيق والاعلام
قطاع الدراسات والبحوث التجريبية
وحدة اعداد الكادرات
وحدة التجريب
اللجان الدائمة
اللجنة علمية عامة

٣ — نظام التمويـــل

يعتمد تمويل التعليم اساسا على الدخل القومى للدولة وتوزيــــع ميزانية الدولة على الوزارات المختلفة ومنها الوزارات والهيئات المعنيـــة بالتعليم • وهذه توزعه بدورها على اجهزتها التربوية فى المحافظات•

على انه من الممكن ان تزيد المحافظات من الاعتمادات المخصصـــة لها وذلك من دخلها الخاص المحلى •

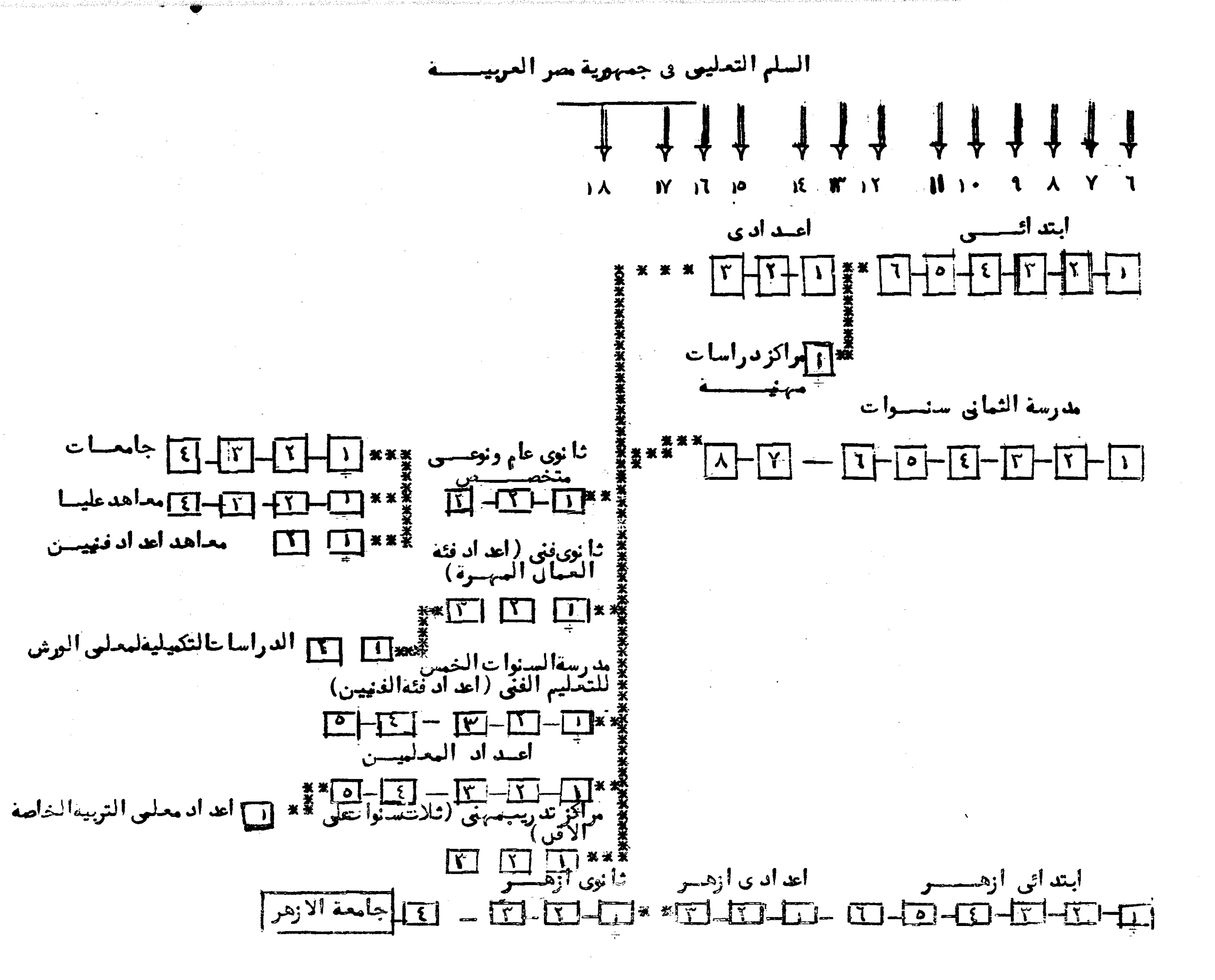
كذلك تتلقى الدولة بعض مساعدات مالية وفقا للاتفاقات الدولية أو الثنائية غير المشروطة التى يتم الاتفاق عليها •

ويلاحظ ان ميزانية التعليم آخذة فى الازدياد بصورة واضحة مما يبينـــه الجدول المذكور فى الفصل الخاص بباب تطور الميزانية فى الجزء الثانى من هـذا التقرير•

ثالثـــا : التنظيم والبناء التعليمى

الرسم التخطيطى الموفق يبين تنظيم السلم التعليمى فى جمهورية مصـــر العربية ومنه يتضح ان هناك سلما للتعليم العادى وآخر للتعليم الدينى •

أما سلم التعليم العادى فهو يتكون من المراحل والانواع التالى بيانها مع بيان نظم التعليم والاختبارات فى كل منها •



السلم التعليمى فى جمهورية مصر العربيـــة
٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨
ابتدائـــى
١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦
اعـدادى
١ ٢ ٣
مراكز دراسات مهنيـــة
مدرسة الثمانى سنــوات
١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨
ثانوى عام ونوعـــى متخصـــص
١ ٢ ٣
جامعـــات
١ ٢ ٣ ٤
معاهد عليـا
١ ٢ ٣ ٤
معاهد اعداد فنييــن
١ ٢
ثانوى فنى (اعداد فئة العمال المهـرة)
١ ٢ ٣
الدراسات التكميلية لمعلمى الورش
١ ٢
مدرسة السنوات الخمس للتعليم الفنى (اعداد فئة الفنيين)
١ ٢ ٣ ٤ ٥
اعـداد المعلميــن
١ ٢ ٣ ٤ ٥
اعداد معلمى التربية الخاصة
١
مراكز تدريب مهنى (ثلاث سنوات على الأقل)
١ ٢ ٣
ابتدائى ازهـــــر
١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦
اعدادى ازهــر
١ ٢ ٣
ثانوى ازهــر
١ ٢ ٣ ٤
جامعة الازهر

١ — التعليم العـــام ويتكون من :—

— المرحلة الابتدائيـــة

ويتم التعليم فيها بصفة الزامية على كل طفل يبلغ السادسة من عمره ويعتبر والد الطفل او المتولى امره ملزما بالحاق طفله بالمدرسة متى وصل سن الالزام ومد الالزام بالمرحلة الابتدائية ست سنوات وقد تمتد الى ثمان فى حالة اعادة الدراسة فى الصف الثانى والرابع الابتدائى ٠

ويشترط للقبول بالمدارس الابتدائية ان تكون سن الطفل ما بين الثامنة والسادسة ويمكن التجاوز عن هذه السن بالتدريج نزولا اذا وجدت اماكن ٠

ومدة الدراسة بالمدرسة الابتدائية ست سنوات تدرس فيها التربية الدينية — اللغة العربية — الحساب — الهندسة العملية — العلوم والتربية الصحية — المواد الاجتماعية (تاريخ وجغرافيا وتربية وطنية) التربية الرياضية — الدراسات العملية (الرسم والاشغال) المشاهدات الطبيعية والبيئة — الاعمال الزراعية والصناعات البيئية للبنين والاقتصاد المنزلى للبنات — التربية الموسيقية ٠

الدراسات المهنية للمنتهين من المرحلة الابتدائية :

وقد بدأت منذ عام ١٩٦٤ وهى تحت اشراف وزارة التربية والتعليم ومدة الدراسة بها سنة دراسية كاملة ٠

ويشترط للالتحاق بها انهاء الدراسة بالمرحلة الابتدائية (الالزامية) ٠ وتتم الدراسات المهنية فى المراكز على مرحلتين :

المرحلة الاولـــى : داخل المركز حيث يقضى التلميذ نحو ٧٥٪ من مدة الدراسة فى التدريب العملى على الحرف والصناعات المنتشرة فى بيئته مع الوقوف على مبادئ الاصول الفنية والعملية لما يتدربون عليه من اعمـــال صناعية او زراعية او تجارية الى جانب تحصيل قدر من المواد الثقافيـــة للنهوض بمستواهم •

المرحلة الثانيـة : خارج المركز وهى تستغرق ٢٥٪ من مدة الدراســـة وتقضى فى تمرين عملى وميدانى فى احد المصانع او المؤسسات او المـزارع او المحلات الموجودة فى البيئة •

والدراسة فى مراكز التدريب مسائية بمعدل ٤ ساعات يوميا بينمـــا يدرس التلميذ خارج المركز بمعدل ٦ ساعات يوميا فى الفترة الصباحية ويمكن يمنح فيها الدارس اجور رمزية •

وتشمل الدراسة فى داخل المركز التدريب على المواد العملية لبعـــض الحرف والصناعات (لمدة ١٥ ساعة) مثل تربية النحل وتربية الدواجن والالبان ومنتجاتها ،كما تشتمل على دراسة مبادئ أصول الصناعة او الزراعة او التجارة (٣ ساعات) ،وتشمل ايضا مواد ثقافية مثـل اللغة العربية والدين والحساب والتربية الوطنية (لمدة ٦ ساعات) •

اما التدريب العملى خارج المركز فيستغرق مدة لا تقل عن ٣ شهور أى ٣٦ ساعة وبذلك يكون اجمالى مدة الدراسة بهذا المركز • ٦ ساعة •

ويمنح التلميذ فى نهاية مدة التدريب مصدقة من المشرف على المركز معتمدة من مدير التربية والتعليم توضح مدى تقدمه او تؤهله هذه المصدقة للالتحاق بالعمل •

— المرحلة الاعداديـــة :

والمرحلة التالية للتعليم الابتدائى ومدة التعليم فيها ثلاث سنوات ويشترط للقبول بها ان يكون التلميذ حاصلا على شهادة اتمام الدراسـة الابتدائية والا تزيد على خمس عشرة سنة٠

والدراسة فيها عامة لجميع الملتحقين بها حيث يتلقون دروسا فـى التربية الدينية — اللغة العربية والخط — اللغة الانجليزية والخط واللغة الفرنسية والخط — الدراسات الاجتماعية (التاريخ والجغرافيا والتربيـة القومية) — الرياضيات (الحساب والجبر والهندسة) العلوم العامـة والصحة — التربية الفنية — التربية الموسيقية — التربية الرياضية والاجتماعية والمواد العملية (الاشغال اليدوية والتربية الزراعية (للبنين) واشغـال الابرة والتدبير المنزلى (للبنات)٠

— مدرسة الثمانى سنـــوات :

ويجمع التعليم فيها ما بين المرحلة الابتدائية والمرحلة الاعداديـة وفق نظام خاص بها وقد بدئ العمل بها بصفة تجريبية اعتبارا من عام ٧٣/٧٢ ومدة الدراسة بها ثمانى سنوات ويتم القبول بالصف الاول منها وفق النظـم المتبعة فى الصف الاول الابتدائى والتعليم بها مشترك بين الجنسين ويـدرس فيها التلميذ اللغة العربية — التربية الدينية — دراسة البيئة المحلية — اللغة الانجليزية والالمانية (اختيارية) الرياضيات — علم الاحياء — الفيزياء — الكيمياء والمواد البوليتيكنكية — الاقتصاد المنزلى — التاريخ والجغرافيا والتربية والرسم التربية الموسيقية — التربية الرياضية٠

— المرحلة الثانوية العامـــة :

وتلى المرحلة الاعدادية ومدرسة الثمانى سنوات ومدة الدراسة بها ثلاثة سنوات ويشترط للالتحاق بها ان يكون التلميذ حاصلا على شهادة اتمام الدراسة الاعدادية والا تزيد السن على ثمانى عشرة سنة٠

ويراعى فى اولوية القبول فى مدارسها على مستوى المحافظات موقـــع السكن وسن التلميذ والمجموع الكلى لدرجاته فى امتحان اتمام الشهادة الاعدادية والدراسة فى الصف الاول من هذه المرحلة عامة دون تخصــص بينما تنقسم فى الصفين الثانى والثالث الى شعبتين احداهما للعـــــلوم والاخرى للاداب ويدرس الطالب فى الصف الاول (التربية الدينية - اللغة العربية - اللغة الاجنبية الاولى - اللغة الاجنبية الثانية - التاريـــخ والجغرافيا والخرائط - المجتمع العربى والرياضيات - التاريخ الطبيعى الكيمياء - الفيزياء - التربية الفنية - التربية الرياضية - الاعداد القومى الدراسات العملية •

اما طالب الشعبة الادبية فيدرس : التربية الدينية - اللغة العربية اللغة الاجنبية الاولى - اللغة الاجنبية الثانية - التاريخ - الجغرافيـا والخرائط - المجتمع العربى - علم الاجتماع - الاقتصاد - الفلسفـــة والمنطق وعلم النفس - التربية الفنية - التربية الرياضية - الاعداد القومى الدراسات العملية • وذلك بصفة عامة لجميع تلاميذ الشعبة ولطالـــب الفرقة الثالثة ان يختار دراسة مادة او مادتين لدراستها على المستوى الخاص •

بينما يدرس طالب الشعبة العلمية : التربية الدينية - اللغة العربية اللغة الاجنبية الاولى - اللغة الاجنبية الثانية - المجتمع العربى - الرياضيات - التاريخ الطبيعى - الكيمياء - الفيزياء - التربية الرياضية - الاعداد القومى - الدراسات العملية • ولطالب الفرقة الثالثة الحق فـى دراسة مادة او مادتين اخريين على المستوى الخاص بجانب دراســــة مواد المستوى العادى •

التعليم الفنـــــى :

يتم التعليم الفنى فى جمهورية مصر العربية حاليا على مستويين :

- مستوى اعداد العمال المهرة.
- مستوى اعداد الفنيين.

ويتضمن التعليم فى كل نوع من المستويين ثلاثة انواع هامة هى :

التعليم الصناعى - التعليم الزراعى - التعليم التجارى.

ومدارس التعليم الفنى منفصلة للجنسين فى مستويه. ويمثل التعليم الصناعى للبنت فى مستوى اعداد العمال المهرة المدارس المسماه حاليا باسم المدارس الصناعية للبنات.

ويتماثل المستويان فى اهداف التعليم بهما ، وكذلك فى شروط القبول والخطوط العريضة لنظم الامتحانات كما ان مجانية التعليم مطبقة على المستويين.

ويشترط للالتحاق بمدارس المستويين على اختلاف انواعها ان يكون التلميذ حاصلا على شهادة اتمام الدراسة الاعدادية ولا تزيد سنه على ثمانى عشرة سنة وان ينجح فى اختبارات اللياقة الصحية للقبول فى كل نوع من انواع التعليم الفنى.

وتشمل الدراسة فى المدارس الفنية على اختلاف انواعها ومستوياتها اربع مجموعات هى :

- مجموعة المواد الثقافية العامة وتشمل التربية الدينية واللغة العربية واللغة الاجنبية والعلوم والرياضة والمعاملات التجارية وقوانين العمل والصحة المهنية والاسعافات الاولية والامن الصناعى والاعداد القومى والتربية الرياضية.

- أسس العلوم التى تخدم المواد الفنية وتطبيقاتها .
- المواد الفنية العملية والعلمية .
- التدريبات المهنية .

ويختلف التعليم الخاص باعداد العمال المهرة عن التعليم الخاص باعداد فئة الفنيين فى مدة الدراسة وشعبها .

ا - ففى مستوى اعداد العمال المهرة :

تحدد مدة الدراسة بثلاث سنوات بعد الانتهاء من الدراسة الاعدادية فى مختلف أنواع التعليم فى هذا المستوى .

وتتكون شعبة التعليم فيه حاليا من :

فى التعليم الصناعى (للبنين) :

شعبة صناعة الجرارات والآلات الزراعية .
" " التبريد وتكييف الهواء .
" المحركات البحرية .
" صناعة المصايد البحرية .
" الصيانة العامة .

أما لمدارس البنات فشعب التعليم بها هى :

شعبة الجلود والفراء .
" المعادن الدقيقة .
" التركيبات الالكترونية .
" الميكانيكا الدقيقة .
" التجميل .
" أمينات المخابر .

- شعبة صناعة الملابس الجاهزة.
- " الزخرفة العامة والتنسيق.

وشعبة التعليم الزراعى فى هذا المستوى هى :

- شعبة عامة.
- شعبة انتاج قصب السكر وتشغيل وصيانة الالات الزراعية والجرارات.
- شعبة انتاج (اشجار) الفاكهة والعنب والموالح والمانجو وتشغيل وصيانة الالات الزراعية والجرارات.
- شعبة انتاج محاصيل الخضر والمانجو وتشغيل الالات الزراعية والجرارات.
- شعبة الانتاج النباتى وتشغيل وصيانة الالات الزراعية.
- شعبة الانتاج الحيوانى (حيوانات ودواجن).

أما التعليم التجارى :

فيتم موحدا فى شعبة واحدة سواء للبنين او البنات حيث تشمل الدراسة :

التربية الدينية .
اللغة العربية.
اللغة الاجنبية الاولى والترجمة.
اللغة الاجنبية الثانية.
مسك الدفاتر.
الرياضة المالية والتجارية.
السكرتارية التطبيقية.
السكرتارية باللغة الاجنبية الاولى .
الكتابة على الالة الكاتبة العربية.
الكتابة على الالة كاتبة الاجنبية.

معلومات عامة .
المادة الفنية الاختيارية .
التاريخ والجغرافيا الاقتصادية .
المادة القومية .
التربية الرياضية .

٢ — في مستوى اعداد فئة الفنيين :

تحدد مدة الدراسة بخمس سنوات في كل من انواعه وشعبه المختلفة ويتكون التعليم في هذا المستوى حاليا من :

في التعليم الصناعي :
قسم الهندسة الميكانيكية — شعبة التشغيل والمكنات .
قسم الهندسة الميكانيكية — شعبة هندسة السيارات .
شعبة الهندسة الكهربائية — شعبة قوى كهربائية وشبكات .
" " " — " اتصالات سلكية ولاسلكية .

في التعليم الفني الزراعي :
فيتم في مدارس ذات خمس سنوات بعد الاعدادية وتكون الدراسة بها اما :
أ — عامة بغرض تخريج مساعد المشرف الزراعي .

ب — أو دراسة متخصصة في بعض المجالات الزراعية بهدف الوصول الى درجة الفني المتخصص في مجال من هذه المجالات بزيادة التدريب العملي داخل المدرسة وخارجها ميدانيا في بعض المزارع او المؤسسات او المصانع بما يمكنه من الربط بين المهندس أو الاخصائي او العامل الماهر ، علاوة على الارتفاع بمستواه الثقافي الذي يساعده على سرعة اتقانه للعمليات وفهمه للاسس النظرية التي تبنى عليها بعض العمليات المتخصصة .

وتشتمل خطة الدراسة على الموضوعات التالية وتتضمن نفس مجالات
أو ميادين التعليم فى مستوى اعداد العمال المهرة وهى :

أ — مواد ثقافية عامة .
ب — أسس العلوم التى تخدم المواد الفنية وتطبيقاتها .
ج — المواد الفنية العلمية والعملية .
د — التدريبات المهنية .

أما عن التعليم التجارى :

فالهدف منه اعداد وتأهيل القوى العاملة الواعية المستنيرة لسد حاجة المجتمع الحالية والمستقبلة فى قطاعات الاعمال الادارية والتجارية والمالية والحسابية والمصرفية والكتابية بالاسلوب العلمى الذى يحقق تنمية المجتمع اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا .

وتطلب ذلك تزويد طلاب المدرسة الثانوية التجارية بقسط وافر من الثقافتين العامة والفنية مع الوسط بينهما .

وقد روعى فى منهج المواد التجارية ان تحقق الملم الطالب ببعض النظريات الاقتصادية والتشريعات التجارية والعمالية والنظم الاجتماعية التى لا غنى عنها لاى مواطن يعد نفسه للاشتغال بالتجارة أو العمل بالمؤسسات او الهيئات او المصالح الحكومية .

التدريب المهنى

والى جانب المدارس والمعاهد النظامية توجد مراكز للتدريب المهنى يبدأ بعضها بعد الانتهاء من الدراسة بالمرحلة الابتدائية ويلتحق بها من لم تتح لهم فرصة الالتحاق بالمرحلة التالية (الاعدادية) والدراسة مسائية بمعدل ٤ ساعات فى اليوم وتخصص فترة من الدراسة للتدريب العملى فى

أحد المصانع أو المؤسسات او المزارع او المحلات التى توجد فى البيئة .
وتتبع هذه المراكز حاليا وزارة التربية والتعليم وسوف يأتى الحديث عنها بالتفسير .

كذلك هناك مراكز للتدريب يلتحق بها المنتهون من الدراسة بالمرحلة الاعدادية ومدة الدراسة بها لاتزيد عن ٣ سنوات وهى متعددة الشعب كما انها متعددة التبعية وبعضها يتبع لوزارة الصناعة والبعض الاخر لوزارة الحربية وغيرها .

والى جانب تلك المراكز توجد مراكز لاعداد الفنيين يلتحق بها الحاصلون على شهادة اتمام الدراسة الثانوية ومدة الدراسة بها عامان وهى ايضا متعددة الانواع والشعب وهى تتبع وزارة التعليم العالى .

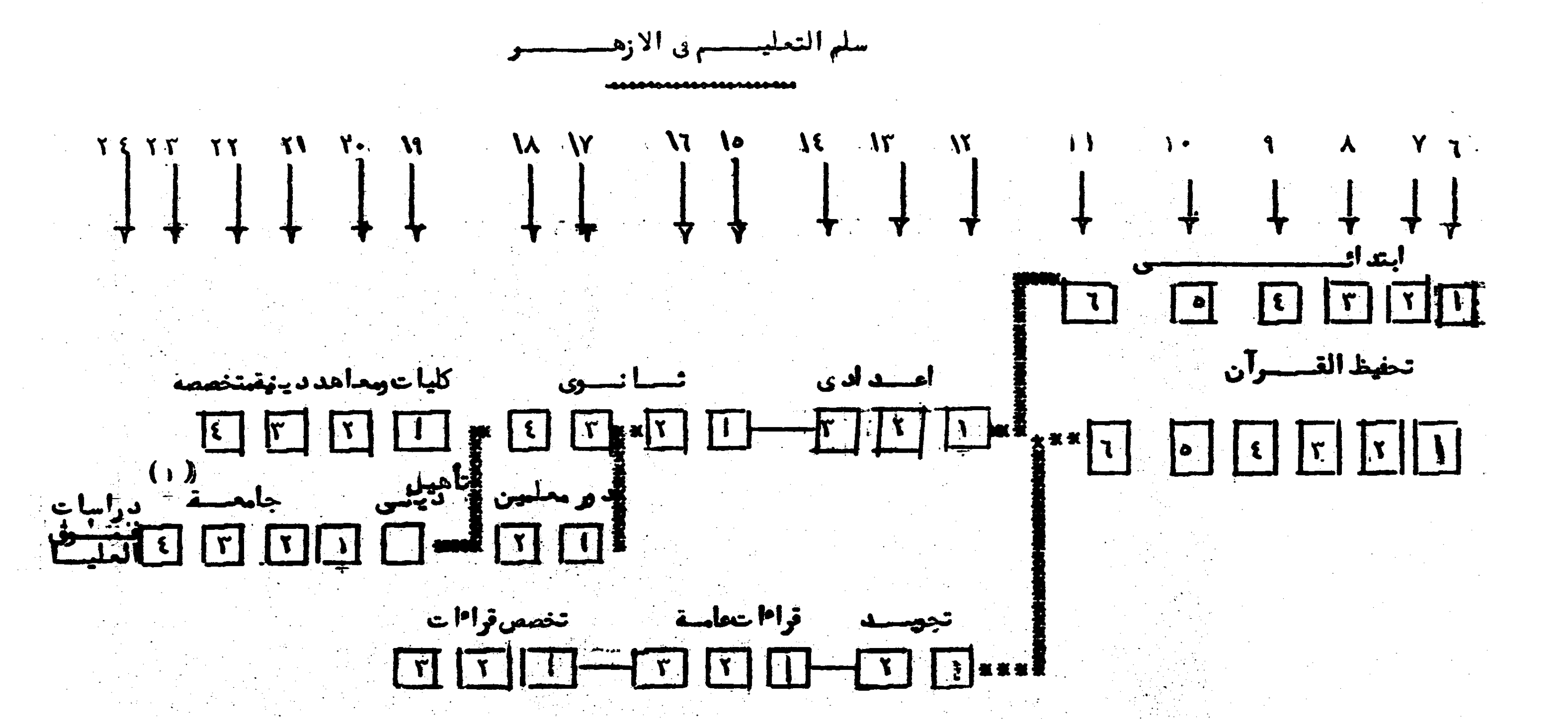
التعليم الجامعى :

لقد تحولت جميع المعاهد العليا الى كليات جامعية . والتعليم العالى متعدد ومتشعب وفق الاختصاصات المطلوبة لمواجهة احتياجات المجتمع من القوى العاملة المتخصصة .

ومدة الدراسة به لا تقل عن اربع سنوات على ان جميع الكليات الصناعية والهندسية لا تقل مدة الدراسة بها عن خمس سنوات كما ان مدة التعليم بكليات الطب تزيد عن ست سنوات .

هذا ويدخل فى نطاق التعليم الجامعى اعداد معلمى المرحلة الاعدادية والثانوية والتعليم الفنى ومدة الدراسة بها ٤ سنوات يتم فيها الاعداد الثقافى الى جانب الاعداد التربوى والعملى والنظرى كما ان هناك اعداد مهنى للتدريس لمدة عام يلتحق به المتخرجون فى بعض الكليات الجامعية .

سلم التعليم فى الازهر



(١) تتضمن كليات تعنى بالنواحى الدينية فحسب واخرى تعنى بالدين مع النواحى العلمية الاخرى

٢ — التعليم الديني بالازهـــــر

والى جانب برامج التعليم الديني (الاسلامي والمسيحـــــى) التي تقدم في مدارس التعليم العام على اختلاف مستوياتها ،توجد مدارس ومعاهد تولى تعليم الدين اهتمامها ومن هذه المدارس ما هو خاص بالدين المسيحى وهي عادة ملحقة بالكنائس ومنها ما هو خاص بالدين الاسلامـــى حيث يتم التركيز على دراسة كل ما يتعلق بالقرآن واللغة العربية •

وبينما ترعى الكنائس مدارس التعليم الديني المسيحى ترعى وزارة شئون الازهر مدارس التعليم الديني الاسلامي ولذلك مدارس رسمية حكومية بدأت في التطور والتنظيم اعتبارا من عام ١٩٦١ فاصبحت تضم مدارس فـــى مستوى المرحلة الاولى واخرى في مستوى التعليم الاعدادى وغيرها في المستوى الثانوى الى جانب الكليات الجامعية الازهرية والمعاهد العليا الدينيـــة الاخرى •

ويهدف التعليم الاسلامي في هذه المؤسسات التعليمية الدينيـــة كلها الى ما يأتى ،وذلك الى جانب تحقيق اهداف التعليم العام والعالى :—

* تزويد طلابها بالقدر الكافي من الثقافة الاسلامية وغرس التعاليـم الدينية ومحبة القرآن في نفوسهم •

* تخريج علماء قادرين على حفظ القرآن الاسلامى ودراسته ونشـــره وعلى بعث الحضارة العربية مع التفقه في الدين والشريعة الاسلامية والثقافة الدينية والعربية •

* توفير فئة من المتخصصين القادرين على توثيق الروابط الثقافية العلمية مع الجامعات والهيئات العلمية الاسلامية والعربية والاجنبية •

وتتميز مدارس التعليم الديني التابعة لوزارة شئون الازهر بانهـــا

تقدم برامج التعليم العام الاكاديمى الى جانب البرامج التعليم الدينى ذات الصبغة التخصصية ولذلك فهى تستخدم نفس الكتب المدرسية المستخدمة فى التعليم العام المناظر الى جانب الكتب الخاصة بالدراسات الثقافية والدين واللغة العربية ومدة التعليم فى كل مرحلة من مراحلها لا تقل عن مدة التعليم العام المناظرة لها بل وقد تطول عنها كما هو الشأن فى المرحلة الثانوية مثلا .

كذلك فان شروط القبول بالتعليم الازهرى قد تختلف بعض الشىء من حيث سن الالتحاق مدتها ومن حيث امتحانات المسابقة التى تعقد لفئة المتخرجين من مدارس التعليم الازهرى كما سيتضح من العرض التالى . هذا وتجدر الاشارة الى ان المتخرجين فى المدارس الازهرية لهم حق الالتحاق بالمدارس العامة :—

(١) المدارس التابعة لوزارة شئون الازهر :—

أ) مدارس المرحلة الاولى وهى تضم حاليا :—

+ نوع من التعليم غير الرسمى (١) وهو ما يعرف باسم جمعيات ومكاتب تحفيظ القرآن الكريم (ويبلغ عددها حاليا ما يزيد عن اربعة آلاف) تقدم لها وزارة شئون الازهر معونة سنوية من ميزانيتها . ويعنى فيها بحفظ القرآن وهى آخذة فى التحول التدريجى الى نظام التعليم الرسمى .

+ تعليما رسميا يتم فى مدارس تعرف باسم " المعاهد الابتدائية الازهرية " ويبلغ عددها ثلاثمائة معهد وتضم سبعين الف طالب وهى آخذة فى الازدياد وتقدم هذه المدارس تعليما على مستوى التعليم بالمرحلة الابتدائية ويتضمن نفس البرامج والمواد والكتب الدراسية المقررة فى المدارس العامة ومدة الدراسة بها ايضا ست سنوات توجه منها عناية اكبر لحفظ القرآن ولذلك

(١) وزارة شئون الازهر . تقرير مقدم الى المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى عن حالة التعليم بمعاهد الازهر وجامعاته بقلم عبد العزيز محمد عيسى ١٩٧٤ . ص٨ .

فعدد الحصص المخصصة له فى سنوات الدراسة الست تزيد عن عدد حصص دراسة الدين فى المدارس العامة •

ويتم القبول فى مدارس التعليم الابتدائى الرسمى الازهرى وفقا للنظم المتبعة فى المدارس الابتدائية العامة ، اى ان التعليم فيها يدخل فى نطاق الالزام ولنفس المدة المقرره له فى تلك المرحلة (ست سنوات) وبنفس اهدافه فى التأكيد على الجوانب الدينية وحفظ القرآن •

ويمتد سن القبول بهذه المدارس الازهرية من السادسة الى التاسعة اى بحد اعلا يزيد عاما عنه فى المدارس العامة المناظرة •

ب) مدارس المرحلة الاعدادية الازهرية :-

ويقبل بها الحاصلون على شهادة اتمام الدراسة الابتدائية الازهرية دون ان يعقد لهم امتحان مسابقة والناجحون فى امتحان شهادة الابتدائية العامة بعد نجاحهم فى مسابقة تعقد تحريريا فى القرآن كله وذلك الى جانب من ينجحون فى الامتحان التحريرى الذى يعقد لغير الحاصلين على الشهادة الابتدائية فى القرآن الكريم (فقط بالنسبة للبنات) وفى الحساب والخط والاملاء (فى مستوى الصف الخامس الابتدائى (بالنسبة للبنين) • كذلك يقبل بهذه المرحلة المكفوفون الناجحون فى الامتحان الشفوى الذى يعقد لهم فى القرآن جميعه فملا •

ويشترط الا تقل سن الملتحق عن عشر سنوات والا تزيد عن سبع عشرة سنة للبنين ، وست عشرة للبنات •

ويدرس تلاميذ المرحلة الاعدادية الازهرية نفس المواد التى تدرس فى المدارس الاعدادية العامة بمناهجها وكتبها المدرسية وذلك بالاضافة الى العلوم الدينية والعربية بصورة تفوق تلك التى تدرس فى التعليم العام بدرجة كبيرة الا تدرس تلك المواد بفروعها المختلفة (فقه ، توحيد ، حديث ، تفسير

انشاء ، نحو وصرف ، مطالعة ونصوص ، السيرة ، الخط والإملاء ، تجويد القرآن وتسميعه).

ج) مدارس المرحلة الثانوية الازهرية :-

وتختلف الدراسة في هذه المدارس عن نظيرتها في التعليم الثانوى العام بما يأتى :-

* مدة الدراسة بها ٤ سنوات بدلا من ثلاثة.
* يبدأ التشعيب فيها ابتداء من الصف الاول الثانوى بدلا من الصف الثانى ويشمل التشعيب الى قسمى : أدبى ، علمى.
* يتشعب القسم العلمى بالمدارس الثانوية الازهرية الى : علوم رياضة وذلك ابتداء من الفرقة الثانية العلمية.

ويرجع السبب فى ايجاد هذا الاختلاف الى الرغبة فى تخفيف من اعباء الدراسة العامة على تلاميذ تلك المرحلة اذ ان الدراسات الدينية فيها تتخذ طابع التعمق والتوسع تمهيدا للتخصص.

ولذلك فان القسم الادبى يؤهل للالتحاق بالكليات الازهرية النظرية وهى : الشريعة ، اصول الدين ، اللغة العربية ومعهد الدراسات الاسلامية والعربية ولذلك فان العلوم الدينية والعربية هى اساس الدراسة بهذا القسم اذ تتراوح جملة الحصص الاسبوعية المخصصة لهذه الدراسات ما بين ٢٠ ، ٢٥ حصة ، بينما تتراوح لحصص المواد الاخرى ما بين ١٤ ، ١٩ حصة اسبوعيا يتم فيها دراسة التاريخ ، الجغرافيا ، التربية القومية ، علم النفس الفلسفة ومنطق ، اللغة الانجليزية والفرنسية ، الفيزياء ، الكيميا ، التاريخ الطبيعى ، التربية الفنية ، الدراسات العملية.

وتوزع دراسة هذه المواد على الفرق الاربع وفق خطة خاصة . هذا ومما يجدر ملاحظة انه يعنى بتقديم المواد العلمية فى الفرقة الاولى من

هذا القسم دون غيرها بينما يعنى باللغات الاجنبية فى جميع فرق الدراسة وكذلك بالدراسات العملية.

أما القسم العلمى : فيدرس :-

أ) - فى شعبة الرياضة : مواد اللغة العربية والدين بواقع ١٥ ، ١٦ حصة فى الاسبوع وذلك الى جانب دراسة : التاريخ ، الجغرافيا التربية القومية ، الرياضيات ، اللغات الاجنبية (الفرنسية والانجليزية) الفيزياء ، الكيميا ، التاريخ الطبيعى ، التربية الفنية ، الدراسات العملية.

وتوزع هذه الدراسات وفق خطة خاصة بين فرق الدراسة بهذا القسم مع العناية : تقديم المواد الاجتماعية فى الفرقتين الاولتين وحدهما والتربية الفنية فى الفرقة الاولى فقط. ويخصص لهذه المواد الثقافية كلها عددا يتراوح ما بين ٢٠ ، ٢٢ حصة فى الاسبوع خلاف حصص التعليم الدينى واللغوى يركز فيها على تدريس الرياضيات بقدر يفوق تدريس المواد العلمية.

ب) فى الشعب العلمية : تدرس المواد العربية والدينية بنفس المستوى والقدر المخصص لهما فى شعبة الرياضة اما المواد الثقافية الاخرى فهى نفسها المواد التى تدرس فى شعبة الرياضة وبنفس قدرها الاسبوعى مع التركيز على المواد العلمية بفروعها المختلفة (الفيزياء والكيمياء والتاريخ الطبيعى) بدرجة اكبر ومع العناية بتدريس الرياضيات واللغات ايضا اذ يخصص لهما قدر اكبر من الحصص عن باقى المواد.

ويشترط للقبول فى المرحلة الثانوية الازهرية الحصول على شهادة الاعدادية الازهرية ، او العامة بشرط ان يكون اولئك الاخيرون حاصلين على ٦٠٪ على الاقل من المجموع الكلى لمواد شهادة الاعدادية العامة وذلك حتى يتمكنوا من التقدم لامتحان مسابقة القبول التى تعقد تحريرا فى القرآن الكريم جميعه وفى الفقه الاسلامى والعبادات والمعاملات وفى التوحيد والسيرة النبوية وفى الصرف على المستوى الاعدادى ولا تزيد السن عن ٢٥ سنة وذلك بالنسبة للبنين.

اما البنات فيلتحقن بنفس الشروط ايضا مع الاكتفاء - فى امتحان القرآن الكريم - بمقرر المرحلتين الابتدائية والاعدادية العامة والا تزيد السن عن عشرين عاما ٠

دور المعلمين الازهريــــة :

وتهدف الى تخريج معلم المرحلة الابتدائية المزود بالثقافة العامـــة المتعلقة بالاحداث الجارية فى المجتمع ومظاهر التقدم فيه ومشكلاته الى جانب التعرف على نفسية الطفل وادوار نموه العقلى مع التزود بالقدر الكافـــى فى التربية الدينية ٠

ويشترط فى القبول لمعاهد المعلمين الازهرية الانتهاء من الدراسة بالصف الثانى بالمدارس الثانوية الازهرية بمجموع لا يقل عن ٥٠٪ فى القسم العلمى ٦٠٪ للقسم الادبى مع النجاح فى امتحان القبول بتلك المعاهد وتعقد فى القرآن الكريـم كله والا تزيد السن على ٢٣ سنة وان يتعهد بالعمل فى المدارس الابتدائيـة الازهرية لمدة خمس سنوات على الاقل بعد التخرج ٠

ومدة الدراسة بمعاهد المعلمين الازهرية ٣ سنوات يمنح كل مــن يتمها بنجاح شهادة تخول له العمل بالتدريس بالتعليم الابتدائى ٠

وتنقسم الدراسة بمعاهد المعلمين الازهرية الى شقين: ادبـــى ، علمى ويدرس طالب القسم الادبى :

القرآن الكريم والتجويد ، الفقه ، تفسير وحديث ، نحو وصرف ، بلاغـة وادب وانشاء ، مطالعة ونصوص ، السيرة النبوية وقصص القرآن الكريم ، التوحيـد الخط والاملاء ، الصحة العامة والمدرسية ، اصول التربية وعلم النفس ، تاريـخ التربية والتربية الاسلامية ، نظريات التربية والطرق العامة ، الطرق الخاصـة والوسائل التعليمية ، التربية العملية ، اللغة الاجنبية ، المواد الاجتماعيـة ، تاريخ وجغرافيا ، المجتمع وخدمة البيئة ، التربية الرياضية ، التربية الفنيـة ٠

أما طالب القسم العلمى فيدرس نفس المواد السابق ذكرها عدا المواد الاجتماعية اذ يستعيض عنها بدراسة الرياضيات والعلوم الطبيعية "الطبيعة والكيمياء والاحياء ."

معاهد القـــــراءات

وهو نوع فريد من التعليم الدينى لا يوجد الا بمصر والدراسة بــــه لا ترتبط بسن معينة ولا بمستوى دراسى معين سابق والدراسة به نظاميــــة ويهدف التعليم فيه الى :

اعداد جيل من حفظ القرآن ومجوديه ، والمحافظة على طرق واساليب كتابية وتلاوته وفقا للقراءات المختلفة ، دراسة العلوم التى تتصل اتصالا وثيقـا بالقرآن كالفقه والتفسير والحديث وعلوم اللغة الى جانب المواد الثقافيــــة تأهيل الخريجين تربويا للتدريس بالمرحلة الابتدائية لمادة الدين ولمـــادة القراءات فى المعاهد الاعدادية والثانوية وما فى مستواها ويتم التعليم فى هـذا النوع على ثلاث مراحل :

١ – مرحلة التجويـــــد :

يشترط فى القبول بهذه المعاهد شفويا وتحريريا ، كذلك يسمح للمكفوفين بالالتحاق بهذه المعاهد .

وتدخل الدراسة فى هذه المرحلـــــ[illegible]ة فى اطار المستوى الثانى ، القسم الاول من مستويات التعليم ومده الدراسة بها عامان تدرس فيهما المواد التالية :

التجويد عمليا وعلميا ، المتون ، الفقه ، السيرة ، التوحيد ، غريــــب القرآن ، الحديث ، النحو ، الانشاء ، المطالعة ، الاملاء ، الخط ، الحســاب

العلوم والصحة ، التربية الفنية ، التربية الرياضية وذلك بالنسبة للمبصرين .

أما المكفوفين فيعفون من دراسة الاملاء والخط والحساب والتربية الفنية والتربية الرياضية وذلك مقابل دراسة مادة المحفوظات وهناك اتجاه نحو ادخال التعليم عن طريق برايل للمكفوفين فى هذه المعاهد وتنتهى الدراسة بهذه المعاهد بالحصول على أجازة التجويد .

التعليم العالى والجامعى بالازهر

يتكون التعليم العالى فى الازهر من معاهد وجامعة ، شأنه شأن التعليم العادى وتهتم جامعة الازهر ومعاهده بصفة اساسية بحفظ التراث الاسلامى ودراسته ونشره كما تهتم ببعث الحضارة العربية .

ويتكون التعليم العالى بالازهر من كليات جامعية تعنى بعضها بالتعليم الدينى المتخصص كما هو فى كلية اصول الدين وكلية الشريعة والقانون وبعضها الاخر يعنى بالدراسات العليا العامة المتخصصة فى كثير من مواد المعرفة والعلوم من لغة عربية وطب وزراعة وتجارة وهندسة وعلوم وتربية وذلك علاوة على كلية خاصة بالبنات تعرف باسم كلية البنات الاسلامية والتعليم فيها مقسم الى شعب للدراسات العربية والدراسات الاسلامية ، الدراسات النسائية ، اللغات الاوروبية والترجمة الفورية ، التجارة ، العلوم ، الطب والجراحة .

وتعنى الدراسة بالكليات الجامعية العلمية المختلفة بدراسة الدين الى جانب الدراسات المتخصصة .

وتتم تلك الدراسات الدينية لمدة عام بصفة تأهيلية يتلقى فيها الطالب دراسات اسلامية وعربية وذلك قبل الالتحاق بالدراسات المتخصصة وبالنسبة

لغير المتخرجين من المدارس الثانوية الازهرية ومدة الدراسة بكليات الازهر ومعاهده لا تقل عن اربع سنوات بعد الانتهاء من الدراسة الثانوية الازهرية أو الدراسة التأهيلية لغير المتخرجين فى المدارس الثانوية الازهرية.

كذلك يلحق بجامعة الازهر معهدان احدهما يعرف باسم معهد الدراسات الاسلامية والعربية ويعنى بالدراسات الشرعية والمواد العربية والمواد العقلية والمواد الثقافية فى شعب خاصة ، والثانى يعرف باسم معهد اللغات والترجمة ويلتحق بهما المتخرجون فى المدارس الثانوية الازهرية بصفة أساسية أو ما يعادلها من الشهادات الاخرى ومدة الدراسة بكل منهما ايضا ٤ سنوات تنتهى بالحصول على الاجازة العالية وهى تعادل درجة الليسانس.

المدارس النوعية :

وتتوفر هذه المدارس فى نطاق مستوى المرحلة الثانوية التالية للتعليم الاعدادى وهى تساير فى نظمها المدارس الثانوية العامة مع توجيه عناية اكبر الى دراسة نوعيات معينة من التعليم تؤهل دارسيها للعمل فى مجالها .

والمتخرجون فى بعض هذه المدارس يستطيعون مواصلة تعليمهم العالى فى الكليات المناظرة لتخصصهم أو فى كليات اخرى.

ومن هذه المدارس:

مدرسة الباليه ، المدرسة الثانوية الرياضية ، مدارس البريد ، مدارس التمريض والاسعاف ، مدارس الحكيمات والزائرات الصحيات كما توجد مدارس خاصة بتعلم الموسيقى تتبع معهد الكونسرفاتوار.

التعليم غير النظامي :-

لا تزال مدارس هذا النوع من التعليم محددة في مصر وهي تتركز في :

- مدارس المعلم الوحيد وتعرف ايضا باسم المدارس ذات الصف الواحد أو الصفين وقد انشئت لتزويد من لم يسعدهم الحظ بالالتحاق بالتعليم الالزامي وتتعهد بتزويدهم بالدراسات الاساسية اللازمة لالحاقهم بالفرق المناظرة لمستواهم ولسنهم في المدارس الابتدائية العادية.

- فصول ومراكز محو الامية وبرامج الراديو والتلفزيون لمحو الامية يعتبر محو الامية وتعليم الكبار مسئولية سياسية وقومية يشترك في تحملها كل اجهزة الدولة الشعبية والحكومية والعامة مع وزارة التربية والتعليم التي تتولى مهمة اعداد البرامج اللازمة وتوفير الوسائل التعليمية الصالحة . اما عمليات التنفيذ فتتولاها كل هيئة يتوفر لديها فئة من الاميين.

- المدارس المسائية وهي في جملتها مدارس خاصة وتسير في تعليمها وفق البرامج العادية في المدارس المناظرة لها .

- الدراسات التي تقدم في الجامعات كبرامج وانشطة للخدمة العامة كذلك هناك برامج للتعليم بالمراسلة الا انها ليست متيسرة لسكان والى جانب تلك الدراسات النظامية لتعليم الكبار توجد برامج غير نظامية لهم ايضا تتركز معظمها في البرامج الاذاعية .

٢ - مدة الدراسة والمؤهلات

من العرض السابق يتضح ان مدة الدراسة في المدارس النظامية هي كما يلي مع الاشارة الى المؤهلات الدراسية لكل نوعية من التعليم .

* المرحلة الابتدائيـــة : ٦ سنوات وتنتهى بامتحان اتمام الدراسة الابتدائية ويمنح الناجح فيه شهادة اتمام الدراسة الابتدائية ٠ أما غير الناجح فيمنح مصدقة تبين انتهائه من الدراسة الالزامية وتعقد امتحانات المرحلة الابتدائية على مستوى المحافظات٠

* المرحلة الاعداديـــة : ومدتها ٣ سنوات تنتهى بامتحان عام يعقد على مستوى المحافظات ويمنح الناجح فيه شهادة اتمام الدراسة الابتدائية٠

هذا ويمنح الناجحون فى مدارس الثمانى سنوات شهادة اتمام الدراسة بمدرسة الثمانى سنوات وهى معادلة لشهادة اتمام الدراسة الاعدادية٠

* المرحلة الثانويـــة : ومدة الدراسة فيها ٣ سنوات للتعليم العام وتنتهى بامتحان عام يعقد على مستوى الدولة ويمنح الناجح فيه شهادة اتمام الدراسة الثانوية العامة٠

أما فى التعليم الفنى فمدة الدراسة وكما سبق الذكر ٣ سنوات لاعداد العمال المهرة ٥، سنوات لاعداد فئة الفنيين وتنتهى الدراسة بامتحان يعقد على مستوى الدولة ويمنح الناجح فيه دبلوم اتمام الدراسة الثانوية فى مجال وفرع دراسته ٠

— نظم التقييم والامتحانات :—

تكاد تكون نظم التقييم والامتحانات موحدة فى مراحل التعليم المختلفة وانواعه المتعددة وذلك سواء فى امتحانات النقل من صف الى آخر او فى امتحانات النقل من مرحلة الى اخرى مع فوارق بسيطة نجملها فى ان النقل من مرحلة الى اخرى لا يعتمد على اعمال السنة وامتحانات منتصف العام بينما يعتد بهذه الاعمال فى النقل من صف الى آخر من صفوف كل مرحلة ٠ كما ان امتحانات النقل من صف لاخر تتم على دورتين بينما تتم امتحانات الشهادات والنقل من مرحلة الى اخرى على دور واحد ٠

ويعتمد التقييم في جميع انواع التعليم على :—

— نتائج اعمال التلميذ الشفوية والتحريرية والعملية التى تجرى على مدار السنة خلال الدراسة في فصول النقل من صف الى آخر ويخصص لهذه الاعمال ٣٠٪ من الدرجة العظمى لكل مادة.

وتعتبر هذه الاعمال هى اساس التقييم في النقل من الصف الاول الابتدائى الى الصف الثانى .

— نتائج الامتحانات التحريرية التى تعقد في منتصف العام الدراسى في كل صف من صفوف النقل بالمراحل المختلفة .

وتبدأ هذه الامتحانات اعتبارا من الصف الثانى بالمرحلة الإبتدائية ويخصص لها ٢٠٪ من النهاية العظمى لكل مادة.

— نتائج الامتحانات التحريرية التى تعقد في نهاية العام ويخصص لها جميع الدرجة في امتحانات نهاية المراحل التعليمية ، ٥٠٪ من النهاية العظمى لكل مادة في امتحانات النقل من صف الى آخر بكل مرحلة (بينما تخصص لها الدرجة العظمى في مواد الامتحان التحريرى بالصف النهائى من كل مرحلة) .

وتتم الامتحانات التحريرية في جميع المواد غير العملية وكذلك في مادة التربية الفنية ويشترط للنجاح في كل مادة الحصول على ٢٥٪ من درجتها العظمى عدا مادة التربية الفنية فيكتفى للنجاح فيها الحصول على ٢٠٪ من الدرجة العظمى .

وتعتبر مادة الورش من المواد الاساسية في التعليم الفنى ويخصص للنجاح فيها ٢٥٪ ولا يتقدم التلميذ لامتحانات النقل والنهائى الا اذا حصل على ٧٥٪ من نسبة الحضور في كل مادة من المواد العملية في الورش.

نظم التقييم والامتحانات

كذلك تعتبر مادة التربية العملية بالنسبة لدور المعلمين والمعلمات مادة اساسية ولا يسمح للتقدم للامتحانات بهذه الدور الا لمن يحصل على ٨٠٪ على الاقل من مجموع عدد حصص الدراسة فى كل مادة ٠

ويؤدى الطلاب امتحان نهاية النصف الاول من العام الدراسى فى الجزء الذى يدرس خلال النصف الاول من العام ٠ اما امتحان نهاية العام الدراسى فيشمل جميع اجزاء المنهج مع التركيز على ما تم دراسته فى خلال النصف الثانى من العام الدراسى ٠

وتعقد امتحانات النقل على دورين ويتم هذا الامتحان بالنسبة للمرحلة الابتدائية فى بداية العام الدراسى ويكتفى فى الصف الثانى بالمرحلة الابتدائية بالامتحان تحريريا فى مادتى القراءة والكتابة ومادة الحساب اما امتحان الصف الرابع الابتدائى فيعقد فى التربية الدينية واللغة العربية والحساب والهندسة فقط ٠ وتعقد امتحانات انهاء الدراسة الابتدائية والاعدادية على مستوى المحافظات٠ اما امتحانات انهاء الدراسة الثانوية على اختلاف انواعها وكذلك امتحانات دور المعلمين والمعلمات فتعقد على مستوى الجمهورية ٠

وتعتبر التلميذ ناجحا فى امتحانات النقل وامتحانات آخر المرحلة اذا توفرت فيه الشروط التالية :—

— الحصول على ٥٠٪ من المجموع الكلى لدرجات مواد الامتحان (عدا التربية الدينية) ٠

— الحصول على النهايات الصغرى المقررة للنجاح فى كل مادة على حدة ٠

ويستطيع التلميذ المتخلف عن امتحان الدور الاول دخول امتحان الدور الثانى وفقا للنظام التالى :—

اذا حصل على ٥٠٪ على الاقل من المجموع الكلى للنهايات العظمى لمواد الامتحان فى الدور الاول مع رسوبه فى مادة او مادتين على الاكثر ٠ وفى هذه الحالة يمتحن فيما رسب فيه ٠

— ان يكون راسبا فى المجموع الكلى وناجحا فى مواد الامتحان وفى هذه الحالة يسمح له باختيار مادة او مادتين يؤدى فيها الامتحان للحصول على الحد الادنى المطلوب للنجاح •

— ان يكون راسبا فى المجموع الكلى وفى مادة واحدة من مواد الامتحان وفى هذه الحالة يسمح له بدخول الامتحان فى مادة الرسوب وفى مادة اخرى يختارها للحصول على الحد الادنى للمجموع الكلى •

— ان يكون راسبا فى المجموع الكلى وفى مادتين من مواد الامتحان وفى هذه الحالة يسمح له باداء الامتحان فى هاتين المادتين للنجاح فيهما وللحصول على الحد الادنى للمجموع الكلى •

كذلك يسمح للمتخلفين عن دخول الدور الاول فى كل المواد او بعضها لاسباب معقولة بالدخول فى امتحان الدور الثانى بشرط الا يكون راسبا فى الدور الاول فى اكثر من مادتين اذا تقدم لامتحان بعض المواد •

ويستطيع الطالب الراسب فى امتحانات النقل والنهائى اعادة الدراسة فى صفه مرة واحدة •

ولا يمكن اعادة الدراسة اكثر من مرتين خلال فترة الدراسة الكاملة بالمراحل المختلفة عدا فى مدارس التعليم الفنى لاعداد مستوى الفنيين (مدارس السنوات الخمس) فيمكن الاعادة ثلاث سنوات خلال مدة الدراسة الكاملة •

تاريخ بدء الدراسة وانتهائها فى كل مرحلة

تبدأ الدراسة عادة فى اوائل شهر سبتمبر من كل عام وتنتهى فى حوالى شهر يونيو بالنسبة للمدارس الاعدادية والثانوية.

أما المدارس الابتدائية فللمحافظات الحق فى تحديد مواعيد البدء والانتهاء حسب ظروف البيئة وبشرط الا تقل الدراسة عن ٣٤ اسبوعا

وفى الجامعات تبدأ الدراسة فى شهر سبتمبر وتنتهى بين مايو ويونيو من كل عام اذ تستمر ٣٠ اسبوعا يتخللها أجازة نصف العام لمدة اسبوعين.

رابعا : المناهج والخطط الدراسية

لقد سبقت الاشارة الى ان هناك هيئة مسئولة عن المواد الدراسية فى مدارس التعليم العام وهذه الهيئة تتبع للوزير وتعرف بهيئة المستشارين.

ويعاون المستشارين فى عملهم مجموعة من الموجهين والخبراء الخاصين بكل مادة دراسية فى كل مستوى ونوع تعليمى وتتكون تلك المجموعة من :

الموجهين العامين لكل مادة دراسية
الموجهين الاوائل فى المديريات التعليمية
الموجهين فى المديريات التعليمية
والخبراء وهم عادة فى الادارات التعليمية المختلفة بوزارة التربية والتعليم.

كذلك يسهم فى عملية وضع المناهج والخطط ومراقبة تنفيذها المدرسون الاوائل فى المدارس.

وعلى مستوى التعليم الابتدائى يوجد بالمديريات التعليمية موجهو واقسام للاشراف على شئون التعليم بالفرق الاربع الاولى من المرحلة الثانوية وموجهو مواد دراسية للاشراف على المواد التعليمية المختلفة فى الفرقتين النهائيتين من التعليم الابتدائى ٠

وتتعاون تلك المجموعة ايضا مع المستشارين فى تطوير المناهج والخطط الدراسية ٠

هذا ويجدر ان نشير هنا الى ان هيئة المستشارين يعملون فى تطوير مناهج موادهم الدراسية وخططها مع لجان المركز القومى للبحوث التربوية ٠

٢ — المواد الدراسية بالمراحل المختلفة

انظر خطط الدراسة المرفقة

خامسا : اعداد المعلمين :—

يتم اعداد المعلمين والمعلمات فى جمهورية مصر العربية فى :

— دور المعلمين والمعلمات

وهى خاصة باعداد معلمى ومعلمات المرحلة الابتدائية ومدة الدراسة بها خمس سنوات بعد الحصول على شهادة اتمام الدراسة الاعدادية وبعد النجاح فى الامتحان الشخصى الذى تعقده مدارس اعداد المعلمين والمعلمات والدراسة بهذه المدارس أو الدور عامة لجميع الطلاب والطالبات فى الصفوف الثلاثة الاولى ثم تقسم الدراسة فى الصفين الرابع والخامس الى الشعب الاتية :

- شعبة التربية الدينية واللغة العربية والمواد الاجتماعية
- شعبة الرياضيات والعلوم والاعمال الزراعية للبنين والاقتصاد المنزلى للبنات.
- شعبة التربية الرياضية
- شعبة التربية الفنية
- شعبة التربية الموسيقية
- شعبة اعداد معلمى الحضانة

وتنتهى الدراسة بالحصول على شهادة دبلوم المعلمين والمعلمات مع ذكر شعبة التخصص • وتخدم كل واحدة من هذه الدور او المدارس المنطقة التعليمية التى توجد بها •

هذا ويلاحظ ان المدرسين العاملين حاليا فى التعليم الابتدائى ممن يعتبرون دون مستوى هذا الاعداد يسمح لهم بالالتحاق اثناء الخدمة بهذه الدور وفق نظم خاصة•

(انظر خطط الدراسة الموفقة لدور المعلمين والمعلمات) •

كليات التربية لاعداد معلمى التعليم الاعدادى والثانوى

وهى حاليا كليات جامعية ومدة الدراسة بها ٤ سنوات للاعداد للتعليم العام والتربية الفنية والموسيقية والرياضية والنسوية ، ٥ سنوات للتعليم الفنى ويتم الاعداد فى الفرق الاولى فى مواد التخصص ويركز على الاعداد التربوى فى الفرقتين الاخيرتين على الاقل وتنتهى الدراسة فى هذه الكليات بالحصول على الليسانس والبكالوريوس فى مادة التخصص وفى التربية•

والى جانب هذا السبيل للاعداد يوجد ايضا اعداد لمدة عام واحد للمنتهين من الدراسات الجامعية فى بعض الكليات ويتم فى هذا العام الاعداد للمهنة وتنتهى الدراسة فيه بالحصول على الدبلوم العام فى التربية٠

— الدراسات التكميلية لاعداد المعلمين العمليين فى التعليم الصناعى :—

ويشترط فى القبول بها الحصول على دبلوم المدارس الثانوية الصناعية والا تزيد السن عن ٢٠ عاما وان يجتاز الكشف الطبى للتحقق من الصلاحية لمهنة التدريس وان يتعهد ولى امر الطالب باستمراره فى الدراسة والقيام بمهنة التدريس بعد التخرج لمدة خمس سنوات٠

يتلقى الطلاب فى هذه الدراسات : اللغة العربية — اللغة الانجليزية المجتمع — التربية وعلم النفس — طرق التدريب — الرسم الصناعى — الرياضة الميكانيكا — التكنولوجيا العامة — تكنولوجيا التخصص — تنظيم واقتصاد صناعى تدريبات مهنية٠

وتطبق القواعد الخاصة بامتحانات النقل والامتحانات العامة المعمول بها فى التعليم الصناعى على هذه الدراسات٠

ويمنح الطلبة الذين يتمون الدراسات التكميلية بنجاح دبلوم الدراسات التكميلية لخريجى المدارس الثانوية الصناعية٠

اعداد معلمى التربية الخاصة :—

يتم اعداد هذه الفئة من بين المتخرجين فى دور المعلمين والمعلمات ويتم هذا الاعداد عن طريق البعثات الداخلية التى تنظمها ادارة التربية الخاصة لبعض العاملين فى التدريس بالمدارس الابتدائية٠

ومدة الدراسة بهذه البعثات سنة دراسية واحدة يصرف فيهـا للدارسين مرتباتهم كاملة•

ويشترط للالتحاق بهذه البعثات ان توافق الجهة التابع لها المرشح على الالتحاق بها البعثة وان يكون المتقدم من خريجي دور المعلمين والمعلمات او ما يعادلها وان يكون قد أمضى في التدريس سنتين على الاقل ولا يقل تقديره في العامين الاخيرين عن ممتاز وان يكون المتقدم قد اتـم الخدمة العسكرية او اعفى منها وان تكون المتقدمة خالية من الموانـع الاجتماعية والصحية التي تعرقها عن مواصلة الدراسة بالبعثة وان يجتاز المرشح بنجاح الاختبارات الشخصية واختبارات اللياقة البدنية التي تجرى بمقر الدراسة للتحقق من صلاحيته للعمل • وان يتعهد بالاستمرار في الدراسة والقيام بالتدريس في فصول التربية الخاصة لا تقل عن ٣ سنوات•

والدراسة في هذه البعثة موزعة على ثلاث شعب هي :–

– شعبة التربية البصرية :– وتتم فيها دراسة المجتمع العربـي والرعاية الاجتماعية للمعوقين – تربية صحية للمعوقين – تربية رياضيـة للمعوقين وطرق تدريسها – تربيةفنيةومواد تربية فنية عملية للمعوقين وطـرق تدريسها (رسم واشغال) اعمال زراعية – اقتصاد منزلي (تدبير واشغـال ابرة •طرق خاصة) – صحة نفسية وبحث حالات في ميدان المعوقيـن – التربية وتطبيقاتها في ميدان المعوقين – طرق التدريس العامة ومناهـج المرحلة الابتدائية – وسائل تعليمية معينة – تربية عملية – خط بـارز (طريقة بريل • الحساب)•

– شعبة التربية السمعية : ويدرس فيها نفس الخطة السابق ذكرهـا مع استبدال الخط البارز والحساب بعلم الاصوات وعيوب النطق وقياس السمع•

— شعبة التربية الفكرية : يدرس فيها خطة التربية السمعية مع استبدال عيوب النطق وقياس السمع باختبارات ذكاء وقياس قدرات عقلية٠

تدريب المعلمين اثناء الخدمة

تقدم وزارة التربية والتعليم للعاملين فيها من مدرس المراحل المختلفة تدريبات اثناء الخدمة وتتنوع هذه البرامج ما بين برامج للتأهيل المهنى تقدم لغير المؤهلين مهنيا ،برامج لتجديد المعلومات ،برامج للتأهيل الى الوظائف الاعلى ٠

وتتولى مهمة التدريب ادارة خاصة للتدريب وهى تشرك فى عملها الكليات الجامعية ورجال التربية والمتخصصين

ومدة البرامج تتراوح ما بين اسبوع الى عام دراسى كامل يقضى فى الكليات التربوية او فى اقسام التخصص للمواد الدراسية المختلفة بالكليات الجامعية٠

هذا وتستعين وزارة التربية ايضا بايفاد المدرسين الى الدول المختلفة لزيادة معالمها التربوية كنوع من التدريب لهم كذلك تشترك الوزارة فى البرامج التدريبية المختلفة التى تنظمها الهيئات الدولية والاقليمية للمدرسين أو الهيئات المحلية المعنية مثل معهد التخطيط القومى ومعهد الادارة٠

هذا وقد اعد حديثا برنامج تربوى للمعيدين المبتدئين فى الجامعات لتزويدهم ببعض الخبرات التربوية اثناء عملهم ٠

سادسا : خطط التنمية التعليمية

لقد تناولنا الحديث عن خطة التنمية التعليمية فى الباب الثالث من هذا التقرير الخاص بالرد على الاستبيان الموسل من مكتب التربية الدولى بجنيف بشأن الاتجاهات التربوية الجديدة فى ٧٤/٧٥/— ٧٥/٧٦٠

خطـــة الدراســـة

تنفذ خطة الدراسة الاتية بالمرحلة الابتدائية (وهى التى صدر بهـــا القرار الوزارى رقم ١٧٩ بتاريخ ١٩٧١/٧/١) فى العام الدراسى ١٩٧٧/٧٦

المواد الدراسيـــة	الصـــف					
	الاول	الثانى	الثالث	الرابـع	الخامس	السادس
التربية الدينيـــة	٣	٣	٣	٣	٣	٣
اللغة العربيـــة	١٠	١٠	١٠	١٠	٩	٩
الحساب والهندسة العملية	٦	٦	٦	٦	٦	٦
العلوم والتربية الصحية	—	٢	٢	٣	٤	٤
المواد الاجتماعيـــة						
التـــاريخ	—	—	١	١	١	١
الجغرافيـــا	—	—	١	١	١	١
التربية القومية	—	—	١	١	١	١
التربية الرياضيـــة	٣	٣	٣	٢	٢	٢
الدراسات العمليـــة						
الرسم والاشغـــال	٢	٢	٢	٢	٢	٢
المشاهدات الطبيعية والبيئية	١	١	—	—	—	—
الاعمال الزراعية والصناعات البيئية للبنين والاقتصاد المنزلى للبنـات	—	—	١	١	٢	٢
التربية الموسيقية	١	١	١	١	١	١
المجمـــوع	٢٦	٢٨	٣١	٣١	٣٢	٣٢

ملحوظـــة :

فى حالة وجود اقسام ملحقة بالمدارس الابتدائية لتحفيظ القرآن الكريم يشترك تلاميذها مع تلاميذ المدارس الابتدائية فى خطة الدراسة على ان تزاد من الصف الثالـث حتى الصف السادس أربع حصص فى الاسبوع تخصص لتحفيظ القرآن الكريم .

خطة الدراسة بالمرحلة الاعدادية العامة

المواد الدراسية	عدد الحصص الاسبوعية: الاولى	الثانية	الثالثة	ملاحظات
التربية الدينية	٢	٢	٢	
اللغة العربية وتشمل الخط	٦	٦	٦	
اللغة الانجليزية وتشمل الخط	٥	٥	٥	لمن لا يدرس اللغة الفرنسية
اللغة الفرنسية وتشمل الخط	٦	٦	٦	لمن لا يدرس اللغة الانجليزية
المواد الاجتماعية وتشمل التاريخ والجغرافيا والتربية القومية	٣	٣	٣	
الرياضات وتشمل الحساب والجبر والهندسة	٤	٤	٤	
العلوم العامة والصحة	٤	٤	٤	
التربية الفنية	٢	٢	٢	
الموسيقى والاناشيد	١	١	١	
التربية الرياضية	٢	٢	٢	
المواد العملية فى الاعدادى العام	٢	٢	٣	الاسم البديل لمادتى الاشغال العملية والتربية الزراعية لمدارس البنين واشغال الابرة والتدبير المنزلى بمدارس البنات ٠
المواد العملية فى الاعدادى الحديث	٤	٤	٥	تضم المجالات الزراعية والاشغال العملية والفنية والمجال التجارى والمجالات المنزلية ٠
المجموع اعدادى عام	٣١	٣١	٣٢	لمن يدرسون اللغة الانجليزية
	٣٢	٣٢	٣٣	لمن يدرسون اللغة الفرنسية
اعدادى حديث	٣٣	٣٣	٣٤	لمن يدرسون اللغة الانجليزية
	٣٤	٣٤	٣٥	لمن يدرسون اللغة الفرنسية

خطة الدراسة بالمدارس الثانوية العامة
للعام الدراسي ١٩٧٧/٧٦

المواد الدراسية	الصف الاول	الصف الثاني		الصف الثالث					
				القسم الادبي		القسم العلمي			
				المستوى		شعبة علوم		شعبة رياضة	
						مستوى		مستوى	
		ادبي	علمي	العادي	الخاص	عادي	خاص	عادي	خاص
التربية الدينية	٢	٢	٢	٢	—	٢	—	٢	—
اللغة العربية	٦	٧	٥	٦	١	٥	١	٥	١
اللغة الاجنبية الاولى	٦	٧	٦	٦	١	٥	١	٥	١
اللغة الاجنبية الثانية	٣	٥	٣	٥	—	٣	—	٣	—
التاريخ	٢	٣	—	٣	—	—	—	—	—
الجغرافيا	٢	٣	—	٣	٢	—	—	—	—
الاقتصاد	—	١	—	—	—	—	—	—	—
التربية القومية	—	١	١	—	—	—	—	—	—
علم الاجتماع	—	١	—	—	—	—	—	—	—
الفلسفة والمنطق وعلم النفس	—	—	—	٣	٢	—	—	—	—
الرياضيات التقليدية	٤	—	٦	—	—	٤	—	٨	—
التاريخ الطبيعي	٢	—	٣	—	—	٤	—	—	—
الكيمياء	٢	—	٣	—	—	٣	—	٣	—
الفيزياء	٢	—	٣	—	—	٣	—	٣	—
التربية الفنية	١	١	—	—	—	—	—	—	—
التربية الرياضية	٢	٢	٢	٢	—	٢	—	٢	—
التربية العسكرية	٣	٣	٣	—	—	—	—	—	—
الدراسات العملية	١	٢	١	٢	—	١	—	١	—
مجموع الحصص للمدارس العامة	٣٨	٣٨	٣٨	٣٢	٣	٣٢	١	٣٢	١

خطة الرياضيات الحديثة : ٥ حصص في شعبة العلوم بالصف الثالث القسم العلمي ٩ حصص في شعبة الرياضيات بالصف الثالث من القسم العلمي .

خطة الدراسة
فى الصفوف الثلاثة الاولى بدور المعلمين والمعلمات

المواد	عدد الحصص فى الاسبوع – الصف – الاول	الثانى	الثالث	ملاحظات
اللغة العربية	٧	٧	٧	
المواد الاجتماعية (تاريخ وجغرافيا)	٤	٤	٤	
الرياضيات (حساب وجبر وهندسة)	٥	٥	٥	
العلوم (طبيعة وكيمياء وتاريخ طبيعى وتربية صحية)	٥	٥	٥	
التربية الدينية	٣	٣	٣	
التربية القومية	١	١	١	
اللغة الاجنبية	٢	٢	٢	
الرسم والاشغال العملية	٣	٣	٣	
تربية زراعية وصناعات بيئية (للبنين) أو اقتصاد منزلى وصناعات بيئية (للبنات)	٢	٢	٢	
التربية الرياضية والدفاع القومى	٣	٣	٣	
التربية الموسيقية	٣	٣	٣	
التربية العملية	—	—	١	
المجموع	٣٨	٣٨	٣٩	

خطة الدراسة

فى الصفين الرابع والخامس بدور المعلمين والمعلمات :

(أ) لتخصص التربية الدينية واللغة العربية والمواد الاجتماعية

المواد	عدد الحصص فى الاسبوع – الصف – الرابع	الخامس	ملاحظات
التربية الدينية	٣	٣	
اللغة العربية	٨	٨	
المواد الاجتماعية	٥	٥	
الرياضيات	٢	٢	
العلوم	٢	٢	
الصحة المدرسية	١	١	
التربية وعلم النفس	٤	٤	
التربية العملية	٤	٤	
تربية قومية	١	١	
الرسم والاشغال العملية	٢	٢	
تربية زراعية للبنين او اقتصاد منزلى للبنات	٢	٢	
التربية الرياضية	٢	٢	
التربية الموسيقية	٢	٢	
المجموع	٣٨	٣٨	

(ب) ـ الخطة الدراسية
لتخصص الحضانة

المواد	عدد الحصص في الاسبوع الصف الرابع	 الخامس	ملاحظات
التربية الدينية	٢	٢	
اللغة العربية	٤	٤	
الرياضيات	٢	٢	
العلوم	٢	٢	
المواد الاجتماعية	٢	٢	
تربية قومية	١	١	
التربية الفنية	٣	٣	
الاقتصاد المنزلي والتغذية	٢	٢	
التربية الرياضية	٣	٣	
التربية الموسيقية	٣	٣	
التربية وعلم النفس	٤	٤	
التربية العملية	٤	٤	
الصحة المدرسية	١	١	
الامومة ورعاية الاطفال	٢	٢	
أدب الاطفال	٢	٢	
الانشطة التربوية { مكتبة الطفل ومسرح العرائس للاطفال }	١	١	
المجموع	٣٨	٣٨	

الجزء الثانـــــى

تطور التعليم خلال عامى ٧٤/٧٥ـ٧٥/٧٦

اولا :ـ اهم اتجاهات السياسة التعليمية الجديدة فى مصر فى الفترة ٧٤/٧٥ـ ٧٥/٧٦ :

تناولنا فى الجزء المخصص لعرض سياسة التعليم فى مصر واتجاهاتها عرض اسس هذه السياسة ووسائل تحقيقها كما صورتها الوثائق الرسمية فـــى الدولة ٠

ولقد اتخذت الاجراءات الكفيلة بتحقيق هذه السياسات والاتجاهات عند وضع خطط التنمية التعليمية ،وخاصة خطة ٧٠ـ٧٥ (*) وخطة الاعـــوام ٧٦ـ٨٠ التى ذكرت اتجاهاتها بالتفصيل عند عرض السياسة التعليمية ٠

ثانيا : اهم التشريعات التى صدرت فى هذه الفترة والتعليق عليها :

ولقد تم فعلا تنفيذ الكثير من اتجاهات هذه الخطط بمقتضى مجموعة من التشريعات التى صدرت ابان عامى ٧٣/٧٤و ٧٤/٧٥و ٧٥/٧٦ ٠ وكان من ابرزها تلك التشريعات التى ذكرت ايضا فى الجزء الذى تم به عرض الاتجاهات الجديدة فى السياسة التعليمية وتشريعاتها واولوياتها كذلك فقد تضمنت الملاحق الواردة فى نهاية هذه الوثيقة قائمة ببليوجرافية بتشريعات التعليم التى صـدرت خلال الفتره ٧٤/٧٥و ٧٥/٧٦ ٠

(*) خطة الاعوام ٧٠ـ٧٥ سبق عرض اتجاهاتها فى تقرير عام ٧٣/٧٤ ٠

(*)
ونقدم فيما يلى عرضا لاهم ما تناولته هذه التشريعات مرتبة حسب تسلسل موضوعاتها وتواريخ صدورها ·

(١) في مجال التنظيم الادارى :—

أ — لقد تم تحديد اختصاصات ومسئوليات المجالس وأجهزة ديوان عام وزارة التربية والتعليم التالية : قطاع مكتب الوزير ،قطاع الخطة والمتابعة قطاع التعليم الابتدائى ،قطاع التعليم الاعدادى والثانوى ،قطاع التعليم الفنى ،قطاع العلاقات الثقافية الخارجية والخدمات المركزية وقطاع الشئون المالية والادارية هذا الى جانب تحديد المجالس العليا التى يرأسها السيد الوزير·

وقد وضعت ايضا الاسس التى يتم بموجبها تنظيم اجهزة التربية والتعليم بجميع المحافظات بحيث يكون بكل محافظة مديرية للتربية والتعليم الى جانب ادارات تعليمية من المستوى الاول فى محافظة القاهرة والاسكندرية والجيزة وادارات من المستوى الثانى والثالث والرابع وادارات تعليمية بندب للاشراف عليها احد العاملين بمديرية التربية والتعليم·

(القرار الوزارى رقم ٤٩ لسنة ٧٤ ورقم ٩٦ لسنة ٧٦)

ب — انشاء أجهزة وادارات جديدة هى :—

الجهاز المركزى للكتب الجامعية والمدرسية والوسائل التعليمية :—

لقد تم انشاء الجهاز المركزى للكتب الجامعية والمدرسية والوسائل التعليمية خلال عام ١٩٧٥ وهو يتبع رئيس مجلس الوزراء وذلك بهدف توفير الكتب الدراسية لطلاب الجامعات والمعاهد العالية والازهر ومدارس التعليم العام والفنى وجميع دور التعليم فى الدولة الى جانب المعاونة فى الحصول

(*) يلاحظ ان التقرير الذى قدم الى مؤتمر جنيف فى دورته الخامسة والثلاثين قد تضمن تعليقا على بعض من اهم تشريعات ٧٤/٧٥

على المراجع والدوريات والنشرات العلمية والوسائل التعليمية اللازمة للجامعات والمعاهد العالية ومراكز البحث العلمى والمدارس والاسهام فى توفير الكتب والوسائل التعليمية للدول العربية وغيرها ٠

(القرار الجمهورى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٧٥ وقد اشير اليه فى الاتجاهات الرئيسية لسياسة التعليم) ٠

ادارة للتعاون الثقافى والترجمة :

تم انشاء هذه الادارة تحت اشراف قطاع العلاقات الثقافية والخدمات المركزية ليكون اختصاصها ترجمة الموضوعات والنصوص التى تحال اليها من اللغات الاجنبية الى اللغة العربية والعكس مع وضع التقارير الفنية التى تطلب منها بعد الرجوع الى الجهات والاشتراك فى الاجتماعات التى يحضرها خبراء أو وفود اجنبية ٠

(القرار الوزارى رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٦) ٠

(٢) فى مجال تنظيم التعليم تم :–

أ – تجميع قواعد الالتحاق بمدارس وزارة التربية والتعليم :

لقد تم تجميع كافة قواعد الالتحاق بمدارس وزارة التربية والتعليم بمراحلها ونوعياتها المختلفة بما فى ذلك المدارس التجريبية والمدارس الفنية نظام الخمس سنوات ومدارس ومعاهد التربية الخاصة بكافة نوعياتها وصدر بها قرار وزارى واحد ٠

(القرار الوزارى رقم ٨٠ لسنة ١٩٧٤)

كذلك صدرت تشريعات جديدة بشأن :–

المرحلة الابتدائيــــة :

ب — عقد امتحان دور ثان للراسبين فى شهادة اتمام الدراســة الابتدائية :

نظرا لخطورة الحكم على مستقبل الطفل فى سن الثانية عشــر من نتائج امتحان واحد هو امتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائيــة ونظرا لوجود فاقد كبير فى نتاج العملية التعليمية فى هذه المرحلة نتيجة للرسوب فى هذه الشهادة ، لذلك فقد اقتضى الامر تعديل المادة ٥٠ من القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ بشأن التعليم العام وذلك باضافــة نص يقضى بعقد دور ثان للراسبين فى امتحان الشهادة الابتدائية فـــى مادة او مادتين او للذين تخلفوا عن الامتحان بعذر مقبول .

(القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٥ وقد اشير اليه فى الاتجاهات الرئيسية لسياسة التعليم) .

جـ — تحديد قواعد التقدم لامتحان الدور الثانى فى شهادة اتمام الدارسة الابتدائية :

يتم عقد هذا الامتحان على مستوى المحافظات وتتولاه مديريات التربية والتعليم للتلاميذ الذين رسبوا فى الدور الاول — كما سبقت الاشارة — أو الذين تخلفوا عن حضوره فى بعض المواد او كلها على ان يمتحن التلميــذ فيما رسب او تخلف عنه ، وان يكون التقدم للامتحانات وفقا لقواعد وشــروط خاصة .

(القرار الوزارى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥) .

د — انشاء مجالس الفصول بالمدارس الابتدائية :—

تقرر ان ينشأ فى كل مدرسة من المدارس الابتدائية — رسمية او خاصة — مجالس فصول بالصفوف الثلاث الاخيرة من المرحلة يكون الهدف منها التدريب على المشاركة فى ادارة المدرسة خلال تبادل الرأى ومناقشة المشكـــلات

لارساء قواعد الحياة الديمقراطية السليمة فى نفوسهم وتدريبهم على اساليب الحكم الذاتى ، وكشف ذوى الميول القيادية والريادية والعمل على تنميتها بالتدريب والتجريب وتنمية روح الاخوة والتعاون بين التلاميذ وتوثيــــق العلاقات الطيبة بينهم وبين معلميهم من جانب وبينهم وبين ادارة المدرسة من جانب آخر وللنهوض باوجه النشاط المختلفة فى الميادين الاجتماعيــة والثقافية والنظامية والصحية واقامة معسكرات لتكشف البيئة وتبادل الزيارات مع المدارس المختلفة فى القسم التعليمى وتنمية الدافع الدينى .

(القرار الوزارى رقم ١٣٣ لسنة ١٩٧٥) .

وفى المرحلة الثانوية العامة تـــم :ـ

هـ ـ تنظيم الاشراف على امتحانات الثانوية العامة :

رغبة فى القضاء على المركزية فى ادارة امتحانات الثانوية العامة فقد تم تقسيم جمهورية مصر العربية الى اربعة قطاعات . ووضع نظام ادارى خاص للاشراف على تلك القطاعات تحت رقابة لجنة مركزية خاصة يرأسها مدير عــام الامتحانات .

(قرار وزارى رقم ١٢ لسنة ١٩٧٦) .

التعليم الفــنى :

و ـ انشاء مدارس تجريبية فنية تجارية نظام خمس سنوات لاعداد الفنييــن التجاريــين :

نظرا للاهتمام بالتعليم الفنى الذى اصبح واضحا فى سياسة التعليم بجمهورية مصر العربية ، ونظرا للاقبال على الالتحاق بالمدارس الفنية الصناعية نظام الخمس سنوات فقد اتجهت وزارة التربية والتعليم الى انشاء ثلاث مدارس تجريبية مشتركة بين الجنسين يتولى الاشراف على كل منها مجلس ادارة

خاص يرأسه وكيل الوزارة للتعليم الفنى او من ينيبه .

(القرار الوزارى رقم ١٥٦ لسنة ١٩٧٦ ورقم ٢٥٧ لسنة ١٩٧٦) .

ز — تكوين اتحاد طلاب للمدارس الثانوية والفنية :—

تقرر ان يكون لطلاب المدارس الثانوية الفنية (الصناعة ، الزراعة والتجارية) ودور المعلمين والمعلمات اتحادات متعددة المستويات منها يتولى تحقيق الاهداف العامة والخاصة من الاتحادات الطلابية مع توثيق الصلة بين طلاب المدارس على اختلاف انواعها .

ولقد وضع لهذا الاتحاد تنظيم خاص يرعى شئون الفصول والمدارس ككل .

(القرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٧٦) .

(٣) وفى مجال الخدمات المساعدة تم :

الاهتمام بتغذية التلاميذ :

لقد تم وضع مشروع لدعم تغذية تلاميذ المدارس وتقديم وجبة غذائية لهم يتعاون فى توفيرها المجتمع والبيئة بالنسبة لتلاميذ المدارس التى تقدم لها الدولة حاليا التغذية .

(القرار الوزارى رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٦) .

(٤) وفى مجال النهوض بهيئات التدريس :

تم تحديد قواعد تعيين وترقية اعضاء هيئة التدريس فى الوظائف القيادية المختلفة لمدرس المراحل التعليمية المختلفة مع تحديد مسئولية كل وظيفة ودورها فى النهوض بالعملية التعليمية .

(القرار الوزارى رقم ١٣١ والقرار رقم ١٨٨ لسنة ١٩٧٥ والقرار رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦) .

(٥) وفي مجال التعليم الديـــني :

اعادت الدولة النظر في الاسس التي تسير عليها المعاهد الازهرية بانواعها المختلفة الابتدائية والاعدادية والثانوية والثانوية الفنية والكليات والمعاهد الازهرية مع بيان طريقة ونظام القبول وشروطه بكل مرحلة ومدة الدراسة كما تحددت مواد الدراسة بكل مرحلة بالنسبة للطلاب المصريـــين والمكفوفين والاحكام العامة لامتحانات النقل والشهادات العامة والنظـــام الاجتماعي والتأديبي بالنسبة للطلاب .

القرار الجمهوري رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ الخاص باعادة تنظيم الازهر والهيئات التي يشملها وقد اشير اليه في الاتجاهات الرئيسية لسياسة التعليم) .

(٦) وفي مجال التعليم الجامعي :

أ - انشاء جامعات جديدة واعادة تنظيم الجامعات :

انشئت جامعة جديدة باسم جامعة الزقازيق ومقرها مدينة الزقازيـــق وهي تتكون من الكليات الحالية التابعة لفرع جامعة عين شمس بالزقازيق .

كما انشئت جامعة جديدة باسم جامعة حلوان ومقرها مدينة القاهـــرة وتتكون من الكليات والمعاهد العالية التابعة لوزارة التعليم العالي ومـــن الكليات والمعاهد الفنية الاخرى التي تنشئها هذه الجامعة في المستقبل .

(القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٧٤ ورقم ٧٠ لسنة ١٩٧٥ وقد اشيـــر اليه في الاتجاهات الرئيسية للتعليم) .

ولقد صدرت اللائحة الجديدة لقانون تنظيم الجامعات تبين مكونات كل جامعة منها وطريقة ادارتها وشروط القبول بها وغير ذلك٠

(قرار جمهورى رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وقد اشير اليه فى الاتجاهات الرئيسية لسياسة التعليم ، القرار الجمهورى رقم ٩٢٤ لسنة ١٩٧٥ ورقم ٣٦٧ لسنة ١٩٧٦)٠

كذلك تم توضيح شروط التعيين فى وظيفة استاذ مساعد ووظيفة استاذ

هذا وقد اصبح من حق اعضاء هيئات التدريس الاستمرار فى العمل بعد بلوغ سن الخامسة والستين على الا تحسب هذه المدة من المعاش٠

كذلك اصبح من الجائز تعيين اساتذة بعد بلوغ سن الخامسة والستين ولمدة سنتين قابلة للتجديد فى ذات كلياتهم او كليات اخرى خاضعة لقانون تنظيم الجامعات وذلك وفق نظام خاصة ٠

(القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٤ ، ورقم ٨٣ لسنة ١٩٧٤ ورقم ١٢ لسنة ١٩٧٤)٠

ثالثا : أهم التطورات فى مجال الادارة والتخطيط والتمويل خلال ٧٤/٧٥/ — ١٩٧٦/٧٥ :

أ — فى مجال الادارة التعليمية والمدرسية :

تعتبر اعادة تنظيم ديوان عام وزارة التربية والتعليم من اهم ما استجد فى مجال ادارة التعليم فى ج٠م٠ع٠ ومقتضى التنظيم الجديد اصبحت هيئة مستشارى المواد الدراسية تتبع الوزير مباشرة٠ كما استحدثت بعض ادارات فى عدد من الادارات العامة بديوان الوزارة من امثلتها " ادارة التجريب والتدريب والوسائل التعليمية " التى اضيفت الى الادارة العامة للــــدور

المعلمين والمعلمات. وكذا كل من " ادارة الاذاعة والتليفزيـــــون " " وادارة الصيانة " " وادارة المعامل " التى اضيفت جميعها الـــى الادارة العامة للوسائل التعليمية تدعيما لما تقوم به من تيسير استخدام التكنولوجيا الحديثة فى العملية التعليمية. كما تم افتتاح ٦ اقسام جديدة بمتحف التعليم تشمل كل من التعليم الفنى ،الجامعات والمعاهد العليا الازهر الشريف ودار العلوم ،الوسائل التعليمية ،الصحافة المدرسيـــة والتربية الخاصة ... وذلك بهدف استكمال عرض حركة التعليم فى مصر منذ آلاف السنين .

وبايجاز فقد اصبح الهيكل الادارى لديوان عام وزارة التربية والتعليم هو ما سبق التعبير عنه بالشكل التوضيحى المبين فى الجزء الاول من هـــذا التقرير .

اما تنظيم المديريات التعليمية فقد استمر وضعه خلال ٧٥/٧٤ وفق ما سبقت الاشارة اليه فى التقرير السابق لعامى ٧٤/٧٣ ـ ٧٥/٧٤ ويلاحظ ان صدور قانون الحكم المحلى (رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٥) قد تضمن مزيدا من الدعم والاستقلال للادارات التعليمية فى مجال توزيع وفتح الفصول اللازمة للتوسع فى مختلف مراحل وانواع التعليم فى اطار الخطة الخمسية للتعليم .

وتحقيقا للامركزية فقد اتخذت اجراءات ادارية لتيسير عقد امتحـــان الثانوية العامة . فتم تقسيم الجمهورية الى ٤ قطاعات جغرافية ،كما تـــم التعاون مع الجامعات الاقليمية مع المديريات التعليمية المحلية فى هذا الصدد .

وتوفيرا للقيادات الاشرافية على مستوى اجهزة الادارات التعليميـــة المحلية وتدعيما لاجهزة الادارة المدرسية فقد تم تنفيذ القرارات الخاصـــة بالتعيين فى الوظائف الاشرافية فى الادارات والمديريات التعليمية وكذا فـــى المدارس بمختلف مراحلها وعلى الاخص فى دور المعلمين والمعلمات حيث تـــم تعيين وكيل لكل من دور المعلمين والمعلمات مهما كان عدد فصولهـــا وتعيين مدرس اول مشرف لكل مادة بها مهما قل عدد مدرسيها .

ونهوضا بمستوى المدرسة الابتدائية الملحقة بدور المعلمين تمت اعادة تنظيمها من حيث كثافة الفصل ونصاب المعلم من الحصص ونصاب الفصل من المعلمين وغير ذلك من جوانب الادارة المدرسية توفيرا للجو المناسب لتدريب الطلاب من معلمى المستقبل ولنفس هذا السبب تم تحديد يوم كامل فى جدول مدرسى اول مشرف باحدى دور المعلمين ليقضيه فى المدرسة الملحقة للعمل على حل مشكلاتها ورفع مستواها فى مجال مادته٠ وكذا تم تنظيم برنامج لمدرسى التعليم الابتدائى العاملين فى هذه المدارس لاستقبالهم فى دور المعلمين التى تتبعها مدارسهم حيث يشاهدون بعض الدروس النموذجية او يقومون باعداد بعض وسائل الايضاح او غير ذلك من الخبرات المفيدة٠

(ب) اما بخصوص تخطيط التعليم فى ج٠م٠ع٠

فقد وضعت سنة ١٩٧٥ خطة جديدة لتنمية التعليم العام وبدئ تنفيذها من ١٩٧٦٠ ولقد اسفر تطبيق هذه الخطة خلال العام الدراسى ٧٥/٧٦ عن انجازات من اهمها : تم قبول نحو ٧٦٦ر٠٠٠ تلميذا بالمدارس الابتدائية وذلك بنسبة ٨٢ر٣٪ من جملة عدد الملزمين البالغ عددهم ٧٢٢ر٨٠٠٠ تلميذا بزيادة قدرها ٢٧٤ر٠٠ تلميذا من العام ٧٤/١٩٧٥ كما قبل بالمدارس الخاصة بمصروفات ومدارس الازهر ٤٣ر١٠٠ تلميذا ٠

وفى نفس العام (٧٥/٧٦) تم فتح ٩٤١٣٨ فصلا جديدا بالمدارس الابتدائية الرسمية والمعانة وذلك بزيادة قدرها ١٩١٤ فصلا من العام ٧٤/١٩٧٥م٠

وتم فتح ٨٠٧٨ فصلا اخرى من فصول تعليم الكبار٠

اما فى التعليم الاعدادى فقد تم فى اطار هذه الخطة قبول ٤٦٣ر٤٠٠ تلميذا بنسبة ٩٣ر٥٪ من عدد الناجحين فى الشهادة الابتدائية بدوريها منهم ٣٦١٨٠٠ بالمدارس الرسمية والخاصة المجانية والباقى بالمدارس

الخاصة ذات المصروفات وبفصول الخدمات التعليمية • وكذلك تم فتح ٢٥٨٠٩ فصلا بالمدارس الرسمية والمعانة بزيادة قدرها ٢٠١٢ عن العام ١٩٧٥/٧٤ •

وقد تم قبول ٢٥٣٠٠٠ طالبا مستجدا بالتعليم الثانوى وما فى مستواه بنسبة ٨٢ر٢٪ من جملة الناجحين فى الشهادة الاعدادية • وتم فتح ٧٢٥٣ فصلا بالمدارس الثانوية العامة الرسمية والمعانة بزيادة قدرها ٢٧٦ فصلا من عام ١٩٧٥/٧٤ •

وفى دور المعلمين والمعلمات يجرى التوسع فى القبول بها لسد متطلبات التعليم الابتدائى •وذلك مع خفض كثافة الفصول بها فى نفس الوقت ارتفاعا بمستوى التعليم فيها • والمخطط له ان يزاد عدد المقبولين بدور المعلمين والمعلمات بمعدل ٥٠٠ طالب وطالبة سنويا بحيث يصل العدد فى نهاية الخطة الى ١٠ر٠٠٠ طالب وطالبة وتنخفض كثافة الفصل الى ٣٦ تلميذا او تلميذة بالفصل الواحد تمهيدا للعودة بها الى ٣٢ بعد ذلك •

وفى مجال اعداد الفنيين تتجه الدولة الى وضع خطة عشرية تنفذ على مرحلتين وتستهدف تخريج ٨٠٪ من الفنيين المتخصصين كما تستهدف استيعاب ما تستوعبه الجامعات من خريجى المرحلة الثانوية العامة • وتتجه هذه الخطة ايضا الى انشاء ٦ معاهد اقليمية جديدة فى ٦ محافظات مختلفة •والى توسيع دائرة التخصصات التى تخرجها هذه المعاهد وتخفيض نفقات التعليم فيها •

هذا •ولا يزال نظام وادارة ووضع الخطة التعليمية فى مصر يسير وفق النظم المرسومة له من قبل • اى ان قطاع التخطيط بالوزارة يتولى من خلال ادارة التخطيط رسم الخطة بناء على احتياجات المديريات التعليمية والادارات المعنية للتعليم على ضوء السياسات والاعتمادات المتوفرة •ومع الاخذ فى

الاعتبار الجهود الذاتية التى تقدمها بعض المحافظات لتوفير الخدمات التعليمية فى نطاق مديرياتها التعليمية ٠ كذلك يتولى هذا القطاع متابعة عمليات التنفيذ وتعديل مسارات الخطط وفقا للظروف والاحتياجات٠

(ج) واما بخصوص تمويل التعليم :

فانه لم يستجد تغيير فيما يتعلق بنظم التمويل التى سبق ذكرها فى تقرير العامين السابقين (٧٣/٧٤ — ٧٤/٧٥) والتى سبقت الاشارة اليها ايضا فى الفقرات الخاصة بمجانية التعليم فى الجزء الاول من الوثيقة الحالية٠ وذلك مع زيادة مخصصاته من ١٥٦ر٠٦٨ر٣٠٠ جنيها مصريا عام ١٩٧٤ الى ٢١٣ر٦٧٢ر٥٤٩ جنيها مصريا عام ١٩٧٦ مما يوضحه الجدول التالى مع بيان نسبة مخصصات التربية والتعليم الى المخصصات التى اعتمدتها الدولة لقطاع الخدمات٠

العام	ميزانية التربية والتعليم	ميزانية الدولة للخدمات	النسبة %	ملاحظات
٧٤	١٥٦ر٠٦٨ر٣٠٠	٤١٨٧ر١٨٥ر٠٠٠	٣	هذا بخلاف مخصصات
٧٥	١٨٤ر٧٨٧ر٤٠٠	٦٣٨ر٦٢٧ر٩٠٠	٣	الجامعات ومخصصات
٧٦	٢١٣ر٦٧٢ر٥٤٩	٥٩٧٤ر٢٩٠ر٤٠٠	٢ر٩	التعليم العالى

هذا ويلاحظ ان هناك بعض عمليات تعليمية يتم تمويلها اما من القطاع الخاص او العام او من الجهود الذاتية فى بعض المحافظات الى جانب الدعم المالى الذى تقدمه الدولة للتعليم فى اطار خطط التنمية الشاملة٠ وتتولى ادارة خطة التنمية تقدير الاحتياجات المالية للتنمية التعليمية وفقا لمعدلات اداء موجودة وتتعاون معها فى ذلك ادارة الميزانية (من قطاع الشئون المالية والادارية) بوزارة

التربية والتعليم بتدبير الاموال ومتابعة عمليات الصرف.

رابعـــا : أهم ما حدث من تطور فى مراحل التعليم وانواعه المختلفـة عامى ٤ ٧٥/٧ ـ ٧٦/٧٥ :

أ ـ التطور فى التعليم النظامى :

(١) التغيرات الكميـة :

يبين الجدول التالى التطور الكمى فى مراحل التعليم بانواعـه المختلفة وذلك من حيث عدد الفصول والتلاميذ مع بيان نسب الزيـادة والنقص.

ويلاحظ من هذا الجدول زيادة اعداد كل من الفصول والتلاميذ على السواء فى كل من التعليم الابتدائى والاعدادى والثانوى العام والثانوى الفنى ، وذلك فى العام ٧٥/٧٦ عنه فى العام ٧٤/٧٥ فقد زادت جملة التلاميذ فى الابتدائى بنسبة ١ر١٪ بينما زاد عدد الفصول فى هذه المرحلة بنسبة ٩ر١٪ مما يشير الى تحسين كثافات القبول فى هذه المرحلة ٠ وقد بلغ النمو الكمى اوجه فى المرحلة الاعدادية التى زادت جملة التلاميذ فيها بنسبة ٦ر١١ وزاد عدد الفصول بها بنسبة ٤ر٠١٪ كذلك بلغت نسبة النمو فى التعليم الثانوى الفنى ٦ر٨٪ من جملة التلاميذ و ٧ر٧٪ من عدد الفصول ٠

وينبغى ملاحظة ان الارقام الخاصة بتلميذات التعليم الفنى تضم ٦١٦ طالبة سمح لهن هذا العام (٧٥/٧٦) بالالتحاق بالتعليم الثانوى الزراعى لاول مرة٠

واذ يبين الجدول اضطراد النمو فى مختلف المراحل ، فان النقص الذى يظهر فى دور المعلمين والمعلمات لم يصل الى (٪ ٨ر٠٪ من جملة عدد التلاميذ و٧ر٪ من جملة عدد الفصول) ويرجع الى حدوث انكماش فى القبول عام ٧٥/٧٦ نتيجة لما لوحظ بالدراسة من ان عدد المنتظر تخرجهم من هذه الدور يزيد عن الاحتياجات المدرجة بالخطة للفصول٠

أما عن التغيير الكمى فى اعداد هيئة التدريس فان الجدول التالى يفحص التطور الكمى فى اعداد المدرسين والمدرسات العاملين بمراحل التعليم المختلفة فى ٧٤/٧٥، ٧٥/٧٦ موضحا الزيادة ونسبها المئوية٠

بيان باعداد الطلاب المقيدين واعضاء هيئة التدريس بكليات جامعات جمهورية مصر العربية فى العام الجامعى ١٩٧٦/٧٥

الجامعات	الطلاب			اعضاء هيئة التدريس		
	نظامى	منتسب	اجمالى	هيئة التدريس	مدرس مساعد ومعيد	الاجمالى
القاهرة	٦٨٣٢٦	١٨٤٥١	٨٦٧٧٧	١٨٢٢	٢٦٠٠	٤٤٢٢
الاسكندرية	٤٩٧٥٧	١٤٤١٨	٦٤١٧٥	١١٨٥	١٦١٠	٢٧٩٥
عين شمس	٥٩٧٠٤	١٦٥٥٣	٧٦٢٥٧	١٣٢٠	١٨٩٥	٣٢١٥
أسيوط	٣٢٤٦٣	٣٢٦٢	٣٥٧٢٥	٥٩١	١٣٠٩	١٩٠٠
طنطا	٢٦١١٠	٥٤٦	٢٦٦٥٦	٢٨٢	٨٤١	١١٢٣
المنصورة	٢٢٤٣٦	٣١١٦	٢٥٥٥٢	٢٥٥	٧٩٤	١٠٤٩
الزقازيق	١٦٢٢٣	١٦٩٦	٦٧٩١٩	١٤٩	٤٠٥	٥٥٤
الاجمالى	٢٧٥٠١٩	٥٨٠٤٢	٣٣٣٠٦١	٥٦٠٤	٩٤٥٤	١٥٠٥٨
حلوان	٠٠٠٠	٠٠٠٠	٤٦٦١٤	١٠٧٠	١١٦٤	٢٢٣٤

ويلاحظ ان النسبة المئوية لزيادة اعداد المدرسين والمدرسات العاملين فى مختلف المراحل تتمشى مع الزيادة فى اعداد التلاميذ والفصول (السابق بيانها فى الجدول السابق) بل وتزيد عنها فى بعض المواضع . وهو ما يتفق مع ما تسعى اليه الوزارة من خفض نصاب المدرسين من الفصول والتلاميذ سعيا نحو الارتفاع بمستوى التعليم ونحو الوصول بها الى معدلات صحيحة . فبينما كانت النسبة المئوية لزيادة الفصول فى الابتدائى ٩ر١ ٪ ولزيادة التلاميذ ١ر١ ٪ فان النسبة المئوية لزيادة اعداد المدرسين والمدرسات قد بلغت ٥ر١١ ٪ وفى الاعدادى العام زاد المدرسون بنسبة ٨ر١١ ٪ بينما زادت الفصول بنسبة ٤ر١٠ ٪ والتلاميذ بنسبة ٦ر١١ ٪ وزاد مدرسو الثانوى العام بنسبة ٥ر٨ ٪ بينما زادت الفصول بنسبة ٤ ٪ وزاد التلاميذ بنسبة ٣ر٥ ٪ اما فى معاهد المعلمين والمعلمات فقد بلغت نسبة زيادة اعداد المدرسين والمدرسات ٥ر٣ ٪ واما فى التعليم الثانوى الفنى فقد بلغت نسبة الزيادة فى اعداد المدرسين ٤ر١٧ ٪ بينما زادت الفصول بنسبة ٩ر٧ ٪ والتلاميذ بنسبة ٦ر٨ ٪ .

(٢) التطورات النوعيـــــــة :

من حيث الاهداف التعليميـــة :

عملت مصر فى عامى ٧٤/٧٥ — ٧٥/٧٦ على مواصلة تنفيــذ الاهداف التى وضعتها خطة تنمية التعليم للاعوام ٧٠ — ٧٥ مع البدء فى تنفيذ الاهداف التى وضعتها خطة ٧٦ — ١٩٨٠ وهى التى تــم عرضها عند الحديث التفصيلى — فى مقدمة هذه الوثيقة — عن الاتجاهات الرئيسية للتعليم •

من حيث نظم الدراسة وشروط القبول ومدة الدراسة :

تشير نظم الدراسة وشروط القبول ومدة الدراسة بالمراحل المختلفة وفق ما سبق عرضه فى الجزء الاول من هذا التقرير على ان من ابرز ما تــم اتخاذه من اجراءات تنفيذية نوعية جديدة فى هذا الصدد أنه :—

* قد سمح ابتداء من هذا العام (٧٥/٧٦) للفتيات بالالتحاق بالتعليم الثانوى الزراعى ومساواتهم بالفتيان فى هذه المدارس • وقــد بلغ عدد الفتيات الملتحقات بالصف الاول ٦١٦ فتاة يمثلن حوالى ٤ر٤ % من جملة المستجدين بهذه المدارس •

* طبق نظام الخمس سنوات لاعداد الفنيين على التعليم الزراعـى ولهذا فقد تقرر انشاء مدرستين فنيتين لاعداد الفنيين الزراعيين المتخصصين فى مجال استصلاح الاراضى والميكنة الزراعية وذلك بالاتفاق مع البنك الدولـى للانشاء والتعمير •

* صدر قرار يقضى بالسماح لحاملى الثانوية الصناعية وحاملات الثانوية النسوية بالالتحاق بشعبة التربية الفنية او بشعبة العلوم فى معاهــد اعداد المعلمين •

* تم ربط بعض التخصصات فى عدد من المدارس الثانوية الصناعية بنظاميها (٣ سنوات و ٥ سنوات) بالمؤسسات والشركات حيث يتلقى دراساتهم العملية فى هذه التخصصات داخل الورش والاقسام بالمصانع التابعة لهيئة المؤسسات والشركات.

* فى دور المعلمين والمعلمات بدأ تقييم نظام التشعيب فى الصفين الرابع والخامس ومقارنته بالنظام القديم الذى كان التشعيب فيه يبدأ من الصف الاول . وذلك عن طريق تقييم المدرسين المتخرجين فى ظل كل من النظامين فى عينة تضم عشرة من مديريات التربية والتعليم واستخدام ٤ بطاقات استبيانية مختلفة.

من حيث المناهج :

تم فى عام ٧٥ / ٧٦ تطبيق المناهج الجديدة المعدلة والمطورة وفق احدث الاتجاهات العلمية والتعليمية التى وضعت فى العام السابق نتيجة للدراسات والبحوث واللجان التى قامت بها اجهزة الوزارة ومستشارو المواد الدراسية بالتعاون مع المركز القومى للبحوث التربوية.

التعليم العام :

ففى المرحلة الابتدائية تم حذف بعض موضوعات اللغة العربية التى لم تكن تتناسب مع مستوى التلاميذ وادخل بدلا منها موضوعات تميزت بالطابع العلمى والنظريات والاستكشافات الحديثة مثل القمر الصناعى وغزو الفضاء كذلك تم تطبيق مناهج الفيزياء والكيمياء والتاريخ الطبيعى ابتداء من الصف الاول الثانوى هذا العام ٧٥ / ٧٦ ويتتابع التنفيذ فى الصفوف التالية عاما بعام بعد ذلك.

وفى المواد الاجتماعية بدأ تنفيذا لبعض الاتجاهات الجديدة بتقريب مقرر الجغرافيا للصف الاول الثانوى للبيئة وضم مقرر مبادئ علم

الخرائط الى مقرر الجغرافيا للصف الثانى ادبى ،وتعديل منهج الجغرافيا للصف الثالث.

كذلك تم تطوير مناهج المنطق وعلم النفس والفلسفة للصف الثالث الادبى وكذا علم الاجتماع للصف الثانى ادبى. كما تم تطوير منهج الفلسفة للمستوى الخاص.

اما منهج الاقتصاد المنزلى فقد تم تطويره بما يتمشى مع المفاهيم الجديدة لهذه المادة واضيفت اليها موضوعات جديدة والغيت بعض الموضوعات الاخرى من مقرراتها كما تضمنت برامج للمتخصصين فيها عن طريق الراديو والتليفزيون.

* وقد تم تعديل مناهج التربية الموسيقية للتركيز على الاستماع والتذوق الموسيقى وأرجىء تنفيذ المناهج الجديدة فى التربية الفنية لتطبق ابتداء من العام ٧٧/٧٦ مع باقى مناهج المواد العملية.

اما فى التعليم الفنى :

فقد تم ابتداء من العام ٧٦/٧٥ تنفيذ بعض المناهج الجديدة فى بعض مدارس التعليم الصناعى (نظام الخمس سنوات) ويجرى العمل لاعداد بقية المناهج لتنفيذها فى هذه المدارس ابتداء من العام الدراسى ٧٧/٧٦.

وتتجه الدولة نحو تطوير المناهج الدراسية فى معاهد اعداد الفنيين لكى تساير التقدم العلمى والتكنولوجى ،وتوفر التدريب على العمل الانتاجى وتنمية المهارات اللازمة لذلك وحيث تحقق وحدة المناهج وتوفر نقط التقاء بين المواد الدراسية فيكون محورها هو التخصص وليس المادة الدراسية.

ولم يطرأ تغيير على المناهج في التعليم الثانوى الزراعى فيما عدا دمج بعض فروع المادة الواحدة مع بعضها فى اطار المنهج الاصلى ويجرى العمل حاليا لبحث تطوير المناهج لهذه المدارس تمشيا مع ما جد من مستحدثات فى مجال كل مادة من مواد الدراسة.

كذلك شكلت عدة لجان لاعادة النظر فى المناهج المعمول بها فى المدارس الثانوية التجارية. وقد أدخلت مادة " علم النفس المهنى " بمعدل حصة واحدة فى الصف الاول بهذه المدارس ومادة التربية القومية بمعدل حصة واحدة فى كل صف من الصفوف الثلاثة.

وفى دور اعداد معلمى التعليم الابتدائى :

عدلت مناهج بعض المواد الدراسية فى دور المعلمين والمعلمات للعمل بها بعد التعديل اعتبارا من ٧٥ / ٧٦ وذلك لاحداث مزيد من الربط مع المدارس الابتدائية ومناهجها ومشكلاتها كما اضيفت مادة التربية العملية الى خطة الدراسة.

ومن حيث الكتب المدرسية :

وعلى ضوء المناهج الجديدة تم تعديل الكتب الدراسية بالمراحل المختلفة وفقا لما يأتى :-

ففى المرحلة الابتدائية تم تبسيط كتاب الصف الثانى فى التربية الدينية بعد أن ثبت انه فوق مستوى التلاميذ ونقلت بعض موضوعاته الى الصف الثالث وبذلك اعيد تقسيم المادة فى الصفوف الثلاث الاولى.

كما أضيفت موضوعات جديدة فى كتاب العلوم لجميع الصفوف تتمشى مع المناهج الجديدة.

كذلك — تمشيا مع المناهج الجديدة فى الغاء الفواصل بين فروع المواد الاجتماعية (جغرافيا — تاريخ — تربية) فقد قدم للطلاب كتاب واحد ٠

وفى التعليم الثانوى تم تأليف كتب جديدة للتربية الدينية وفروع اللغة العربية (القراءة والنحو والصرف) للصفوف الثلاثة الثانوية ٠ كما وضع كتاب جديد للمستوى الخاص يلائم قدرات الطلاب وعدلت كتب البلاغة والادب والنصوص للصفين الاول والثانى الثانوى ٠

وفى اللغة الالمانية تم تقديم كتاب جديد للمعلم يخدم الكتب المقررة على الصف الثالث الثانوى واستلزم ذلك بعض التعديلات فى كتب التلاميذ للصفوف الثلاثة ٠

وقد استتبع ايضا التغيير الذى حدث فى مناهج الفيزياء والكيمياء والتاريخ الطبيعى فى المرحلة الثانوية تغييرا فى الكتب الدراسية فى المواد الثلاث ٠ كما تم تأليف عدد من الكتب المدرسية فى فروع الرياضيات كما تم تعديل عدد آخر من كتبها ٠

كما تم تأليف كتب جديدة تتمشى مع مناهج المنطق وعلم النفس والفسفة للصف الثالث الادبى الجديدة ٠٠٠٠

وفى التعليم الفنى تمت ترجمة بعض الكتب واعداد عدد من المذكرات فى مختلف فروع الرياضيات والعلوم لبعض مدارس التعليم الصناعى فى التعليم الفنى وقد بلغ عدد الكتب التى تم اعدادها للتعليم الصناعى ١٠٤ كتابا تضم مجالات الثقافة المهنية والثقافة العامة زيادة على ٤٦ كتابا اخرى يستعان بها فى مراحل التعليم وانواعه الاخرى ٠

ادخلت تعديلات على عدد من الكتب الدراسية وادمج بعضهـــا مع بعض تخفيفا على الطلبة والطالبات فى دور اعداد معلمى التعليـــم الابتدائى ٠

وفى طرق التدريـــس:

تم ادخال فروع جديدة واتجاهات مفيدة على تدريس اللغة الانجليزية لتدريب الطلاب على تنمية الادراك والاستيعاب٠

وفى اللغة الفرنسية الغى استعمال الطريقة التقليدية التى كانت تعتمد على الحفظ والتلقين وتستخدم حاليا بدلا منها طريقة الحوار٠

كذلك تم تطبيق تدريس الرياضيات الحديثة فى التعليم الابتدائـــى اسوة بما هو متبع فى التعليم الاعدادى والثانوى ويتم ذلك عن طريق التجريب مما سيأتى ذكره بعد ٠

الامتحانــــات :

استحدث فى العام الدراسى ٧٥/٧٦ نظام عقد امتحان دور ثان للراسبين فى امتحان شهادة اتمام الدراسة الابتدائية وفقا لما نص عليه القرار الوزارى رقم ١٠٤ فى ٣٠/٧/٧٥ السابق عرضه وقد اتاح هذا النظام الفرصة للتلاميذ الذين رسبوا فى امتحان الدور الاول ٥١ والذين تخلفوا عن حضوره فى بعض المواد اوكلها ان يؤدوا الامتحان فيما رسبوا فيه او تخلفوا عنه وقد بلغ عددهم ١٨٧٣٧٤ تلميذا فى عام ٧٥/٧٦٠

تم الاخذ فى امتحان الثانوية العامة بنظام المستوى الخاص فى مادتين على الاكثر (احدهما من مواد اللغات والاخرى من مواد الشعبة الملتحـــق بها الدارس) يختارها الطالب وفق ميوله واستعداداته اذا رغب٠ ويستفيد الطالب الناجح من هذه المواد (اى الحاصل على ٥٠٪ من نهايتها العظمى)

اذ ان درجات هذه المواد تضاف الى مجموعة الكلى وفق نظام خاص٠

وتيسيرا على طلبة المنازل الذين استنفذوا مرات الرسوب في هذا الامتحان سمح لهم بالتقدم للامتحان مرة اخرى فى عام (٧٥/٧٦) كما سمح لحملة التوجيهية (القديمة) بالامتحان على نظام السنة الواحدة والتخفيف على المتقدمين لامتحان نظام الثلاث سنوات باعفائهم من الامتحان فى مقرر اللغات الاجنبية والتربية الفنية للصفين الاول والثانى٠

هذا وقد سبقت الاشارة الى ان التنظيم الادارى لامتحان الثانوية العامة قد تعدل تحقيقا للامركزية فى التعليم٠

وفى دبلوم المدارس الثانوية الفنية

تقرر السماح للطلاب الذين استنفذوا مرات الرسوب بالتقدم لهذا الامتحان بصفة استثنائية هذا العام (٧٥/٧٦)٠

وفى دبلوم معاهد المعلمين والمعلمات

تقرر السماح لطلبة وطالبات النظام القديم لهذه الدور (نظام ٣ سنوات بعد الاعدادية) بالتقدم لامتحان الدبلوم من الخارج كما تقرر السماح للطالبات اللاتى فصلن بسبب الزواج من الصف الخامس نظام حديث (نظام ٥ سنوات بعد الاعدادية) بالتقدم لامتحان الدبلوم من الخارج٠ اما فى امتحانات النقل بهذه الدور فقد تم تغيير الازمنة المخصصة للاجابة فى بعض المواد الدراسية٠ كما تم ضم بعض الفروع الى موادها الاصلية كما اعيد توزيع الدرجات على المواد٠ وقد استبدل نظام الفترتين فى سنوات النقل بامتحان نصف العام تيسيرا على الطلبة وتوفيرا للوقت والجهد من اجل الاشراف على التربية العملية

(ب) التطور في التعليم غير النظامـــى :

فصول ومراكز محوا لامية وتعليم الكبا ر :

تولى الدولة عنايتها لتعليم الكبار عن طريق السماح بفتح المدارس المسائية واعداد برامج لتعليم الكبار بالوسائل الاعلامية المختلفة وبالسعى لتوفير التعليم بالمراسلة وعن طريق فصول الثقافة والاستماع فى الجامعات وغير ذلك٠

ويعتبر مجال محو الامية هو المجال الذى يشغل بال جميع اجهزة الدولة باعتباره عمل قومى٠ وفيما يلى عرض لما تم انجازه فى هذا المجال :

قامت الوزارة فى هذا العام بوضع برنامج لمتابعة وتنفيذ برامج ومشروعات تعليم الكبار ومحو الامية وتنسيق الجهود بين الجهاز المختص بتعليم الكبار وبين مناطق ومديريات التربية والتعليم فى هذا المجال ٠٠٠ ويهدف هذا البرنامج الى :-

- متابعة مدى تنفيذ اجهزة محو الامية المنشأة بالمديريات التعليمية لبرامج التوعية اللازمة٠
- مراقبة الخطة التنفيذية واولويات تطبيقها وخاصة القطاعين الحكومى والعام اللذين حل موعد تطبيق القانون على العاملين بهما اعتبارا من فبراير ١٩٧٦ وذلك لمن اتيحت لهم فرص التعلم٠
- التعرف على الامكانيات والتجهيزات التى وفرتها المحافظـــات لهذه المشروعات٠

- متابعة سير العمل فى مراكز وفصول محو الامية ومدى تنفيذ العاملين بها للبرامج ٠

- مراقبة اجراءات الاعداد للامتحانات النهائية بالمحافظات ومدى مطابقة تنفيذها للمواعيد التى حددتها نشرات وتوجيهات الوزارة٠

وقد اسفر تنفيذ البرنامج عن النتائج التالية :

* التزمت المديريات التعليمية بخطة العمل المقررة لفتح الفصول واستخدام الميزانية المقررة لذلك كما ان هناك بعض المديريات — بدعم من المحافظة — قد تجاوزت الخطة المقررة ٠ هذا الى جانب بعض المحافظات التى لم تتمكن من انشاء الفصول المقررة لها جميعا لظروفها وطبيعتها ٠

* بلغ عدد الفصول التى تم فتحها هذا العام بالمديريات التعليمية وفقا للخطة العشرية ٨٠٧٨ فصلا بزيادة قدرها ٣٩٠ فصلا كل عام وقد تم فتح ٧٥٧٩ فصلا منها هذا العام٠

تمكنت الوزارة من استكشاف وتقصى جوانب العمل المختلفة من الناحيتين التنظيمية والفنية وتوجيه القائمين بالعمل بهدف تحسين العملية التعليمية ورفع مستوى الاداء ٠٠٠ هذا كما تم التعرف على المشكلات الميدانية التى تواجه سير العمل ووضع الحلول المناسبة لها وتقديم مستوى تحصيل الدارسين ٠

* تم عقد دورات تدريبية للمدرسين الجدد العاملين فى هذا المجال الى جانب وضع مواصفات معينة للمدرسين العاملين فى هذا المجال تتعلق بالتأهيل العلمى والتربوى والخبرة والرغبة فى العمل ٠

* تم متابعة مشروعات كل من مصنع الملابس الجاهزة بالمحلة الكبرى وعمال الحوامدية ومشروع معهد السرطان وقد تم اعداد المادة العلمية للكتاب الخاص بمحو الامية الوظيفى •

* ومتابعة انجازات المجالس المحلية لمحو الامية وتعليم الكبار بالمحافظات التى تم تشكيلها فى عام ١٩٧٢ وتطبيقها لقرارات وتوجيهات وخطط المجلس الاعلى لتعليم الكبار فى اطار مركزية التخطيط ولا مركزية التنفيذ تبين ان هذه المجالس نشطت نشاطا ملموسا وان لها اثرا ظاهرا فى دفع حركة محو الامية •

هذا ومما يجدر ذكره ان النشاط التطوعى بين المثقفين فى مجال محو الامية قد تزايد بشكل ملحوظ فى السنوات الاخيرة •

(جـ) ما تم انجازه فى مجال اصلاح التعليم والاستحداث فيه :

كان من ابرز ما استحدث او تم اصلاحه فى التعليم بجمهورية مصر العربية فى الفترة ٧٤/٧٥، ٧٥/٧٦ ما يأتى مما تم عرضه بايجاز فى الملحق الخاص بالاتجاهات الجديدة فى التعليم :

١ — فتح مدارس الفصل الواحد (مدارس المعلم الوحيد) :

وتهدف اساسا الى سد منابع الامية مبكرا وتوصيل الخدمة التعليمية الى المحرومين منها ممن هم فى سن الالزام كما تهدف الى تحقيق سياسة الوصول الى الاستيعاب الكامل فى عام ١٩٨٠ •

وقد بدأ تنفيذ انشاء هذا النوع من المدارس عام ٧٥/٧٦ بفتح الف مدرسة فى اطار خطة خمسية لانشاء عدد ٥٠٠٠ مدرسة فى مدى خمس سنوات •

وتنحصر وظيفة المدرسة فى تنمية الدارس لغويا وتزويده بالمبادىء الاساسية فى الحساب ومعاونته على التكيف الاجتماعى وتزويده بقدر من الثقافة الروحية والاجتماعية والقومية والعلمية والصحية مما يعينه على الارتفاع بمستوى مواطنيه ولهذا فقد روعى فى هذه المدارس مرونتها وشمولها وملاءمتها لما يحدث فى البيئة المنزلية ... كما روعى فى مناهجها ايضا ان تمكن المدرسة من جعل قنوات الاتصال مفتوحة بينها وبين المدرسة الابتدائية النظامية. ولذلك فالمناهج متقاربة فى اطارها واساسيات محتوياتها بمناهج المدرسة الابتدائية النظامية حتى يمكن للدارس الذى يبلغ المستوى المناسب ان يلتحق بالمدرسة الابتدائية اذا اراد ان يستكمل تعليمه.

وقد اقتصرت الدراسة على المواد التالية :

١ — التربية الدينية واللغة العربية والحساب ومبادىء الهندسة ، الثقافة الاجتماعية ، الثقافة العلمية والصحة ، هذا وقد اعد دليل واف ليسترشد بما جاء فيه معلم هذه المدرسة ويكون مناسبا لمستوى التلاميذ وظروف بيئته المحلية.

٢ — استحداث نظام المدرسة الشاملة بمصر :

اتجه الرأى الى استحداث نظام المدرسة الشاملة . وقد اعد مشروع بالتعاون مع البنك الدولى لانشاء خمس مدارس ثانوية شاملة . بعضها على سبيل الاستحداث (٣ مدارس) والباقى عن طريق تطوير المدارس الثانوية القائمة الى نظام المدارس الشاملة.

وفى هذا الصدد هناك اتجاه نحو استحداث نظام " المجمع الدراسى الشامل " الذى يجمع اكثر من مدرسة متجاورة مختلفة الانواع لازالة الحواجز بين ما هو نظرى علم وما هو عملى للاستفادة من الامكانات المادية والبشرية

المتوفرة في المدارس ذات الشعبات المختلفة ولتعايش الطلاب في مناخ واحد ٠

٣ — تدريس الرياضيات الحديثة :

هذا وقد تم ايضا — على سبيل الاستحداث تدريس الرياضيات الحديثة في المرحلة الابتدائية اسوة بما هو موجود في بعض المدارس الاعدادية والثانوية٠

٤ — تنفيذ مشروع صحافة القريـــة :

قامت الوزارة في عام ٧٥ بتنفيذ مشروع خاص بنشر الوعي الصحفي في القرية المصرية تحت اسم " صحافة القرية " ويهدف الى اشراك شباب كل قرية في نشر الوعي القومي والثقافي والصحي والنهوض بالقرية في مختلف هذه المجالات ٠

ويستفيد من هذا المشروع الف قرية ويشترك فيه حوالي اربعمائـــة الف شاب قروي على اساس التطوع تحت اشراف وتنظيم اقسام الصحافـــة المدرسية بكل مديرية تعليمية٠

هذا وهناك دراسات اخرى لا تزال قائمة من اجل استحداث بعض النظم الجديدة سواء في التعليم العام او العالي مما تم عرضه في العرض الخاص بالاتجاهات الجديدة في التعليم٠

التجريـــب :

لا تزال هناك تجارب لم يتم استكمالها وتقويمها مثل تجربة نظـــام مدرسة التعليم الاساسي ذات الثماني سنوات (مدرسة مدينـــة نصـــر)

تجربة نظام استخدام المعامل اللغوية فى تدريس اللغة الانجليزيـــــــة والفرنسية ٠

كذلك بدء فى تجريب تدريس الرياضيات الحديثة فى المرحلة الابتدائية هذا العام اسوة بما يتم تجريبه منذ عدة سنوات فى المدارس الاعداديـــة والثانوية ٠

هذا وقد اتجه الرأى ايضا الى تجريب نظام المدرسة الشاملة فـــى احدى المدارس الثانوية هذا العام ٠

وقد استلزم هذا التجريب فى النظم تجريبا آخر فى المناهج والكتـــب المدرسية التى وضعت خصيصا لهذه التجارب كما استلزم الامر ايضـــا تدريب المعلمين العاملين فى هذه التجارب عليها ٠

خامســا : البحث والاعلام التربوى :

أ — البحث التربوى :

كان من أهم ما تم فى مجال البحث والتجريب التربوى فى عامى ٧٤/٧٥ـ ٧٥/٧٦ ما يأتى :ــ

تقويم المدرسة الموحدة التجريبية بمدينة نصر (ذات الثمانى صفوف) :

بدء فى تقييم هذه المدرسة تمهيدا للاستفادة من نظامها فى اطـــار التنظيمات الجديدة للسلم التعليمى ٠

وقد شملت عملية التقويم مختلف جوانب هذه المدرسة مثل :ــ
مدى تحقيق المدرسة لاهدافها ووظائفها ،تقويم المناهج ،تقويم التلميذ (معلوماته ومهاراته وسماته الشخصية ،المدرس من حيث ادائـــه

واساليب اعداده وتدريبه وتوجيهه ،تقويم الادارة والتنظيم المدرسى من حيث العلاقات الخارجية للمدرسة والداخلية فيها ،تقويم مالية المدرسة والوضع الامثل لميزانيتها ،تقويم المبنى المدرسى ،العلاقات المدرسية بالبيئة .

ولا تزال عملية التقييم سارية ولم تظهر بعد نتائجها .

بحث تطوير نظم الامتحانات :

يهدف هذا البحث الى تطوير نظام الامتحانات والى تصحيح المسلمات الخاطئة التى تسير عليها الامتحانات الحالية ،وذلك عن طريق تحديد الاسس العلمية لتقييم اعمال الطلبة خلال العام الدراسى وفى آخر العام ويعتمد هذا البحث على التحول التدريجى المرحلى من الامتحانات التقليدية الى الاختبارات الموضوعية ،مع الابقاء على بعض الجوانب الصالحة من اساليب اسئلة الامتحانات الحالية ذات الاجابات الطويلة والقصيرة وذلك بعد تطويرها وتحديثها .

ولقد بدء فى وضع التجربة على مجموعة المواد الدراسية التى تدرس بالصف الاول من المرحلة الثانوية .

اعداد بحوث ميدانية لمعرفة اثر التغذية على المستوى التحصيلى لاطفال المدارس:

وقعت الوزارة مع البرنامج العالمى للاغذية اتفاقية بدأ تنفيذها منذ نوفمبر ١٩٧٥ للمساهمة فى تغذية ٦٢٠ الف طفل من تلاميذ المدارس الابتدائية بريف بعض المحافظات موزعين على ٢١٠٠ مدرسة على ان يزاد عددهم سنويا بحيث يصل الى مليون عند نهاية البرنامج بعد خمس سنوات وقد تولى المركز القومى للبحوث التربوية مسئولية بحث اثر التغذية على المستوى التحصيلى للتلاميذ .

اعداد بحوث ودراسات عن تطوير المناهج التى لم يتم تطويرها فى الفترة السابقة :

يواصل المركز القومى للبحوث التربوية جهوده فى تطوير باقى المناهج التى لم يتم تطويرها فى الفترة السابقة وقد تم ذلك بالتعاون مع رجال الجامعات وخاصة كليات التربية وبالمتخصصين من وزارة التربية والتعليم ومن العاملين بقطاعات الانتاج والخدمات المعنية ومسترشدا بالرأى العام والمدرسين .

وعلى ذلك فقد روعى فى هذا التطوير — كما سبق الذكر — الاحتياجات والامكانات والمفاهيم القومية مع التمشى مع ركب التقدم العلمى والتكنولوجى فى عهدنا الحالى ولقد اسفر هذا التطوير عن تعديل فى الخطط والكتب الدراسية .

هذا ولا تزال هناك موضوعات قيد البحث فى أجهزة الدولة المعنيـــة بالتعليم والبحث والتوثيق نخص بالذكر منها :

* دراسة لتطوير السلم التعليمى بحيث ترتبط درجاته وتوعياته .
* " " التعليم الابتدائى ورفع كفاءته .
* " " " الثانوى .
* " " " الفنـــى .
* " " " اعداد المعلمين .
* دراسة لتطوير الجامعات ونظم الامتحانات بها .
* دراسة لوسائل الاحتفاظ بالكفاءات من الخريجين وتنظيم هجرتها .

وعلى الرغم من ان معظم هذه الدراسات قد انتهت او اوشكت على الانتهاء الا ان تطبيقات الكثير منها لم يتم للان ومن ثم فلم تظهر بعد نتائجها .

ب ـ الاعلام والتوثيق التربوى :

لا يزال جهاز التوثيق التربوى هو المسئول عن الاعلام بمختلف انواعه ووسائله.

ولا يزال تنظيمه وفق ما جاء فى تقارير الاعوام السابقة وهو المشار اليه فى الجزء الاول من هذا التقرير.

والى جانب مواصلة اصدار نشراته الاعلامية العادية (المستخلصات التربوية والاعلام التربوى والتعريف بالوثائق ... الخ) فان من اهم ما قام به هذا الجهاز خلال العامين الاخيرين ما يلى :ـ

الرد على الاستبيانات التربوية :

تم الرد على عدد وافر من الاستبيانات التى وردت للجهاز من اجهزة مختلفة على المستويات المحلية والاقليمية والدولية وتناولت جوانب التعليم التالية : الجديد والمستحدث فى التعليم ، اجهزة التخطيط والبحوث والاحصاء والمناهج والتوثيق ، تعليم اللغات الاجنبية ، الامية ومشكلة الجهل فى الدول الاسلامية ، منع التمييز وتحقيق تكافوء الفرص فى التربية وغير ذلك.

الخدمات البيبليوجرافية والمكتبية :

- تم اعداد واصدار مجموعة من القوائم البيبليوجرافية بمناسبة انعقاد مؤتمر المدرسة الشاملة.
- تم اعداد بطاقات التشريعات التربوية لعام ١٩٧٥.
- تم تحليل الدوريات التربوية العربية الواردة تمهيدا لاصدار الكشاف الخاص بها.

التدريب على اعمال التوثيق التربوى :

قام جهاز التوثيق بتدريب بعض العاملين فى البحوث والتوثيق على اعمال التوثيق والاعلام واعداد بطاقات المعلومات والمستخلصات وغير ذلك مما يفيدهم فى عملهم وقد تعاون فى هذا الصدد بعض الهيئات الاقليمية والهيئات القومية .

سادسا : انجازات اخرى تمت فى الفترة من ٧٤/٧٥ – ٧٥/٧٦ :

فى مجال العلاقات الثقافية الخارجية :

تواصل وزارة التربية والتعليم نشاطها فى مجال تبادل الوفود الثقافية التعليمية وتقديم المرشحين لوظائف المنظمات والهيئات الدولية والاشتراك فى الاتفاقيات الثقافية والبرامج التنفيذية المبرمة مع مختلف الدول . وحتى عام ١٩٧٦ بلغ عدد الاتفاقيات التى اشتركت فيها الوزارة ٧٩ اتفاقية كما بلغ عدد البرامج التنفيذية ٣٥ برنامجا . وهذه البرامج والاتفاقيات مبرمة مع عدد من الدول العربية والافريقية والاسيوية والاوربية ودول امريكا اللاتينية وكندا والولايات المتحدة الامريكية .

وخلال العام ٧٥/٧٦ اهدت مصر كتبا ووسائل تعليمية ومطبوعات تربوية الى ٢٧ دولة مختلفة ، كما اشتركت فى معارض لرسم الاطفال والشباب بلغ عددها ٨ معارض اقيمت فى ٥ دول اجنبية ، واوفدت وفود طلابية الى ثلاث دول اجنبية واستقبلت وفودا من دولتين عربيتين . كذلك بعثت موفودين وخبراء فى مهمات رسمية بلغ عددهم ١٩ خبيرا وموفود الى ٩ من الدول العربية والاجنبية ، واستقبلت من ثلاثة دول اجنبية ٧٥ خبيرا للعمل بالوزارة .

وخلال نفس العام ١٩٧٦ قدمت الوزارة ٦ انجازات الى اليونسكو والمنظمة العربية وجهت الى ٦ من الدول العربية الشقيقة كما تلقت الوزارة منحا من ١٠ من الدول الاجنبية ومنحا اخرى من كل من اليونسكو والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ٠

وفى العام الدراسى ٧٤/٧٥ الحقت الوزارة بمدارسها ٣٨٨٠ طالبا اجنبيا وافدا (منهم ٢٩٤ على منح) كما الحقت فى العام الدراسى ٧٥/٧٦ عدد ٣٢٨٧ طالبا وافدا (منهم ٢٩٠ على منح) ٠ وقد وفد هؤلاء الطلاب من دول مختلفة عربية وافريقية واوروبية واسيوية ٠

كذلك قامت الوزارة فى الفترة من ٧٤/٧٥ — ٧٥/٧٦ بعقد مجموعة من الاتفاقات الثقافية مع الهيئات الدولية والعالمية كان اهمها الاتفاقية التى عقدت مع هيئة الامم المتحدة (البرنامج العالمى للتغذية) فى عام ١٩٧٥ حيث تم الاتفاق على ان يسهم البرنامج فى تغذية التلاميذ من المدارس الرسمية والخاصة المجانية بتقديم وجبة خاصة ٠

فى مجال الوسائل التعليمية :

تم هذا العام انتاج حوالى ٩٥٠٤ نسخة ما بين نماذج من البلاستك والجبس ومصورات ولوحات وشرائح مجهرية ومخططات وشوطنية تسجيل وخرائط ،هذا بالاضافة الى ١٧٦٣١ فيلما ثابتا يخدم ٥٢ موضعا من مختلف المواد بمختلف المراحل التعليمية و٢٤٣٥٨ صورة شفافة ٠

هذا وقد تم فى عام ٧٥/٧٦ اقامة دورة تدريبية لرؤساء اقسام وموجهى الوسائل بالمديريات للتدريب فى مجال الوسائل التعليمية الى جانب تنفيذ مجموعة من برنامج التدريب الفردى واقيمت دورات تدريبية لمدرسى اللغة الانجليزية على تقديم دروس اللغة الانجليزية عن طريق التليفزيون ٠

كما تم هذا العام ايضا توزيع اجهزة الدوائر المغلقة التليفزيونية على بعض المديريات التعليمية بعد تدريب الفنيين المختصين على تشغيلها وكيفية صيانتها .

اما بخصوص الاذاعة المرئية التعليمية فلا تزال برامج الفترة الصباحية يتم استغلالها فى داخل حجرات الدراسة بالمدارس الثانوية بمعدل برنامج جديد لكل يوم دراسى الى جانب الفترة المسائية التى يتم استقبالها بعد انتهاء اليوم المدرسى فى المنازل وهى تخدم بعض المواد الدراسية للشهادات العامة .

فى مجال المكتبات المدرسية :

تم هذا العام دراسة وانجاز عدد من المشروطات تهدف الى الارتقاء بالخدمات المكتبية فى مختلف مراحل التعليم من اهمها :-

* عقد مؤتمر للموجهين الاوائل للمكتبات المدرسية بالمديريات التعليمية فى القاهرة فى الفترة من ٣ - ٥ /٢/١٩٧٦ للوقوف على مشكلات الخدمة المكتبية بالمديريات واقتراح الحلول العملية لها . وقد انتهى المؤتمر الى عدة توصيات تعالج كثيرا من المشكلات فى مجال كل من : الميزانية - المكتبة - مكان المكتبة - امنائها - الخدمة المكتبية - لائحة المكتبات ...

* استصدار لائحة متطورة للمكتبات المدرسية تتضمن احدث التطورات فى مجال الخدمة المكتبية .

* العمل على سد العجز فى امناء وامينات المكتبات عن طريق التعيين من القوى العاملة والنقل والترقية بين العاملين فى هذا الميدان فقد بلغ عددهم فى اول العام الدراسى ١٤٣١ امينا وامينة وتم تعيين ٣٦٤ من الخريجين .

* تم تعزيز المكتبات المدرسية فى كل من مديريتى السويس والاسماعيلية بعد ان تبين نقص امكانياتها خلال الزيارات الميدانية التى يقوم بها المسئولون عن المكتبات المدرسية .

* كذلك تم عقد حلقة تدريبية فى الفترة من ١٣/٧/ الى ٢١/٧/٧٥ حضرها عدد ١٢٤ من الامناء والامينات الجدد لتدريبهم على النواحى الفنية والادارية والتربوية .

* هذا بالاضافة الى عقد اجتماعات للموجهين الاوائل للمكتبات بالادارات التعليمية لتذليل مشكلات الخدمة المكتبية .

في مجال التدريب :

ايمانا من الوزارة بضرورة التطوير المستمر للعملية التدريبية والاهتمام بها لمواكبة التقدم والتطورات العلمية والتكنولوجية والاساليب والطرق المستحدثة في العملية التعليمية ... فقد تم هذا العام تنفيذ عدد ١٣٥ برنامج تدريبى بلغ عدد الدارسين فيها ١٨٨٨٤ من مدرسين وموجهين وعاملين بالوزارة وذلك بالتعاون بين كل من الادارة العامة للتدريب والجهات المختصة فى مختلف الوان الخدمات التدريبية وانشطتها .

وركزت هذه البرامج على اعداد القادة وتعزيز القوى البشرية المتخصصة في كافة الميادين التعليمية وذلك فى صورة برامج علمية وفنية (رياضيات حديثة وعلوم وتعليم فنى) وبرامج اشرافية وتأهيل (استكمال تأهيل محواسبة ، وظائف ادارية) وبرامج لغويات (انجليزية ، وفرنسية ، والمانية) ولقد استفيد بخبرات الخبراء والاجانب فى هذه البرامج كما استحدثت فى هذا المجال تجربة الاعداد المكثف لمدرسى اللغة الفرنسية على احدث طرق التدريس .

هذا وقد تعاونت ادارة التدريب مع الصحافة المدرسية فى اعداد مجموعة من البرامج لتدريب موجهى الصحافة المدرسية والمشرفين عليها ٠

الصحافـــة المدرسيـــة :

الى جانب ما قدمته الوزارة من برامج تدريبية للعاملين فى الصحافة المدرسية مما سبق ذكره تولت الوزارة هذا العام تنفيذ مشروع صحافة القرية السابق الاشارة اليه٠

كذلك تزمع الوزارة بالتعاون مع اليونسكو تنظيم مؤتمر للصحافـــة المدرسية على مستوى الدول العربية ٠

كما تزمع عقد مسابقة دولية بين طلاب مدارس الدول العربية فـــى فنون الصحافة المدرسية ورصد جوائز للمتفوقين ٠

كذلك ترتب الوزارة حاليا زيارات للطلاب المتفوقين صحفيا لبعض الدول العربية والنامية لاعداد تحقيقات صحفية ونشرها فى الصحف والمجلات المدرسية٠

متحف التعليـــم :

الى جانب ما تم انجازه من تنظيمات سبق ذكرها فى متحف التعليم فقد استقبل المتحف هذا العام (٧٦/٧٥) العديد من المواطنيـــن العرب والاجانب بلغ عددهم ١٤٣٨ زائرا الى جانب الكثير من الباحثين والدارسين من الذين يترددون على قسم البحوث والوثائـــق والمكتبـــة٠

هذا وقد قام المتحف في الفترة من ٤ ٧/٧٥ - ٧٥/١٩٧٦
بعرض مجموعة من الاحصاءات الخاصة باعداد المدارس والتلاميذ في الادارات المختلفة وقد اعد المتحف دليلا شاملا عن مقتنياته في اقسام العرض المختلفة.

التغذية المدرسية :

تقوم الوزارة حاليا - تنفيذا لما تم الاتفاق عليه مع البرنامج العالمى للتغذية بالتوسع فى التغذية لتلاميذ المدارس الرسمية والخاصة المجانية.

جمهورية مصر العربية
مركز التوثيق التربوي

الاتجاهات الرئيسية في التعليم
في الفترة من ١٩٧٥/٧٤ ـ ١٩٧٦/٧٥

أولا :ـ الاتجاهات الجديدة في السياسة التعليمية وتشريعاتها والاولويات

(أ) الاتجاهات :ـ

يمكن استخلاص هذه الاتجاهات من الوثائق الرسمية التالية :

- ورقة اكتوبر التي اعدها رئيس الجمهورية في عام ١٩٧٤.
- بيان الحكومة امام مجلس الشعب في يناير عام ١٩٧٥ .
- خطط التنمية التعليمية للفترة من ١٩٧٦/٧٥ الى ١٩٨١/٨٠.
- تقارير المجلس القومي للتعليم والبحث العلمي والتكنولوجيا عن دورات أعوام ١٩٧٦/٧٥/٧٤.

ومن هذه الوثائق يتضح ان السياسة التعليمية الجديدة في جمهورية مصر العربية قد تم وضعها بحيث تسهم في حل المشكلات التي اظهرتها الدراسات الاستطلاعية التي قامت بها اجهزة الدولة في الفترة السابقة لعامي ٧٤/ ١٩٧٥ ١٩٧٦/٧٥ وذلك على ضوء ما تضمنته ورقة اكتوبر التي نادت بوجوب العمل على تحقيق الاهداف الاتية :ـ

- ربط التعليم بالمجتمع والبيئة.
- ايجاد الفرد المتعلم المستنير المتفهم لمجتمعه.
- تزويده بخبرة متقدمة تمكنه من القيام بالدور الذي يتناسب مع هذه الخبرة في شتى مواقع العمل والانتاج في بلاده ويستلزم ذلك :ـ
  - عدم صب التعليم في قوالب واحدة والعمل على تنويعه.
  - القضاء على الفارق الاجتماعي بين تعليم وتعليم.
  - توجيه المتعلم الى الافادة من اسلوب التعليم المستمر واستخدام المكتبات والمعلومات والبحث العلمي في تنمية الذات.

- العناية بالتخطيط وبرعاية شئون الريف والحضر فى اطار تخطيط قويم سليم ٠
- الدخول فى عصر العلم والتكنولوجيا ٠
- تحقيق وجود المجتمع المفتوح الذى ينعم فيه الفرد بالحرية والامن والطمأنينة على حياته ٠
- السعى فى سبيل التنمية الاقتصادية ٠
- الاهتمام بتوفير التعليم والعمل للمرأة ٠
- النهوض بشئون الريف ٠
- الافادة من خبرات العالم الخارجى فى اطار القيم والمبادىء والامكانات المصرية مما يستلزم الانفتاح عليه ٠

وفى اطار هذه الدراسات والاتجاهات والمبادىء وضعت استراتيجية طويلة المدى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجى فى المجلس القومى للتعليم نورد اتجاهاتها فيما يلى :

- القضاء على الامية والعمل على سد منابعها وذلك بنشر التعليم الالزامى الكامل ومعالجة مشكلة التسرب والانقطاع والعمل على رفع مستوى الاداء فى مرحله التعليم الالزامى بصفة خاصة بشتى الطرق ٠

هذا الى جانب متابعة تعليم من تجاوزوا سن التعليم الابتدائى دون الالتحاق به او من لم يحصلوا على القدر الكافى منه (من سن ١٢ ـ ١٥) عن طريق المدارس ذات الفصل الواحد ٠ وفى هذا الاتجاه ايضا وضعت الدولة سياسة لتعليم الكبار ممن دخلوا سن العمالة وهم اميون ٠

- تحسين محتوى التعليم ووسائله باعادة النظر فى المناهج والخطط الدراسية والوسائل التعليميه والكتب المدرسية ونظم التقييم والامتحانات ٠
- اعادة النظر فى السلم التعليمى و بجعل التعليم قادراً على الوفاء باحتياجات المجتمع ومتطلبات خطط التنمية الشاملة وذلك عن طريق اعادة النظر فى نظام التشعيب بالتعليم الثانوى وفى وسائل ربط

التعليم بالبيئة والمجتمع وبدراسة اوضاع ونظم تعليم اطفال سن ما قبل التعليم المدرسي . كذلك تضع الدولة حاليا في اعتبارها تنفيذ سياسة من شأنها مد الالزام الى ابعد من المرحلة الابتدائية والعناية بالتعليم والتربية الدينية والرياضية والعسكرية وتدريس اللغات الاجنبية وذلك الى جانب توجيه عناية كاملة الى التعليم الفني والمهني .

- العمل على رفع مستوى الاداء التعليمي في مختلف مراحله بالعناية باعداد المعلم وتوفير الوسائل الكفيلة برفع وضعه الاجتماعي والمالي وتوفير الراحة له في العمل . وتقديم تغذية لاكبر عدد ممكن من التلاميذ والطلبة . تحسين المباني المدرسية

- وفي اطار التعليم العالي اتجهت سياسة الدولة الى تحقيق الاستقلال المالي والاداري للجامعات والمعاهد العليا ومراكز ومعاهد البحوث ووضعت سياسة لتحويل المعاهد العليا الى كليات تتبع الجامعات وذلك بعد دراسات قام بها المسئولون كان من شأنها انشاء جامعة تكنولوجية جديدة ضمت بعض المعاهد والكليات العملية وعرفت باسم جامعة حلوان التكنولوجية .

والى جانب ذلك اتجهت السياسة التعليمية الجديدة الى تدعيم وتقوية المعاهد التربوية وتزويدها بهيئات التدريس اللازمة وتحسين مبانيها .

كما اتجهت الى تطبيق نظم جديدة في معاهد وكليات التعليم العالي تتعلق بالاخذ بنظام المقررات الدراسية التي يمتحن فيها الطالب لدى الانتهاء من دراسته مع وضع نظام خاص بالامتحانات في تلك الكليات .

وهناك سياسة جديدة ترمي الى رعاية اصحاب الكفايات العلمية في الخارج والداخل ووضع حد لتخلف الموفدين للدراسة بالخارج ومن هجرة ذوي الكفايات مع انشاء اجهزة لرعاية اصحاب الكفايات العلمية .

- وفي اطار التعليم غير النظامي والتدريب المهني وضعت الدولة سياسة تهدف الى النهوض بالمجالين فمثلا تتجه سياسة الدولة الى توفير التعليم

بالمراسله فى مختلف المستويات والمجالات والى نفد يم برامج تعليميه بالراديو والتلفزيون والى وضع سياسه لضمان تطبيق نظام التعليم الذاتى والمستمر والعمل على توفير الدراسات المفتوحه والى تدعيم ونشر مراكز التدريب المهنى وتنويعها والى تزويد العاملين فــــى مجالات الانتاج بالاعداد الدراسات والتدريبات الكفيله برفع مستوياتهم واوضاعهم الاقتصاديه والاجتماعيه ٥كذلك فقد وضعت سياسه للنهوض بمعاهد ومراكز اعـــداد الفنيين (عامان بعد الثانويه العامه) ومراكز الدراسات النظاميه للتدريـــــب العمال على المستويات المختلفه ولضمان تحقيق هذه السياسه اتجهت الدوله الــــى انشاء جهاز قومى للتدريب ٠

لقد كان من اثر الاهتمام بالعماله والتعليم ان اتجهت الدوله الى دراســه انعكاسات متطلبات العماله على برامج التعليم الثانوى العالى وتوفير هذه المتطلبات فى خطـــط التنميه الخاصه بهما ٠

لقد اكد بيان الحكومه امام مجلس الشعب سنه ١٩٧٥ الالتزام بتحقيق تلك السياسات والاهتمام – فى مجال التعليم – مع مواصله العمل على :–

– تحقيق المزيد من ديمقراطيه التعليم عن طريق الاستيعاب الملزمين بتوفيــر الفرص المتكافئه خلال المرحله التعليميه ٥تحقيق التوازن والتكافوء بين التعليم فى مختلف البيئات ٥اعاده النظر فى الازدواج بين التعليم العام والفنى بقصـــد القضاء على الفارق الاجتماعى بين تعليم وتعليم ٥الموائمه بين التعليم والبيئه وحركه المجتمع ٥ التربيه المستمره والمجتمع المتعلم ٥ بناء الشخصيه المتكامله للتلميذ ٥ محو الاميه بمفهومها الشامل ٠

كذلك اكد بيان الحكومه عند دراسه السلم التعليمى على العمل على وضـــع حد ادنى للالزام ومدته مع توضيح الموقف بين اولويه التوسع فى الالزام وبين اطالــــه مدته و وضع المرحله الاعداديه وتحديد نظم التقييم وتوجيهها بصفه خاصه الـــى نظم التقييم والامتحانات وتعديل اوضاع ونظم امتحانات شهاده اتمام الدراسه الثانويـــه بصفه خاصه بحيث يتاح فيها للطالب اختيار مواد دراسته وامتحاناته بما يتفـــق مع ميوله واستعداداته ٠

كذلك اشار بيان الحكومه الى اهميه وضع سياسه للحد من فاقد التعليم وخاصه بالمرحله الالزاميه والى اهميه وضع سياسه خاصه بما يتعلق باعداد المعلم وتدريبه والمباني والتجهيزات التعليميه والكتاب المدرسي •

لقد ظهر اثر تلك الاتجاهات السياسيه وخططها في رسم خطط التنميه التعليميه الاخيره فعلى سبيل المثال تحدد في المعالم والاتجاهات الرئيسيه لخطط التنميه التعليميه العام في الفتره من ١٩٧٦ – ١٩٨٠ فيما يلي :–

أ – من حيث الاهداف : تحددت اهداف الخطة الخمسية الجديدة ٧٦ – ١٩٨٠ فيما يأتي :

– أتاحة الفرص المتكافئة للجميع لكي يحصلوا على حقهم من التعليم في جميع مراحله ونوعياته كل بحسب ميوله واستعداداته وقدراته الذهنية

– بث القيم الروحية والسلوكية والتربوية والمنهج العلمي في التفكير بين الطلاب

– تلبية احتياجات خطط التنمية الشاملة من القوى العاملة المدربة والمزودة بالمعارف والقيم والمهارات اللازمة •

– رفع مستوى كفاءة التعليم وتحسين نوعيته والحد من الفقد منه وادخال التطورات التربوية والعلمية الحديثة وربط مناهجه بالبيئة واهداف المجتمع •

– رعاية الموهوبين والعناية بالمعوقين •

– الحد من الامية والعمل على سد منابعها •

من هذا العرض يتضح ان سياسة التعليم قد سارت في اتجاه موحد في كل القطاعات والمؤسسات المعنية بالتعليم وكلها – كما سبق الذكر – تحقق السياسة العليا للدولة التي نادت بها آخر الوثائق السياسية الا وهي ورقة اكتوبر عام ١٩٧٤ •

٢ - من حيث وسائل تنفيذ الاهداف : وضعت الخطة بحيث يتم :-

- استيعاب الملزمين - تبلغ نسبة الاستيعاب في ٧٥/٧٦ نحو ٨٢٪ من عدد الملزمين.

المقيدين

- توفير اماكن بالاعدادي لكل ٪ بالابتدائي تمهيدا لمد الالزام لتستوعب المرحلة الاعدادية حاليا نحو ٩٤٪ من عدد الناجحين في الابتدائي منهم ٧٦٪ بالمدارس الرسمية والخاصة المجانية.

- التوسع في المرحلة الثانوية وما في مستواها لمقابلة الزيادة التي سوف تحدث في خريجي المرحلة الاعدادية مع الاخذ في الحسبان تحقيق التوازن بين اعداد الطلاب المستجدين بكل نوعية من نوعيات المرحلة الثانوية طبقا لحاجة المرحلة التالية واحتياجات العمل بالاختصاص.

- الوصول بنسبة استيعاب مدارس التعليم الفني الى نحو ٦١٪ والمعلمين الى ٣٪ من عدد المستجدين بالمرحلة الثانوية وما في مستواها

- التوسع في مدارس الخمس سنوات الفنية

- تطوير التعليم بالمرحلة الثانوية بما يتيح للثانوية العامة تلقي قدر مناسب من المهارات العملية ولطلاب الثانوية الفنية قدر من الثقافة العامة كما يتضمن التطوير والبدء في تجربة المدارس الثانوية الشاملة.

- تحسين نوعية التعليم عن طريق رفع مستوى المعلم باعداده وتدريبه والسماح لغير المؤهلين بالتأهيل وتحسين الخطط الدراسية والمناهج والامتحانات والكتب والمباني المدرسية والتجهيزات ورفع كفاءة الادارة التعليمية والمدرسية.

- ربط التعليم الفنى بمؤسسات الانتاج والخدمات عن طريق الافادة من امكانيات المؤسسات فى تدريب التلاميذ واشراك المؤسسات فى اعداد الطلاب وفقا لاحتياجات العمل .- الانتاج ومشاركة مدارس التعليم الفنى فى تدريب العمال على المهن واتاحة الفرصة للمؤسسات لانشاء مدارس فنية متخصصة توفير العمل الحقيقى للطلاب داخل المدرسة عن طريق مشروع رأس المال الدائم .

ولقد ظهرت بوادر تطبيق تلك السياسات فيما اصدرته الدوله من تشريعات في بعض المجالات وفيما تعده من دراسات وبحوث في مجالات اخرى وفيما اتخذته وتتخذه من اجراءات لاصلاح وتعديل بعض النواحي التعليميه وفيما ترسمه من مشروعات لاستحداث بعض شئون التعليم .

(ب) ففي مجال التشريعات :-

صدرت القوانين والقرارات الوزاريه التاليه في مجال التعليم العام والجامعي

- ج.م.ع. تشريعات وقوانين ولوائح . القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن تعديل بعض احكام القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ الخاص بالتعليم العام في الجريدة الرسمية ، س١٨ ، ع٣١ (٣١ يوليو ١٩٧٥) ٦٦٩٠ ص

صدر هذا القانون في مادتين : المادة الاولى منهما خاصة بتعديل المادة ٥٠ من قانون التعليم العام رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ ولقد اباحت المادة عقد امتحان على مستوى مديريات التربية والتعليم بالمحافظات لتلاميذ الصف السادس على ان يمنح الناجحون فيه شهادة اتمام الدراسة الابتدائية وان يعقد دور ثان للراسبين فيه او الذين تخلفوا عن ادائه كله او بعضه ، كذلك اجازت المادة التقدم من الخارج لامتحان الدور الاول والثاني . وقد تركت المادة لوزير التربية تحديد فئات الذين يدخلون الامتحان وقواعد الامتحان وشروطه . اما المادة الثانية فقد نصت على نشر القانون في الجريدة الرسمية وتاريخ العمل به .

- ج.م.ع. وزارة التربية والتعليم . مكتب الوزير . مذكرة ايضاحية لمشروع قانون بتعديل بعض احكام القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ في شأن التعليم العام . القاهرة ، ١٩٧٥ . ١ص

بينت المذكرة الاسباب التي تستدعي عقد امتحان دور ثان في الشهادة الابتدائية واستعرضت المذكرة نسبة النجاح في امتحان الشهادة الابتدائية في السنوات الخمس الماضية ، ثم بينت نواحي القصور في القواعد القائمة واهم الاحكام التي يجب تعديلها في المادة ٥ من القانون القائم رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ .

حتى يتيسر عقد امتحان دور ثان للراسبين فى شهادة اتمام الدراسة الابتدائيــة •

- ج •م •ع• تشريعات •قوانين •لوائح الخ القانون رقم ٧٠ الصادر فى ٢٦ يوليو ١٩٧٥ بشأن تعديل بعض احكام قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ لانشاء جامعة حلوان • القاهرة •وزارة التعليم العالى ١٩٧٥• ٢ص؛

صدر القانون فى خمس مواد تناولت الاولى منها انشاء جامعة جديدة باســم جامعة حلوان والكليات والمعاهد العالية التى اصبحت تتكون منها هذه الجامعــة كما تعرضت هذه المادة لوضع هيئات التدريس والمدرسين المساعدين والمعيديــن بهذه الجامعات وشروط احتفاظهم بوظائفهم كما بينت شروط اختيار رئيس الجامعــة ونوابه • اما المادة الثانية فقد حددت المسئول عن سلطات مجلس هذه الجامعــة الى ان يتم تشكيل مجلسها وحددت المادة الثالثة الدرجات والدبلومات العلميــة التى تمنحها الجامعة الجديدة والغت المادة الرابعة النصوص التى تخالف احكام هذا القانون اما المادة الخامسة والاخيرة فنصت على نشر القانون فى الجريــدة الرسمية والعمل به•

- ج •م •ع• تشريعات •قوانين •لوائح الخ قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٧ لسنــة ١٩٧٥ بشأن تعديل بعض احكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٣٤ لسنــة ١٩٧٢ الخاص بمنح مكافآت دراسية للطلاب المتفوقين بمعاهد اعداد الفنييــن التابعة لوزارة التعليم العالى • القاهرة • وزارة التربية والتعليم ١٩٧٥• ٢ص؛

صدر القرار فى ثلاث مواد تناولت المادة الاولى منها فئات الطلبة الذين يسرى عليهم احكام القرار الجمهورى رقم ١٤٣٤ لسنة ١٩٧٢ الخاص بمنح المكافآت الدراسية وقد حددت المادة الثانية العام الدراسى ١٩٧٥/٧٤ كبداية للعمل بالقرار ـــ و المادة الثالثة فقد نصت على نشر القرار فى الجريدة الرسمية •بمقتضى هذا القرار اصبح لطلاب هذه المعاهد الحق فى تقاضى نفس مكافآت نظرائهم من الطلاب •

- ج •م •ع• تشريعات •قوانين •لوائح ••الخ • قرار رئيس الجمهورية رقــم ١٢٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن انشاء الجهاز المركزى للكتب الجامعية والمدرسـية والوسائل التعليمية• القاهرة •وزارة التربية والتعليم ١٩٧٥• ٤ص؛

يتناول القرار فى اربعة عشر مادة : انشاء الجهاز وتحديد مقره وبيان امكانية انشاء فروع له فى المحافظات والهدف منه وما يجب ان يقوم به لتحقيق اغراضه والمطابع التى تخدم فى تحقيق تلك الاغراض ثم بين الموارد التى يمكن ان يعتمد عليها الجهاز فى تحقيق اغراضه ومنتقل من ذلك الى طريقة ادارة الجهاز متناولا تشكيل مجلس ادارة الجهاز والمهام التى يتولاها واجتماعاته وكيفية اصدار قراراته ثم بين طريقة تعيين كل من رئيس ومدير الجهاز والمهام التى يتولاها كل منهما وانتهى القرار بالحديث عن موازنة الجهاز مبينا ضرورة ان يكون له موازنة خاصة وقد انتهى القرار بالمادة الرابعة عشر التى نصت على نشر القرار فى الجريدة الرسمية ٠

— ع ٠م ٠ع٠ تشريعات قوانين ولوائح ٠٠ الخ ٠ قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن اعادة تنظيم الازهر والهيئات التى يشملها ٠ فى الجريدة الرسمية ٠ س[١٨] ع ١٢ (٢٧ مارس ١٩٧٥) ٥ ص٠

صدر القرار فى خمسة ابواب الاول منها عبارة عن احكام عامة عرضت اختصاصات شيخ ووكيل الازهر والنظام المالى للازهر والباب الثانى تحدث عن المجلس الاعلى للازهر وخصص الباب الثالث لمجمع البحوث الاسلامية وادارة الثقافة والبحوث الاسلامية وقد شرح فى هذا الباب واجبات المجمع ولجانه واعضاؤه وهيئاته والامانة العامة وخصص الجزء الباقى من الباب للحديث عن ادارة الثقافة والبحوث الاسلامية٠ والباب الرابع عن المعاهد الازهرية وقد قسم الى ثمان فصول تناول الاول انواع المعاهد ونظمها والثانى الاحكام العامة لامتحانات النقل والشهادات العامة بالمعاهد الازهرية والثالث عن النظام الاجتماعى لطلاب المعاهد الازهرية ٠ وتحدث الفصل الرابع عن النظام التأديبى لطلاب المعاهد الازهرية ٠ اما الفصل الخامس تحدث عن الادارة العامة للمعاهد الازهرية بينما تحدث الفصل السادس عن المعاهد الازهرية الخاصة اما الفصل السابع فهو عن اللجنة المشتركة بين الازهر ووزارة التربية والتعليم ٠ وجاء فى الفصل الثامن الاحكام العامة٠

والباب الخامس والاخير من هذا القرار تناول جامعة الازهر وهو مقسم الى ست فصول الاول عن تكوين الجامعة واختصاصات المجالس ونظام العمل فيها ٠ والثانى عن عدد هيئات

التدريس والقائمين بالعمل في الجامعة والثالث خاص بالدراسة والامتحانات وشئون الطلاب والدراسات العليا أما الفصل الرابع فهو عن الدراسات العلمية والدبلومات بينما خصص الخامس للنظام المالي للجامعة أما الفصل السادس والاخير فهو عن نظام العمل في بعض وحدات الجامعة وقد الحق بالقرار ملحقان الاول خاص بجدول المرتبات والمكافآت والثاني عبارة عن بيان بالمعاهد الازهرية الحالية.

- ج.م.ع. تشريعات وقوانين ولوائح .. الخ . قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات . القاهرة : المجلس الاعلى للجامعات ، ١٩٧٥ . ٢٤ ص.

تقع اللائحة بعد مواد الاصدار في ٣١٦ مادة تضمها سبعة ابواب يضم الباب الاول ٤٩ مادة وهو خاص بتكوين الجامعات واختصاصاتها ونظام العمل في المجالس والباب الثاني ، ويبدأ من المادة ٥٠ حتى المادة ٦١ ، وخاص بشئون اعضاء هيئة التدريس والمدرسين المساعدين والمعيدين ويتناول الباب الثالث الذي يبدأ من المادة ٦٢ حتى المادة ١٢٩ نظم الدراسة والامتحانات وشئون الطلاب وشئون الدراسات العليا أما الباب الرابع الذي يبدأ من المادة ١٣٠ حتى المادة ٢٤٨ فهو عن الدرجات العلمية والدبلومات التي تمنحها الجامعات وخصص الباب الخامس الذي يبدأ من المادة ٢٤٩ حتى المادة ٣٠٦ للنظام المالي بالجامعات بينما خصص الباب السادس الذي يبدأ من المادة ٣٠٧ ويستمر حتى المادة ٣١٤ لبيان الوحدات الجامعية ذات الطابع الخاص والاستقلال الفني والاداري والمالي وانتهت اللائحة بالباب السابع الذي يشمل مادتين خاصتين بالاحكام الختامية وختمت اللائحة ملحقا به المذكرة الايضاحية التي عرضت على السيد الرئيس الجمهورية في شأن مشروع اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.

- ج ٠م٠ع٠ تشريعات ٠ قوانين ٠ لوائح ٠٠الخ ٠ قرار وزارى رقم ١٣٣ لسنة ١٩٧٥/٩/١٧ بشأن مجالس الفصول بالمدارس الابتدائية٠
القاهره ٠مكتب الوزير ٠ وزارة التربيه والتعليم ٠١٩٧٥ ٦ص
(مستقل)٠

صدر القرار من ثلاث مواد وارفقت به لائحه مجالس الفصول بالمدارس الابتدائيه التى صدرت فى ست عشر ماده ٠ وقد نصت الماده الاولى انشاء هذه المجالس فى الصفوف من الرابع الى السادس ونصت الماده الثانية على ان تحدد اللائحه المرفقه اهداف هذه المجالس وكانت الماده الثالثه عن تنفيذ القرار٠

اما اللائحه فقد بينت موادها الهدف من هذه المجالس وطريقة الانتخاب وشروط الترشيح لها كما بينت طريقه تشكيل لجنة متابعة اعمال مجالس الفصول واختصاصاتها وطريقه انتخابات المقررين لكل فصل على حده كذلك تناولت اللائحه طريقه تكوين مجلس تلاميذ الفصل واختصاصاته واخيرا عرضت اللائحه نظام الشئون الماليه والاداريه الخاصه بهذه المجالس٠

- ع٠م٠ج٠ تشريعات وقوانين ولوائح ٠٠٠الخ ٠ القرار الوزارى رقم ١٠٩ بشأن عقد امتحان الدور الثانى لشهادة اتمام الدراسة الابتدائية ٠ القاهرة ،مكتب الوزير ،وزارة التربية والتعليم ،١٩٧٥٠ ٢ص٠

صدر القرار فى خمس مواد الاولى منها اوجبت عقد امتحان دور ثان لشهادة اتمام الدراسة الابتدائية على مستوى المحافظات بينما عرضت المادة الثانية الشروط والقواعد التى يتم بموجبها عقد الامتحان هذا وقد تركت المادة الثالثة لمديريات التربية والتعليم وضع اجراءات عقد الامتحان واعلان النتيجة بينما اوجبت المادة الرابعة منح الناجحين فى امتحان الدور الثانى شهادة اتمام الدراسة الابتدائية اما المادة الخامسة فقد حددت جهات تنفيذ القرار٠

- ع٠م٠ج٠ تشريعات وقوانين ولوائح ٠٠٠الخ ٠ نشرة عامة رقم ٨ بتاريخ ١٩٧٥/١/٦ بشأن الاطار العام لخطة تغذية تلاميذ المدارس فى العام المالى ١٩٧٥٠ القاهرة ،ادارة شئون التغذية ،وزارة التربية والتعليم ،١٩٧٥٠ ١٦ص (مستنسل)٠

عرضت النشرة فئات التلاميذ الذين تصرف لهم التغذية مقسمة اياهم الى فئات تصرف لها تغذية على نفقة الدولة وفئات تصرف لها تغذية من برنامج المساهمة العالمى للاغذية مع بيان انواع المدارس والطلبة التابعين لكل قسم من هذه الاقسام٠ وقد عرضت النشرة بعد ذلك فترات تقديم الاغذية بالنسبة للتلاميذ بالاقسام الداخلية بالمدارس والتلاميذ الخارجيين والوجبات التى تقدم للطلبة مبينة القيمة الغذائية للوجبة التى تصرف للتلاميذ الخارجيين والقيمة الغذائية التى تصرف فى الوجبات الثلاث للتلاميذ الداخليين٠

وقد حددت النشرة بعد ذلك واجبات ومسئوليات المديريات والادارات التعليمية وانتهت بذكر ما يمكن اتباعه لاحكام الرقابة حتى تتحقق الاهداف التى من اجلها قررت التغذية ٠ الحق بالنشرة ثلاثة ملاحق الاول منها عن مقررات الاغذية للطلبة الخارجيين بدور المعلمين والمعلمات والمدارس الثانوية الزراعية والثانوية الصناعية للبنين والبنات والملحق الثالث عن مقررات الاغذية للطلبة والطالبات المشتركين فى المعسكرات التى تقيمها ادارة التربية الرياضية والاجتماعية٠

- ج م ع . تشريعات ، قوانين ، لوائح . قرار وزاري رقم ٢٠ في ١٩٧٦/١/١٧ بشأن مشروع دعم تغذيه تلاميذ المدارس . القاهره ، مكتب الوزيـــره وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٦ . ٢ص .

صدر القرار في ست مواد بينت الاولى منها الهدف من المشروع وكانت المادة الثانيه خاصه بموارد المشروع والمادة الثالثه خاصه بطريقة حفظ حصيلــه المشروع من اموال وحددت المادة الرابعه اوجه الهدف من موارد المشروع وكانت المادة الخامسه خاصه بتشكيل اللجنه التي تتولى الاشراف على حصيلة المشــروع واستثماره والمادة السادسه والاخيره خاصه بتحديد تاريخ العمل بالقرار .

- ج م ع . تشريعات ، قوانين ، لوائح . قرار وزاري رقم ٩٦ بتاريخ ١٩٧٦/٥/٢ بشأن اختصاصات المسئوليات اجهزه الديوان العام لوزارة التربيـــــه والتعليم . القاهره ، مكتب الوزير ، وزارة التربيه والتعليم ، ١٩٧٦ . ٢٦ص .

حدد القرار اختصاصات ومسئوليات اجهزه الديوان العام لوزاره التربيه والتعليم بصفه عامه وترك لمديري الادارات العامه توزيع الاختصاصات والمسئوليات المنوطه بادارتهم على الادارات والاقسام التابعه لهم . وقد عرض القـــــرار اختصاصات ومسئوليات قطاع مكتب الوزير الذي يتضمن المجالس العليا التي يرأسها الوزير والمكاتب والادارات التابعه لمكتبه ثم عرض القرار لاختصاصات ومسئوليات قطاع التخطيط والمتابعه ، قطاع التعليم الابتدائي ، قطاع التعليم الاعدادي والثانوي ، قطاع التعليم الفني ، قطاع العلاقات الثقافيه والخدمات المركزيه واخيرا قطـــاع الشئون الماليه والاداريه . وبين من القرار الادارات العامه التابعه لكل قطاع .

(جـ) الاولويات :-

ويلاحظ ان السياسه التعليميه التى وضعتها الجهات المعنيه وتبنتها خطط التنميه الاخيره تعطى اولويه العمل للمجالات التاليه :-

- التعليم الابتدائى وتحقيق الالزام والتوسع فيه
- رفع مستوى الاداء بين المدرسين
- تطوير التعليم الثانوى بحيث ينمو فيه التعليم الفنى والمهنى ويندمج مع التعليم العام بقدر الامكان وبحيث يتسع مجاله
- تطوير محتوى التعليم ووسائله وطرق تقويمه وامتحاناته
- تطبيق المزيد من اللامركزيه فى الاداره التعليميه بمستوياتها المختلفه
- توفير اقتصاديات التعليم

ثانيا : فى مجال اصلاح التعليم والاستحداث فيه :-

فلقد اتخذت بالفعل بعض اجراءات عمليه للاصلاح كان اهمها

- انشاء المدارس ذات الفصل او الفصلين بالتعليم الابتدائى وقد تقرر ان يلتحق بها ٣٦٠٠٠ طالب وتم فتح عدد ١٠٠٠ مدرسة فى عام ١٩٧٦/٧٥ وذلك فى اطار خطه خمسيه تتضمن انشاء ٥٠٠٠ مدرسه .
- تم اصلاح وتعديل مجموعة كبيرة من مناهج التعليم الثانوى العام وطبقت التعديلات الجديده فى العام الدراسى الحالى ١٩٧٦/٧٥ . كذلك وضعت كتب مدرسيه جديده وعدلت بعض الكتب القديمة تمشيا مع المناهج الجديده . وتم تدريب المعلمين على هذه المناهج والكتب .
- تم التوسع فى التغذيه المدرسيه فى المدارس الابتدائيه كوسيله لتحسين التعليم فيها
- تم تعديل نظم الامتحانات بالمرحله الابتدائيه فاقيم امتحان دور ثان للشهاده الابتدائيه رغبه فى خفض الفاقد فى التعليم كما وضع نظام ادارى جديد لامتحانات اتمام الدراسه الثانويه العامه بحيث خففت مركزيه التصحيح .
- تم التوسع فى انشاء مدارس ثانويه فنيه ذات خمس سنوات لاعداد الفنيين

- انشئت فعلا جامعة التكنولوجيا بحلوان

- اعيد تنظيم اجهزة الوزارة بحيث تصبح اكثر فعالية واستجابة لتطوير التعليم
وفي مجال ادخال مستحدثات تعليمية في التعليم المصري يجري حاليا : دراسة تعديل
التعليم الثانوي بما يضمن تحقيق شموله ورفع الحواجز بين التعليم العام والفني
ويهمنا في هذا الصدد ان نذكر ان ثمت مشروع جديد قد وافق عليه المجلس
القومي للتعليم لتعديل نظام تلك المرحلة بحيث تصبح الفرقتين النهائيتين من الثانوي العام
(ومدته ٣ سنوات دراسية) فرقتين توجيهيتين تتسع فيهما فرص الاختيار ما بين
مواد الدراسة الادبية والعلمية والرياضيات •

- يتم حاليا اعادة النظر في السلم التعليمي المصري من حيث مدة الدراسة وفترة
الالزام وعلاقة التعليم العام بالفني والمهني وفرص الاختيار وموقع دور الحضانة
في السلم وغير ذلك •

- يعاد النظر حاليا في سياسة اعداد المعلمين وخاصة معلمي التعليم الابتدائي

- كذلك لا يزال التعليم الفني ومحتواه موضع استحداثات جديدة وهناك لجان
مشكلة بالمجلس القومي للتعليم لدراسته •

- التعليم بالمراسلة والتعليم خارج المدرسة وكذلك التعليم الديني والتربية
الرياضية والعسكرية بل والانشطة التعليمية كلها موضع استحداثات جديدة •

- نظرا لاهمية الكتب المدرسية والابنية المدرسية والتدريب المهني فقد تم فعلا
استحداث جهاز مركزي للكتب المدرسية بعد ان وافق على انشائه مجلس الوزراء
بتاريخ ١٢/٢/١٩٧٥ • كذلك - كما سبق الذكر - تعمل الدولة حاليا
على استحداث جهاز قومي للاشراف على شئون التدريب وتنسيقه •

- كذلك يدرس حاليا موضوع استحداث مؤسسة للابنية المدرسية •

- يتم الاعداد حاليا لاستحداث نظام المدارس الشاملة بصفة تجريبية في منطقة
قنال السويس بالتعاون مع البنك الدولي للتعمير والانشاء •

ثالثا :- البحث التربوى :-

يتولى حاليا المركز القومى للبحث التربوى اعداد الدراسات والبحوث التاليه :

- تقويم مدرسه الثمانى سنوات للتعليم الاساسى تمهيدا لنشر نظامها فى اطــــــار التنظيمات الجديده للسلم التعليمى الذى يرجى استحداثه ٠

- مواصله تطوير باقى المناهج التى لم يتم تطويرها فى العام السابق وخاصه مناهــج التعليم الفنى والتربيه الموسيقيه والرياضيه والمنزليه

- دراسه اثر التغذيه على المستوى التحصيلى لاطفال المدارس

- اعداد الدراسات اللازمه لتطوير نظم الامتحانات

هذا الى جانب عدد الدراسات التى قدمت للمجلس القومى للتعليم او لجانه وتناولت موضوعات من اهمها :-

- السلم التعليمى
- تطوير المرحله الثانويه
- تطوير التعليم الفنى
- تطوير اعداد المعلمين
- تطوير نظم الامتحانات
- رفع كفاءه المرحله الابتدائيه

كذلك هناك دراسات اعدت بشأن تطوير الجامعات ونظم الامتحانات فيهـــا وبشأن الاحتفاظ بالكفاءات من المتخرجين وتنظيم هجرتها ٠

رابعا :ـ المشكلات الرئيسيه :ـ

على الرغم من المحاولات الجاده التى تبذلها الدوله لتذليل العقبات التى تعترض سبيل تقدم العمليه التعليميه فى مصر فان هناك عقبات ومشكلات لا تـــزال تحتاج الى حل ابرزها :ـ

- مشكله القضاء التام على الاميه ونشر وتعميم التعليم الاساسى فى الريف والحضر
- مشكله اعطاء الفرص المتكافئه الكامله وحق كل فرد فى التعليم وفقا لقدراتـــه واستعداداته فى وقت يتزايد فيه التعداد وترتفع فيه الاسعار وتكلفه تعليم الطالب
- مشكله توفير اقتصاديات التعليم والحد من الرسوب والتسرب
- مشكله ربط التعليم بالبيئه ربطا محكما بحيث تتوفر العماله اللازمه كما ونوعا
- مشكله توفير الكوادر الفنيه اللازمه للانتاج فى مستوياتها المختلفه
- مشكله هجره الكفاءات من التعليم الى غيره من المجالات الاخرى سواء فى داخـــل الدوله او خارجها •

خامسا :ـ التوقعات فى تنميه التعليم فى العامين القادمين :

نتوقع أن يكون التركيز فى التنميه التعليميه فى العامين القادمين على

- تمكين كل فرد من الحصول على التعليم المناسب لقدراته واستعداداته وميولـــه
- التقريب بين التعليم الفنى والعام والمهنى
- توفير احتياجات المجتمع من التخصصات الجديده اللازمه لتطوير خطط التنميـــه الشامله •

التشريعات الرئيسية فى التعليـــم
مرتبة ترتيبـــا زمنيـــا

تشريعات التعليم العام

ج ٠م ٠ع ٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ فـــي شأن التعليم العام ومذكرته الايضاحية ٠ القاهرة ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٦٨ ٠ ٢٥ ص ٠

ج ٠م ٠ع ٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٦٩ فـــي شأن التعليم الخاص ومذكرته الايضاحية ٠ القاهرة ، ١٩٦٩ ٠ ١٨ ص (ستنسل) ٠

ج ٠ م ٠ع ٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ قرار وزارى رقم ٦٥ بتاريخ ١٧/٥/١٩٦٩ فى شأن تنظيم دور المعلمين والمعلمات ٠ القاهـــرة ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٦٩ ٠ ١٦ ص ٠

ج ٠م ٠ع ٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ القرار الوزارى رقم ١٥٦ بتاريخ ٢٤/٩/١٩٦٩ فى شأن اللائحة التنظيمية لمدارس وفصول التربيـــة الخاصة ٠ مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٦٩ ٠ ١٢ ص (ستنسل) ٠

ج ٠م ٠ع ٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٧٠ فـــي شأن تعليم الكبار ومحو الامية ٠ القاهرة ، ١٩٧٠ ٠ ٥ ص (ستنسل) ٠

ج ٠م٠ع٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٠ في شأن التعليم الفني ومذكرته الايضاحية ٠ القاهره ، ١٩٧٠ ، ٩ ص (ستنسل) ٠

ج ٠م٠ع٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ دستور جمهورية مصر العربية ٠ في :الجريدة الرسمية ، س ١٤ ،ع ٣٦ مكرر (أ) (١٢ سبتمبر ١٩٧١) ٠ ١٦ ص ٠

ج ٠م٠ع٠ تشريعات ،قوانين ، لوائح ٠ ورقة اكتوبر مقدمة من الرئيس محمد انور السادات٠ القاهره ،الاتحاد الاشتراكى العربى ،١٩٧٤ ، ٦٤ ص ٠

ج ٠م٠ع٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ قرار وزارى رقم (١٣٣) بتاريخ ١٩٧٤/٨/١٧ بشأن الدراسات التكميلية لاعداد مدرسين عمليين بمدارس التعليم الصناعي ٠ القاهره ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ ٠ ٥ ص (ستنسل) ٠

ج ٠م٠ع٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ قرار وزارى رقم (١٣٦) بتاريخ ١٩٧٤/٨/١٧ بشأن انشاء مدرسة القاهره الفنية الصناعية بالقبة لنظام السنوات الخمس لاعداد مدرس الورش ،القاهرة ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ ٠ ٢ ص ٠

تشريعات التعليم العالي

ج ٠م٠ع٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ القرار رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ٠ القاهره ، المجلس الاعلى للجامعات ، ١٩٧٣ ٠ ٨٩ ص ٠

ج م ع٠ تشريعات ،قوانين ،لوائح ٠ قانون رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٣ بتعديل بعض احكام القرار بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ٠ القاهرة ، المجلس الاعلى للجامعات ، ١٩٧٣ ٠ ٧ ص ٠

ج م ع٠ تشريعات ،قوانين ، لوائح ٠ القانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٥ بتعديل بعض احكام القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات في : الجريدة الرسمية ٠ س ١٨ ع ٣١ (٣١ مايو ١٩٧٥) ٠ ص ٦٦١ ٠

ج م ع٠ تشريعات ،قوانين ،لوائح ٠ اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ٠ القاهرة ، المجلس الاعلى للجامعات ، ١٩٧٥ ٠ ١٢٤ ص ٠

تشريعات التعليم الديني بالازهر

ج م ع٠ تشريعات ، قوانين ،لوائح ٠ قانون رقم ٧ لسنة ٧٢ بشأن المعاهد والكليات التابعة لجامعة الازهر ٠ القاهرة ، ١٩٧٢ ٠

ج م ع٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ قانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن اعادة تنظيم الازهر والهيئات التي يشملها ٠ القاهرة ،الجامع الازهر ، (د ٠ت) ٤٠ ص ٠

ج م ع٠ تشريعات ، قوانين ، لوائح ٠ قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن اعادة تنظيم الازهر والهيئات التي يشملها ٠ القاهرة ، ١٩٧٥ ٠

أهم التشريعات التربوية التي صدرت
خلال عام ٧٤/٧٥ ـ ٧٥/٧٦
مرتبة زمنيـــــا

ج م ع · تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ · قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦ لسنة ١٩٧٤ بشأن انشاء المجالس القومية المتخصصة وتحديد اختصاصاتها · القاهرة ، ١٩٧٤ · ٥ ص (ستنسل) ·

ج م ع · تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ · قرار رئيس الجمهورية رقم ٨١٨ لسنة ١٩٧٤ بشأن تشكيل المجلس القومي للتعليم والبحث العلمي والتكنولوجيا · القاهرة ، ١٩٧٤ · ٦ص (ستنسل) ·

ج م ع · تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ · قرار رئيس مجلس الـــوزراء رقم ١٨٥ لسنة ١٩٧٤ بشأن تشكيل اللجنة الوزارية للتعليم والبحث العلمي والقوى العاملة · القاهره ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ · ٤ ص (ستنسل) ·

ج م ع · تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ · قرار وزارى رقم ٤٩ بتاريخ ٢/٤/١٩٧٤ بشأن تنظيم مديريات التربية والتعليم بالمحافظات والادارات التعليمية بالاحياء ومجالس المدن · القاهره ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ · ٥ ص (ستنسل) ·

ج م ع · تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ · قرار وزارى رقم ٥٥ بتاريخ ١٤/٤/١٩٧٤ بشأن تبعية وتحديد اختصاصات المستشارين · القاهره ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ · ٤ ص (ستنسل) ·

ج م ع· تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ · قرار وزاري رقم ٨٤ بتاريخ ٢١/٥/١٩٧٤ بشأن تنظيم اجهزة الديوان العام للوزارة وتوزيع الاشراف عليها بين الوكلاء · القاهره ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ · ٤ ص (ستنسل) ·

ج م ع· تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ· قرار وزاري رقم ٨٥ بتاريخ ٢١/٥/١٩٧٤ بشأن قواعد النقل والتعيين في وظائف هيئات التدريس والاشراف والتوجيه الفني والوظائف الفنية الأخرى · القاهرة ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ · ٣٢ص ·

ج م ع· تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ · قرار وزاري رقم ١٠٧ بتاريخ ٢٧/٦/١٩٧٤ بشأن اللائحة التنظيمية لاعداد الكتب والوسائل التعليمية · القاهره ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ ، ١٤ ص (ستنسل) ·

ج م ع· تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ · قرار وزاري رقم ١٢٠ بتاريخ ١٣/٨/١٩٧٤ بشأن التفويض في الاختصاصات · القاهره ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ · ١٠ ص (ستنسل) ·

ج م ع· تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ · قرار وزاري رقم ١٢٣ بتاريخ ١٧/٨/١٩٧٤ بشأن الدراسات التكميلية لاعداد مدرسين عمليين بمدارس التعليم الصناعي · القاهره ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ · ٤ ص (ستنسل) ·

ج م ع· تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ · قرار وزاري رقم ١٢٩ بتاريخ ٢٢/٨/١٩٧٤ بشأن مستويات الدراسة في الصف الثالث الثانوي العام والنظام المعدل لامتحان شهادة اتمام الدراسة الثانوية العامة (للعام الدراسي ٧٤/١٩٧٥) · القاهره ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٤ · ٢ ص ·

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ . القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن تعديل بعض احكام القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ الخاص بالتعليم العام وذلك لتقرير دورثان لشهادة اتمام الدراسة الابتدائية . في : الجريدة الرسمية : س ١٨ ، ع ٣١ (٣١ يوليو ١٩٧٥) . ص ٦٦ .

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ . القانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٥ بتعديل بعض احكام القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات . في : الجريدة الرسمية ، س ١٨ ، ع ٣١ (٣١ يوليو ١٩٧٥) . ص ٦٦١ .

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ . قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن اعادة تنظيم الازهر والهيئات التي يشملها . في : الجريدة الرسمية ، س ١٨ ، ع ١٣ (٢٧ مارس ١٩٧٥) . ٥٥ ص .

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ . قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٥ بشأن تعديل بعض احكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٤ لسنة ١٩٧٢ الخاص بمنح مكافآت دراسية للطلاب المتفوقين بمعاهد اعداد الفنيين التابعة لوزارة التعليم العالي . القاهره ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٥ . ٢ ص .

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ . قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن انشاء الجهاز المركزي للكتب الجامعية والمدرسية والوسائل التعليمية . القاهره ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٥ . ٤ ص .

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ . قرار جمهوري رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات . القاهره ، المجلس الاعلى للجامعات ، ١٩٧٥ . ١٢٤ ص .

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ . القرار الوزاري رقم ١٠٩ بشأن عقد امتحان الدور الثاني لشهادة اتمام الدراسة الابتدائية. القاهرة ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٥ . ٢ص.

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح .. الخ . قرار وزاري رقم ١٣٣ في ١٩٧٥/٩/١٧ بشأن مجالس الفصول بالمدارس الابتدائية . القاهرة ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٥ . ٦ ص (ستنسل) .

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ . القرار الوزاري رقم ١٨٨ بتاريخ ١٩٧٥/١١/٦ بشأن تعديل بعض احكام القرار الوزاري رقم ٨٥ لسنة ١٩٧٤ بشأن قواعد النقل والتعيين في وظائف هيئات التدريس والاشراف والتوجيه الفني والوظائف الفنية الاخرى . القاهرة ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٥ . ٢ ص .

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح .. الخ . نشرة عامة رقم ٨ بتاريخ ١٩٧٥/١/٦ بشأن الاطار العام لخطة تغذية تلاميذ المدارس في العام الحالي ١٩٧٥ . القاهرة ، ادارة شئون التغذية ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٥ . ١٦ ص (ستنسل) .

ج م ع. تشريعات ، قوانين ، لوائح ... الخ . القرار الوزاري رقم ٩٦ بتاريخ ١٩٧٦/٥/٢ بشأن اختصاصات ومسئوليات اجهزة الديوان العام لوزارة التربية والتعليم . القاهرة ، مكتب الوزير ، وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٦ .

قائمة بالمطبوعات الرسمية الرئيسية المتصلة بمادة التقرير
في العام ١٩٧٥/٧٤ ، ١٩٧٦/٧٥

ج ٠م٠ع٠ رئاسة الجمهورية ، المجلس القومي للتعليم والبحث العلمي والتكنولوجيا
تقرير مقدم الى السيد رئيس الجمهورية عن اعمال المجلس في دورته الثانية
(اكتوبر ١٩٧٤ — يوليو ١٩٧٥) ٠ القاهرة ، ١٩٧٥ ٠ ١٠٧ ص٠

ج ٠م٠ع٠ وزارة التربية والتعليم ٠ بيان وزير التربية والتعليم امام مجلس الشعب ٠ القاهرة ،
وزارة التربية والتعليم ، ١٩٧٥ ٠ ٢٤ ص٠
— مقدم من مصطفى كمال حلمي للمجلس٠

ج ٠م٠ع٠ وزارة التربية والتعليم ٠ كتاب المعلم لمدرسة الفصل الواحد أو الفصلين ،
اعداد لجنة من الخبراء ، اشراف الادارة العامة للتعليم الابتدائي ٠ القاهرة ،
١٩٧٥ ٠ ٢٥١ ص٠

ج ٠م٠ع٠ وزارة التربية والتعليم ٠ الادارة العامة للاحصاء والحاسب الالى ٠ الاحصاء
الاستقراري لمرحلة التعليم الابتدائي والحضانة حسب الحالة في نوفمبر ١٩٧٤ ٠
القاهرة ، ١٩٧٥ ٠ ٢١ ص (ستنسل) النشرة الاحصائية ع ١٨ ٠

ج ٠م٠ع٠ وزارة التربية والتعليم ، الادارة العامة للاحصاء والحاسب الالى ٠ الاحصاء
الاستقراري لمرحلة التعليم الابتدائي والحضانة في العام الدراسي ١٩٧٦/٧٥
حسب الحالة في ١٥ نوفمبر ١٩٧٥ ٠ القاهرة ، ١٩٧٦ ٠ ٢٩ ص (ستنسل) ٠

ج ٠م ٠ع٠ وزارة التربية والتعليم ٠ الادارة العامة للاحصاء والحاسب الالى ٠ الاحصاء الاستقرارى لمرحلة التعليم الاعدادى حسب الحالة فى ١٤ نوفمبر سنة ١٩٧٤ ٠ القاهرة ، ١٩٧٥ ٠ ١٩ص النشرة الاحصائية ع ٢٩ ٠

ج ٠م ٠ع٠ وزارة التربية والتعليم ٠ الادارة العامة للاحصاء والحاسب الالى ٠ الاحصاء الاستقرارى لمرحلة التعليم الاعدادى العام فى العام الدراسى ١٩٧٦/٧٥ حسب الحالة فى ١٥ نوفمبر سنة ١٩٧٥ ٠ القاهرة ، ١٩٧٦ ٠ ١٨ص(ستنسل) (النشرة الاحصائية ع ١٠) ٠

ج ٠م ٠ع٠ وزارة التربية والتعليم ٠ الادارة العامة للاحصاء والحاسب الالى ٠ الاحصاء الاستقرارى لمرحلة التعليم الثانوى العام فى العام الدراسى ١٩٧٥/٧٤ ٠ حسب الحالة فى ١٤ نوفمبر ١٩٧٤ (اقسام - فصول - تلاميذ) ٠ القاهرة ، ١٩٧٥ ٠ ٢٢ص (النشرة الاحصائية ١٠) ٠

ج ٠م ٠ع٠ وزارة التربية والتعليم - الادارة العامة للاحصاء والحاسب الالى ٠ الاحصاء الاستقرارى لمرحلة التعليم الثانوى العام فى العام الدراسى ١٩٧٦/٧٥ ٠ حسب الحالة فى ١٥ نوفمبر ١٩٧٥ ٠ القاهرة ، ١٩٧٦ ٠ ٢٦ص (ستنسل) (النشرة الاحصائية ع ١١) ٠

ج ٠م ٠ع٠ وزارة التربية والتعليم ٠ الادارة العامة للاحصاء والحاسب الالى ٠ الاحصاء الاستقرارى لمرحلة التعليم الثانوى الفنى ودور المعلمين والمعلمات حسب الحالة فى ١٤ نوفمبر ١٩٧٤ (اقسام ملحقة - فصول - تلاميذ) ٠ القاهرة ، ١٩٧٥ ٠ ٢٨ص (النشرة الاحصائية - ١١) ٠

ج م ع. وزارة التربية والتعليم . الادارة العامة للاحصاء والحاسب الالـــى . الاحصاء الاستقراري لمرحلة التعليم الثانوي الفني ودور المعلمين والمعلمات في العـام الدراسى ١٩٧٦/٧٥ حسب الحالة في ١٥ نوفمبر ١٩٧٥. القاهرة ، ١٩٧٦. ٢٣ص (ستنسل).

ج م ع. وزارة التعليم العالى . الادارة العامة للاحصاء ، الاحصاء السنوى للمعاهـد الفنية ١٩٧٥ – ١٩٧٦. القاهرة ، ١٩٧٦. ١٣٠ص (ستنسل).